



المدخل

إلى سنتين الإمعة النسائي
المجيبى

رحمه الله تعالى (٢١٥ - ٣٠٢ هـ)

تأليف الدكتور

محمد محمدي بن محمد جميل النورستاني

اصدار

إدارة الشؤون الفنية

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣ م

المدخل

إلى سنتين الإجماع الشيتاني

المجيبى

حقوق الطبع محفوظة
لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية
قطاع المساجد - إدارة الشؤون الفنية

الطبعة الأولى: ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

الطبعة الثانية: ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

الطبعة الثالثة: ١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣ م

رقم الإيداع في إدارة التخطيط الاستراتيجي
في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
(٢٠١٦/٨١)

الرؤية: الريادة عالمياً في العمل الإسلامي.
الرسالة: ترسيخ قيم الوسطية، والأخلاق الإسلامية، ونشر الوعي الديني الثقافي، والعناية بالقرآن الكريم، والسنة النبوية، ورعاية المساجد، وتعزيز الوحدة الوطنية من خلال تنمية الموارد البشرية والنظم المعلوماتية، وفقاً لأفضل الممارسات المالية.
القيم: التميز، العمل المؤسسي، الشراكة، الوسطية، الشفافية والمسؤولية.

قطاع المساجد - إدارة الشؤون الفنية
للتواصل: بدالة ١٨١٠١١١ - داخلي ٧٣٧٠ - ٧٣٨٧
العنوان: الرقعي - شارع محمد بن القاسم - قطاع المساجد





المدخلُ

إلى سِتِّينَ الإِمْعَالِ النِّسَائِيَّ

الْمَجْتَبَى

رحمه الله تعالى (٢١٥-٢٠٢ هـ)

تأليف الدكتور

محمد محمد ي ب محمد جميل النورستاني

إصدار

إدارة الشؤون الفنية

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قالوا في الإمام أبي عبد الرحمن النَّسائي رحمته

□ قال تلميذه الحافظ أبو علي النيسابوري: (ت ٣٤٩هـ): «أخبرنا الإمام في الحديث بلا مدافعة أبو عبد الرحمن النَّسائي». وقال: «وكان من أئمة المسلمين».

□ وقال الإمام الدارقطني (ت ٣٨٥هـ): «أبو عبد الرحمن مقدّم على كلّ من يُذكر بهذا العلم من أهل عصره».

□ وقال الدارقطني أيضًا: «كان أبو عبد الرحمن النَّسائي أفقه مشايخ مصر في عصره، وأعرفهم بالصحيح والسّقيم من الآثار، وأعلمهم بالرجال، فلما بلغ هذا المبلغ حسدوه فخرج إلى الرملة...».

□ وقال الحافظ ابنُ نقطة (ت ٦٢٩هـ): «صاحبُ كتاب (السنن)، حدّث عن خلقٍ كثير، وطاف البلاد: العراق، والحجاز، والشام، ومصر، وكان إمامًا من أئمة المسلمين».

□ وقال الإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ): «ولم يكن أحدٌ في رأس الثلاثمئة أحفظ من النَّسائي، وهو أحذق بالحديث وعِلّله ورجاله من مسلم، ومن أبي داود، ومن أبي عيسى، وهو جارٍ في مضممار البخاريّ، وأبي زرعة».

□ وقال سبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ): «صاحبُ (السنن)، وأحد الأئمة المبرّزين، والحفّاظ الأعلام، طوّفَ وسمِعَ - بخراسان، والعراق، والحجاز، ومصر، والشام، والجزيرة - من خلقٍ، مشهورُ الترجمة، وأثنى العلماءُ عليه كثيرًا، ووثّقوه، وهو فوق الثقة».

وقالوا في «سنن الإمام النسائي»

□ قال الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ): «فأما كلام أبي عبد الرحمن على فقه الحديث فأكثر من أن يُذكَرَ في هذا الموضع، ومَن نَظَرَ في كتاب السنن له تحيّر في حُسن كلامه».

□ وقال أبو جعفر ابن الزبير (ت٧٠٨هـ): «أولى ما أُرشِدُ إليه: ما اتفق المسلمون على اعتماده، وذلك الكتبُ الخمسةُ، والموطأ الذي تقدّمها وضعًا، ولم يتأخر عنها رتبةً، وقد اختلفت مقاصدهم فيها... وللبخاري لِمَن أرادَ التفقّهَ مقاصدٌ جميلة، ولأبي داود في حصرِ أحاديث الأحكام واستيعابها ما ليس لغيره، وللترمذي في فنون الصناعة الحديثية ما لم يُشاركه غيره، وقد سلكَ النسائيُّ أغمضَ تلك المسالكِ وأجلّها».

□ وقال ابن رُشيد الفهري (ت٧٢١هـ): «كتاب النسائي أبداعُ الكُتب المصنّفة في السنن تصنيفًا، وأحسنها ترصيفًا، وهو جامعٌ بين طريقي البخاريّ ومسلم، مع حظٍّ كبيرٍ من بيانِ العِلل».

□ وقال السخاويّ (ت٩٠٢هـ): «من التصانيف الجليلة المشتملة على التّصارييف النبيلة، المدرج في كتب الإسلام، ونخب الدواوين العظام: الكتاب الحسن الواضح الجلي، الملقّب بالسنن للنسائي؛ فإنه بفنونه زاحمٌ إمام الصنعة أبا عبد الله البخاريّ في تدقيق الاستنباط...».

□ وقال أيضًا: «ولعمري فكتابه بديعٌ لمن تدبّره، وتفهم موضوعه وكرّزه، وكم جواهر اشتمل عليها، وأزاهر انتعشت الأرواح بالدخول إليها».

مقدمة المؤلف

الحمدُ لله ربَّ العالمين، والصلاة والسلامُ على سيِّد الأنبياء والمرسلين، نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين:

أما بعد:

فهذه رسالةٌ مختصرةٌ ألفتها لتكون مدخلاً إلى «سنن الإمام النسائي - المجتبي»، ترجمتُ فيها للإمام النسائي، وعرّفتُ فيها بـ«سنن النسائي - المجتبي»، وبيّنتُ منهجَ الإمام النسائيِّ فيه، وخصائصَ السنن، كما أنني ذكرتُ فوائد تتعلق بالمؤلفِ وكتابه، والفرق بين السنن الصغرى والكبرى للإمام النسائي.

والرسالةُ لبنةٌ جديدةٌ يضعها مكتبُ الشؤون الفنية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت لخدمة طُلاب الحديث النبويِّ الشريف.

وقد جاءَ تأليفُها بمناسبة انعقادِ مجالسِ قراءة وسماعِ سنن الإمام النسائيِّ، وذلك ضمن «مشروع قراءة وسماع الكتب السبعة»، الذي عزمَ قطاعُ المساجد بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت - ممثلاً بمكتب الشؤون الفنية - على المضِيِّ فيه، وقد تمّت مجالسُ سماعِ الصحيحين، وجامع الترمذي، وسنن أبي داود، وموطأ الإمام مالك، وسيكون المشروعُ السادسُ قراءةً وسماعَ سنن الإمامِ النسائيِّ - بإذن الله تعالى -.

ولأجل هذه المناسبة كان من اللائق فنياً وعلمياً إعداد مدخلٍ علميٍّ مختصرٍ يُعرّف فيه بالمصنّف ومصنّفه في كل مرةٍ من المرات التي تُعقدُ فيها هذه المجالسُ المباركةُ - بإذن الله تعالى -، وفي هذا السياق جاء هذا المدخلُ إلى «سنن الإمام النسائي - المجتبي».

وقد توخّيتُ فيه التوسُّطَ بين الإطنابِ المملِّ، والإيجازِ المُخلِّ؛ ليكون أَدعى إلى استفادةِ الجمهورِ منه.

وقد استفدتُ في إعداد هذا المدخل من مصادر كثيرة، أبرزها رسالة «بُغية الراغب المتممّني في حتم النسائيّ رواية ابن السُّنّي» للحافظ السخاوي، ورسالة «الإمام النسائيّ وكتابه المجتبي» للدكتور عمر إيمان أبي بكر.

خطة المدخل:

سيكون المدخلُ - بإذن الله تعالى - في بابين؛ الباب الأولُ في حياة الإمام النسائي، والباب الثاني في بيان منهجه في سنّنه.

الباب الأول: حياة الإمام النسائي

وفيه فصلان:

* الفصل الأول: سيرة الإمام النسائي الشخصية.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبته، وولادته.

المبحث الثاني: بلده.

المبحث الثالث: نشأته، وصفاته، وشمائله.

المبحث الرابع: خروجه من مصر، ووفاته.

* الفصل الثاني : حياة الإمام النسائي العلمية.

وفيه ستَّة مباحث :

المبحث الأول : طلبه للحديث، ورحلاته.

المبحث الثاني : شيوخ الإمام النسائي.

المبحث الثالث : تلاميذ الإمام النسائي.

المبحث الرابع : مؤلفات الإمام النسائي.

المبحث الخامس : مكانته العلمية.

المبحث السادس : ثناء العلماء عليه.

الباب الثاني: سنن الإمام النسائي

وفيه فصلان :

* الفصل الأول : التعريف بسنن الإمام النسائي.

وفيه سبعة مباحث :

المبحث الأول : التعريف بسنن الإمام النسائي.

المبحث الثاني : هل «المجتبى» من تأليف الإمام النسائي أم من تأليف ابن السني؟

المبحث الثالث : رواة «سنن الإمام النسائي».

المبحث الرابع : أقسام الكتاب، وتبويبه، وعدد أحاديثه، وعدد الأحاديث التي انتخب «السنن» منها.

المبحث الخامس : المقارنة بين السنن الكبرى والسنن الصغرى.

المبحث السادس : مكانة «سنن الإمام النسائي»، وثناء العلماء عليه.

المبحث السابع: عناية العلماء بسنن الإمام النسائي.

* الفصل الثاني: منهج الإمام النسائي في سننه.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: منهج الإمام النسائي في تراجم الأبواب.

المبحث الثاني: شرط الإمام النسائي في سننه، وبيان درجة

أحاديث سننه. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان شرط الإمام النسائي في سننه.

المطلب الثاني: درجات أحاديث سنن الإمام النسائي.

المبحث الثالث: الصناعة الحديثية في سنن الإمام النسائي.

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الصناعة الحديثية المتعلقة بالإسناد.

المطلب الثاني: الصناعة الحديثية المتعلقة بالمتن.

المطلب الثالث: علم العلل.

المطلب الرابع: العلو والنزول في «سنن الإمام النسائي».

المطلب الخامس: المصطلحات التي استخدمها الإمام النسائي

في «المجتبى».

هذا، وقد نفدت الطبعة الأولى والثانية من هذا «المدخل»، وراجعته لإعداده للطبعة الثالثة، واستدركت أشياء كانت فاتتني في الطبعتين السابقتين، وأضفت أشياء يسيرة، كما أنه قد راجعه الشيخ ياسر إبراهيم نجار، الباحث بمكتب الشؤون الفنية بقطاع المساجد، وأبدى ملاحظات قيمة، وقد استفدت من مراجعته، فشكر الله سعيه، وجعل ذلك في ميزان

حسَنَاتِهِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْمَدْخَلَ خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.
وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ،
وَمَنْ اسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ، وَاهْتَدَى بِهَدْيِهِ، إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَبُو حَمِيدِ اللَّهِ

مُحَمَّدٌ مُحَمَّدِي بْنُ مُحَمَّدٍ جَمِيلِ النُّورِشْتَانِي

١٤٣٨/٧/٩ هـ

الموافق ٢٠١٧/٤/٦ م

الباب الأول

حياة الإمام النسائي رَحِمَهُ اللهُ

وفيه فصلان:

الفصل الأول: سيرة الإمام النسائي الشخصية.

الفصل الثاني: حياة الإمام النسائي العلمية.

الفصل الأول

سيرة الإمام النسائي الشخصية

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبته، وولادته.

المبحث الثاني: بلده.

المبحث الثالث: نشأته، وصفاته، وشمائله.

المبحث الرابع: خروجه من مصر، ووفاته.

المبحث الأول

اسْمُهُ، وَنَسَبُهُ، وَوَلَادَتُهُ

هو الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سفيان بن بحر بن دينار الخراساني النَّسَائِيُّ.

وُلِدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي مَدِينَةِ «نَسَا» عَامَ خَمْسَةِ عَشْرٍ وَمِائَتَيْنِ، عَلَى مَا جَزَمَ بِهِ الْأَثْمَةُ^(١)، بَلْ هُوَ مَنْقُولٌ عَنِ النَّسَائِيِّ نَفْسِهِ، لَكِنْ مِنْ دُونَ جَزْمٍ، فَقَدْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمَأْمُونِ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ الْإِمَامِ الدِّمِياطِيِّ يَقُولُ لَهُ: «وُلِدْتُ فِي سَنَةِ كَذَا، فِي أَيِّ سَنَةٍ وُلِدْتُ؟

فَقَالَ: «يُشِبُّهُ أَنْ يَكُونَ فِي سَنَةِ خَمْسِ عَشْرَةٍ؛ لِأَنَّ رِحْلَتِي إِلَى قَتِيْبَةَ كَانَتْ فِي سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، فَأَقَمْتُ عَلَيْهِ سَنَةً وَشَهْرَيْنِ»^(٢).

وَقِيلَ: إِنَّ وِلَادَتَهُ كَانَتْ فِي عَامِ أَرْبَعِ عَشْرَةٍ وَمِائَتَيْنِ، وَهَذَا الْاِخْتِلَافُ جَاءَ بِسَبَبِ قَوْلِ تَلْمِيذِهِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ يُونُسَ - صَاحِبِ (تَارِيخِ مِصْرٍ) - حَيْثُ ذَكَرَ أَنَّ مَوْلِدَ النَّسَائِيِّ فِي عَامِ خَمْسَةِ عَشْرٍ أَوْ أَرْبَعَةَ عَشْرٍ. وَالصَّحِيحُ هُوَ الَّذِي جَزَمَ بِهِ الْأَثْمَةُ، وَهُوَ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ.

(١) منهم: الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٢٥)، وانظر: (طبقات الشافعية الكبرى) (١٤/٣)، (بُغْيَةُ الرَّاعِبِ الْمَتَمِّيِّ فِي خْتَمِ النَّسَائِيِّ رَوَايَةَ ابْنِ السَّنِّيِّ) لِلْسَخَاوِيِّ (ص/٦٩).

(٢) (بُغْيَةُ الرَّاعِبِ) (ص/٦٩).

المبحث الثاني

بلده

وُلِدَ الإمامُ النَّسَائِيُّ فِي مَدِينَةِ «نَسَا»، وَهِيَ مَدِينَةٌ بِأَخْرِ خِرَاسَانَ - مِنْ جِهَتِهَا الشَّمَالِيَّةِ الْغَرَبِيَّةِ - بِسَفْحِ الْجَبَلِ، عَلَى الثَّغْرِ، مِمَّا يَلِي خُوَارِزْمَ^(١)، بَيْنَهَا وَبَيْنَ «سَرَخَس» يَوْمَانَ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ «مَرُو» خَمْسَةَ أَيَّامٍ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ «أَبِيوَرْد» يَوْمٍ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ «نَيْسَابُور» سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ^(٢).

وَيُقَالُ: إِنَّ بَهَا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ عَيْنِ مَاءٍ تَخْرُجُ مِنْ أَصْلِ الْجَبَلِ^(٣).

هَذَا عَلَى وَصْفِ الْبُلْدَانِيِّينَ الْقُدَامَى، أَمَّا الْآنَ: فَلَا وَجُودَ لِمَدِينَةِ «نَسَا»، وَتَقَعُ أَطْلَالُهَا إِلَى الْغَرْبِ مِنْ «عَشَقْ أَبَاد» عَاصِمَةِ «تُرْكَمَانِسْتَانَ»، عَلَى بُعْدِ خَمْسَةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا^(٤).

وَهَذِهِ الْمَنْطِقَةُ الَّتِي تَقَعُ فِيهَا مُدُنُ: «نَسَا» وَ«عَشَقْ أَبَاد» وَاقَعَةٌ فِي الْوَادِي الْعَرِيضِ الَّذِي يَقَعُ بَيْنَ جِبَالِ «كُوبْتِ دَاغ» وَصَحْرَاءِ «قَرَاقُوم»، وَيُسَمَّى هَذَا الْوَادِي - الْآنَ - بِ«دَرَّةِ كَز»^(٥).

(١) (توضيح المشتبه) لابن ناصر الدين (١٧/٥، ٧٠/٩)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه) للحافظ ابن حجر (١٤٣٧/٤).

(٢) (معجم البلدان) (٣٨٥/٤).

(٣) (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه) للحافظ ابن حجر (١٤٣٧/٤).

(٤) انظر: (المسلمون في الاتحاد السوفياتي) للدكتور محمد علي البار (٥٩٣/٢)، (خراسان) لمحمود شاکر (ص/٤٧).

(٥) (بلدان الخلافة الشرقية) (ص/٤٣٥).

والنصف الشمالي من سلسلة جبال «كوبت داغ» تُشكّل الحدودَ الطبيعيةً بين إيران وتركمانستان.


وتقع مدينة «نسا» - حسب ما سبق من الوصف - على سفوح هذا الجبل من جهة الشرق، في النصف الشمالي منه، في جنوب تُركمانستان. والنسبة إلى هذه المدينة: «النسائي»، و«النسوي»، والأصح والأشهر هو الأول، بل حكى السمعاني عن الأديب أبي المظفر محمد بن أحمد الأيووردي أنه هو الصحيح^(١).

أمّا سبب تسمية هذه البلدة بهذا الاسم: فقد قال السمعاني: «وسمعتُ أنّ هذه البلدة إنما سُمّيت بهذا الاسم في ابتداء الإسلام؛ لأنّ المسلمين لما أرادوا فتحها كان رجالها غُيبًا عنها، فحاربت النساء الغزاة، فلما عرفت العرب ذلك: كفّوا عن الحرب؛ لأنّ النساء لا يُحاربن، وقالوا: وضعنا هذه القرية في النساء، يعني التأخير، حتى يعود وقتُ عودِ رجالهن»، ثم قال: «إنما سُمّيت (نسا) لأن النساء كانت تُحاربُ دون الرجال، والله أعلم»^(٢).

هذا، وقد استقرّ الإمام النسائي في النصف الثاني من عمره في مصر، وخرج منها متوجّهاً إلى فلسطين، وتوفي هناك، كما ستأتي قصته - إن شاء الله تعالى -.

(١) (الأنساب) للسمعاني (٤٨٣/٥).

(٢) المصدر السابق (٤٨٣/٥).



خريطة توضح موقع (نَسَا) اليوم

المبحث الثالث

نشأته، وصفاته، وشمائله

أولاً: نشأته:

نشأ الإمام النسائي في بلده «نسا» نشأة علمية، وطلب العلم في صغره، وتلقى أصول العلوم على مشايخ بلده، ولما شبَّ عن الطوقِ وبلغ مبلغ الشباب: بدأ الرحلة في طلب الحديث ولما يتجاوز الخامسة عشرة من عمره، وهذا يدلُّ على نضوجه في ذلك الوقت، وبلوغه مبلغ مَنْ تأهَّلَ للرحلاتِ إلى خارج بلده، كما يدلُّ على أنه كان قد حصلَ قبل ذلك ما يُعدُّ ضروريًّا لطلاب العلم قبل البدء بالرحلة، كحفظ القرآن الكريم، ودراسة أوليات علوم الآلة، وغيرها.

ثانياً: بعض صفاته وشمائله:

كان الإمام النسائي شيخاً مهيباً، مليح الوجه، ظاهر الدَّم، حسن الشَّيبة، نَصِرَ الوجه مع كِبَر السنِّ^(١)، وكان يعتني بنفسه في اختيار الملابس والأكل والمنكح.

قال أبو بكر محمد بن موسى بن يعقوب بن المأمون الهاشمي: «كان أبو عبد الرحمن يُؤثِّرُ لباس البرودِ التُّوبيَّة الخُضر، ويقول: هذا عوضٌ من النظرِ إلى الخُضرة من النبات فيما يُرادُّ لقوة البصر».

(١) انظر: (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٢٧، ١٢٨).

قال: «وكان يُكثِرُ الجماعَ مع صوم يوم وإفطار يوم، وكان له أربع زوجات يَقسِمُ لهن، ولا يخلو مع ذلك من جاريةِ واثنَتين، يَشْتري الواحدةَ بالمائة ونحوها، وَيَقْسِمُ لها كما يقسّم للحرائر.

وكان قُوته في كل يوم رطلَ خبزٍ جيدٍ يُوخَذُ له من سُويقة العرَّافين لا يأكلُ غيره، سواء كانَ صائماً أو مفطراً، وكان يُكثِرُ أكلَ الديوك الكبار، تُشْتري له وتُسَمَّن، ثم تُذَبْحُ فيأكلُها، ويذكرُ أنّ ذلك ينفعه في باب الجماع»^(١).

زهده وورعه:

كان الإمامُ النسائيُّ - مع ما كان عليه من السعة في المال - معروفاً بزهدِهِ وورعِهِ، وانقباضِهِ عن الدنيا، والإقبال على الله تعالى، فكان يصومُ صوم داود - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - فيصومُ يوماً ويُفطرُ يوماً، مع ما عُرفَ به من كثرة الجماع، كما سبق في كلام تلميذه أبي بكر ابن المأمون الهاشمي.

وقال محمدُ بنُ المظفر الحافظ: «سمعتُ مشايخنا بمصر يَصِفُون اجتهادَ النَّسائيِّ في العبادة بالليل والنَّهار، وأتته خرج إلى الفداء»^(٢) مع

(١) (تهذيب الكمال) (٣٣٧/١)، وانظر: (سير أعلام النبلاء) (١٢٨/١٤).

(٢) كان ذلك في شوال، سنة (٢٨٣هـ)، وهو الفداء السادس على ما ذكره المسعودي - أو السابع على قولٍ غيره - بين المسلمين والروم، وكان في خلافة المعتضد، ببلدة «الأمس» التي تقع على البحر الأبيض المتوسط، على نحو من خمسة وثلاثين ميلاً من مدينة «طرسوس»، وملك الروم آنذاك كان أليون بن بسيل، وكان القائم به من قبل المسلمين القائد أحمد بن طغان، أمير الثغور الشامية وأنطاكية، من قبَل الأمير أبي الجيش خمارويه بن أحمد بن طولون، وكانت الهدنة لهذا الفداء وقعت في سنة اثنتين وثمانين ومائتين، فقُتِل أبو الجيش بدمشق في ذي القعدة من هذه السنة، وتم الفداء في إمارة ولده جيش بن خمارويه، كانت عدّة من فودي به من المسلمين في عشرة أيام (٢٤٩٥) من ذكر وأنثى، وقيل ثلاثة آلاف. انظر: (تاريخ الطبري) (٦١٥/٥)، (التنبية والإشراف) للمسعودي (ص/١٧٩)، (المواعظ والاعتبار) للمقريزي (٣٧٩/٢).

أمير مصر، فوصف من شهامته وإقامته السنن الماثورة في فداء المسلمين، واحترازه عن مجالس السلطان الذي خرج معه، والانبساط في المأكل، وأنه لم يزل ذلك دأبه إلى أن استشهد بدمشق من جهة الخوارج^(١).

= وهذه الألفية كانت تتم بحضور وفد رفيع المستوى من الطرفين، ولم أقف على أمير الوفد الذي خرج من مصر ممثلاً للأمير جيش بن خمارويه بن أحمد بن طولون، علماً بأن المسؤول المباشر في عملية الفداء كان أمير الثغور في ذلك الوقت أحمد بن طغان - كما سبق - وكان قد ولّاه أبو الجيش خمارويه على طرسوس وعلى جميع الثغور الشامية سنة (٢٧٩هـ)، وكان أحمد بن طغان هذا حسن السيرة في تدبير الثغور، مشكور السياسة، وله غناء في الجهاد، وإليه يُنسب المدي الطغاني الذي كان أهل طرسوس يتعارفونه. ترجمته في: (بغية الطلب في تاريخ حلب) (١/٢٥٢ - ٢٥٣).

(١) (تهذيب الكمال) (١/٣٣٤)، (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣١ - ١٣٢).

المبحث الرابع

خروجه من مصر، ووفاته رحمته

أولاً: خروجه من مصر:

استقرَّ الإمامُ النسائيُّ في مصر - كما سبق - ولكنه خرجَ منها قبل موته بثلاثة أشهرٍ ونصف، على ما سيأتي في كلام تلميذه ابن يونس.

وقد اختلفوا في سبب خروجه من مصر، كما اختلفوا في جهة وروده ^(١):

فقد ذكرَ تلميذه أبو سعيد بن يونس والدارقطني - فيما رواه الحاكم عنه - والحاكم وغيرهم أنَّ سببَ خروجِ النسائيِّ من مصر: أنه لما بلغَ ما بلغَ من العلم والمكانة: حسده الناسُ، فخرجَ منها إلى الرملة، وكانت المحنة فيها، ثم نُقلَ إلى مكة وتوفي فيها، وسيأتي كلامه في الفقرة الثانية.

بينما ذكرَ الدارقطني - في روايةٍ أخرى للحاكم عنه - أنه خرجَ حاجًّا، ولم يذكر الحسد، وذكر أنَّ المحنة كانت بدمشق، وأنه أخرجَ منها إلى مكة، وتوفي بها ^(٢).

أما الراجحُ في سبب خروجه: فلا يُستبعدُ اجتماعُ الأمرين - الحسدِ

(١) انظر: (بُغية الراغب المتممِّي في ختم النسائيِّ رواية ابن السنِّي) للسخاوي (ص/٩٢).

(٢) المصدر السابق (ص/٨٩).

وإرادة الحج - ليس بعيداً أن يُحسدَ الإمامَ النسائيَّ على ما بلغَ إليه من المنزلةِ العاليةِ في العلم، وخاصةً أنه لم يكن من أهلِ مصر، إضافةً إلى سوءِ رأيه في أحدِ أئمةِ مصر في ذلك الوقت، وهو الإمامُ أحمد بن صالحِ المصري، حيث إنَّ النسائيَّ كان يسيءُ القولَ فيه، فلا يُستبعدُ أن تُوظَّفَ هذه الأمورُ في التضييقِ عليه، وأن يكونَ الإمامُ قد خرجَ منها متضايقاً، والله تعالى أعلم.

أما جهةُ ورودِهِ: فأكثرُ المصادرِ على أن المحنةَ كانت في الرملة، وليس في دمشق، وذكرَ الإمامُ الذهبيُّ وغيره أن المحنةَ كانت بدمشق - في جامعِها - ثم أخرجَ من المسجد، وحُمِلَ إلى الرملة^(١)، وهذا هو الذي تسكنُ إليه النفسُ، والله تعالى أعلم.

ثانياً: وفاته:

أجمعوا على أن الإمامَ النسائيَّ توفي سنة ثلاثمائة وثلاثة، ولكنهم اختلفوا في تحديد الشهر، وفي مكان وفاته، مع اتفاقِ الجميع على سببِ الوفاة.

١ - ذهبَ بعضهم إلى أنه تعرَّضَ للتعذيبِ في الرملة، فنُقِلَ - بناءً على طلبه - إلى مكة، وتوفي هناك، ودُفِنَ بين الصفا والمروة.

قال الحاكمُ أبو عبد الله الحافظ: سمعتُ عليَّ بنَ عمر - وهو الإمامُ الدارقطني - يقول: «كان أبو عبد الرحمن النسائي أفقهُ مشايخِ مصر في عصره، وأعرَفَهُم بالصَّحيحِ والسَّقِيمِ من الآثار، وأعلمَهُم بالرجال؛ فلما بلغَ هذا المبلغَ حسدوه فخرجَ إلى الرملة...».

ثم ذكرَ أنه قد حصلت فتنةٌ في الرملة، فضربَ الإمامَ النسائيَّ في

(١) انظر: (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣٢)، (طبقات الشافعية الكبرى) (٣/١٥)، (بغية الراغب) (ص/٩٢ - ٩٣).

الجامع، وقال: أخرجوني إلى مكة، فأخرجوه إلى مكة وهو عليل، وتوفي بها^(١).

وذكروا أنه دُفِنَ بين الصفا والمروة^(٢).

وقال الحاكم أبو عبد الله: «ومع ما جمع أبو عبد الرحمن من الفضائل رُزِقَ الشَّهادة في آخر عمره»^(٣).

هذا ما قاله الحاكم النيسابوري.

٢ - ولكن خالفه تلميذ النسائي الحافظ أبو سعيد بن يونس صاحب تاريخ مصر، فذكر أنه توفي في فلسطين - في الرملة - قال أبو سعيد في تاريخه):

«كان النسائي إمامًا حافظًا ثبتًا؛ خرج من مصر في شهر ذي القعدة، سنة اثنتين وثلاثمائة، وتوفي بفلسطين يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر سنة ثلاث وثلاثمائة»^(٤).

وهذا هو الذي رجَّحه الإمام الذهبي قائلًا: «قلت: هذا أصحُّ؛ فإنَّ ابنَ يونسَ حافظٌ يقظ، وقد أخذ عن النسائي، وهو به عارف»^(٥).

قال الحافظ ابنُ نقطة: «ونقلت من خطِّ أبي عامر محمد بن سعدون العبدي الحافظ: مات أبو عبد الرحمن النسائي بالرملة - مدينة فلسطين^(٦) - يوم الاثنين، لثلاث عشرة ليلة خلت من صفر، سنة ثلاث

(١) (تهذيب الكمال) للمزي (١/٣٣٨ - ٣٣٩).

(٢) انظر: (تاريخ الإسلام) [وفيات ٣٠١ - ٣١٠] (ص/١٠٩).

(٣) (معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص/٨٣)، (تهذيب الكمال) للمزي (١/٣٣٩).

(٤) (تهذيب الكمال) للمزي (١/٣٤٠). (٥) (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣٣).

(٦) (مدينة فلسطين): هكذا كانت توصف مدينة (الرملة)، انظر: (البلدان) لليقوبي (ص/ ٣٩) - نسخة المكتبة الشاملة -، وُصِفَتْ بذلك لأنها كانت عاصمة فلسطين، وبقيت =

وثلاثمائة، ودُفِنَ ببيت المقدس»^(١).

ويبدو أنّ الراجح هو القول الثاني، وأنه توفي في صفر، من تلك السنة، والله تعالى أعلم.

والإمام النسائي آخر الأئمة الستة وفاةً، بل هم في مرتبة شيوخه، كما ذكره السخاوي^(٢)، وكان من المعمرين، حيث عاش ثمانياً وثمانين سنة، رحمه الله تعالى، وأسكنه فسيح جناته.

= على ذلك أربعمئة سنة، وهي الآن ترزح تحت الاحتلال اليهودي كبقية مدن الإسلام هناك، نسأل الله تعالى أن يُعيدّها كلّها إلى المسلمين، وأن يُخرج اليهود منها أدلة صاغرين، وليس ذلك على الله بعزیز.

(١) (التقييد) لابن نقطة (١/١٥٤ - ١٥٥)، وعنه ابن كثير في (البداية والنهاية) (١١/١٣٥).

(٢) في (القول المعبر في ختم النسائي رواية ابن الأحمر) (ص/٧٨).

الفصل الثاني

حياة الإمام النسائي العلمية

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: طلبه للحديث، ورحلاته.

المبحث الثاني: شيوخ الإمام النسائي.

المبحث الثالث: تلاميذ الإمام النسائي.

المبحث الرابع: مؤلفات الإمام النسائي.

المبحث الخامس: مكانته العلمية.

المبحث السادس: ثناء العلماء عليه.

المبحث الأول

طلبه للحديث، ورحلاته

أولاً: طلبه للعلم:

طلب الإمام النسائي العلم في صغره، فارتحل إلى قتيبة بن سعيد البغلاني في سنة ثلاثين ومائتين، وعمره إذ ذاك خمس عشرة سنة، فأقام عند قتيبة سنة وشهرين، فأكثر عنه.

فإذا كان النسائي قد ارتحل في هذا السن: فمن المؤكد أنه كان قد حصل قبل الرحلة الأمور الضرورية للمبتدئ من طلاب العلم، وأنه كان قد تأهل للرحلات في هذه السن المبكرة.

كما أنّ من المرجح أنه كان قد أخذ عن بعض أبرز علماء بلده، كما هي عادة طلاب الحديث وعلمائه.

ثانياً: رحلاته:

الإمام النسائي من المتميزين بالتبكير في الرحلات، وكذلك من المتميزين بكثرتها، قال عنه الإمام المزيّ رحمه الله: «أحد الأئمة المبرزين، والحفاظ المتقنين، والأعلام المشهورين، طاف البلاد، وسمع بخراسان، والعراق، والحجاز، ومصر، والشام، والجزيرة...»^(١).

وقال السخاوي: «وارتحل رحمه الله الرحلة الواسعة الجامعة، وسافر

(١) (تهذيب الكمال) (١/٣٢٩).

في الطلبِ والجمع إلى البلاد الشاسِعة، وطافَ البلادَ لِعَلُّوْ
الإِسناد»^(١).

وفيما يلي ذكرُ أبرز البلاد أو المدن التي رحلَ إليها، مع التعريف
الموجز لما يحتاجُ إلى ذلك منها:

١ - بَغْلان^(٢):

أولُ رحلته كانت إلى بَغْلان^(٣)؛ لسمعَ من قتيبة بن سعيد البغْلاني
(ت ٢٤٠هـ)، كما سبق، وسمعَ من غيره أيضًا.

٢ - نيسابور^(٤):

رحلَ إليها وسمعَ من إسحاق بن راهويه وأكثرَ عنه، وسمعَ أيضًا من
الحسين بن منصور السُّلمي، ومحمد بن رافع، وأقرانهم.

٣ - مرو^(٥):

وهي أقربُ المراكز العلمية الكبيرة من مدينة «نَسَا»، إلَّا أنَّ النسائيَّ

(١) (بُغية الراغب المَتَمِّي في ختم النسائيِّ رواية ابن السَّيِّ للسخاوي (ص/٦٩).

(٢) من أشهر مدن خراسان، تقع الآن شمال أفغانستان، وما زالت تحتفظ باسمها.

(٣) وذكر ابنُ الجوزي في (المنتظم) (٧/٣٦٩٤) أنَّ أولَ رحلته كانت إلى نيسابور، وهذا خطأ، فأولُ رحلته إلى قتيبة، وهو بَغْلاني، وقد صرَّح النسائيُّ نفسه بكون الرحلة إلى قتيبة أولَ رحلته، كما سبق عند ذكر تاريخ ولادته، ولا خلاف في ذلك، بل نصَّ الذهبيُّ على ذلك بقوله: «فارتحلَ إلى قتيبة... فأقامَ عنده ببغْلان سنةً فأكثرَ عنه». (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٢٥).

وفي (المنتظم) أنَّ النسائيَّ - بعد أن رحلَ إلى نيسابور - «خرجَ إلى بغداد، فأكثرَ عن قتيبة».

قلت: هذا خطأٌ أيضًا، وأظنُّ أنَّ «بغداد» مصحَّفٌ من «بغْلان»؛ لأنَّ قتيبة بَغْلاني، ولم يستقر في غيرها، وتوفي فيها، كما في (تاريخ بغداد) (١٢/٤٧٠)، والله تعالى أعلم.

(٤) من كبريات مدن خراسان، تقع الآن في الشمال الشرقي من إيران، وتسمَّى الآن (نيسابور).

(٥) من عواصم خراسان الكبرى، تقع الآن إلى الشرق من مدينة (عشق آباد) عاصمة

قد تجاوزها في أول رحلته، فذهب إلى بغلان؛ حرصاً على السماع من قتيبة بن سعيد البغلاني.

٤ - جرجان^(١) :

ذكره صاحب (تاريخ جرجان)^(٢).

٥ - البصرة:

وسمع بها من عباس بن عبد العظيم العنبري، ومحمد بن المثنى، ومحمد بن بشار - بندار - وعمرو بن علي الفلاس، وغيرهم.

٦ - الكوفة:

وسمع بها من أبي كريب محمد بن العلاء، وهناد بن السري، وعلي ابن الحسن الخلال، وطائفة.

٧ - بغداد:

وقد رحل إليها مراراً، وسمع بها من محمد بن إسحاق الصاغاني، وعباس بن محمد الدوري، وأحمد بن منيع، وجماعة، ومن الغريب أنه لم يذكره الخطيب في (تاريخ بغداد)، قال السخاوي: «ولم أره في (تاريخ بغداد) للخطيب، والظنُّ عدمُ خُلُوهُ بعضِ ذِويله - سيما ابن النجار - منه»^(٣).

= جمهورية تركمانستان، وتسمى الآن (ماري).

(١) تقع مدينة جرجان في شمال إيران، في الزاوية الجنوبية الشرقية من بحر الخزر (قزوين)، كانت تُسمى (إستراباد)، وهي مركز منطقة (إستراباد)، وتُسمى بالفارسية (كُران)، تقع بين (شاهرود) و(بندرشاه) الواقعة على بحر قزوين.

(٢) (ص/٢٦٧، ٢٦٨، ٣١٧، ٣٤٤).

(٣) قلت: طبع جزء من (ذيل ابن النجار على تاريخ بغداد)، من حرف العين، فليس فيه ذكر للنسائي، ولكنه في (ذيل تاريخ بغداد) للدمياطي (ص/٤٨ - ٤٩).

٨ - مكة المكرمة:

وسمع بها من محمد بن زُنْبُور.

٩ - دمشق:

وسمع بها من هشام بن عَمَّار، ودُحَيْم، والعباس بن الوليد بن مَزَيْد، وطائفة.

١٠ - حلب:

وسمع بها من أبي الفضل بن العباس بن إبراهيم الحلبّي.

١١ - حمص:

رحلَ إليها، وسكنها مدةً، بل تولّى فيها ولاية القضاء^(١)، ولذلك قال أبو عوانة في (صحيحه): «حدّثنا أحمدُ بنُ شعيبِ النسائيّ قاضي حمص، حدّثنا محمد بنُ قدامة...»، فذكر حديثاً^(٢).

وقال الحافظ ابنُ كثير: «قد ولي الحكمَ بمدينة حمص، سمعته من شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزيّ - رحمه الله عليه - عن رواية الطبرانيّ في معجمه الأوسط حيث قال: حدّثنا أحمدُ بنُ شعيبِ الحاكم بحمص...»^(٣).

وقال البيهقيّ: «أخبرنا أبو عليّ الحسين بن محمد الرُّوذباريّ، حدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حمويه العسكريّ بالبصرة، حدّثنا أبو عبد الرحمن النسائيّ أحمدُ بنُ شعيبِ قاضي حمص»^(٤).

(١) صرّح به ابنُ كثير في (البداية والنهاية) (١١/١٣٥).

(٢) (مسند أبي عوانة) (٢/٤٩١، ٣/١١٤)، وانظر: (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣٢).

(٣) (البداية والنهاية) (١٤/٧٩٤).

(٤) (الأسماء والصفات) له (ص/٥٧٨).

١٢ - المصيبة^(١):

وسمعَ بها من قاضيها أحمد بن عبد الله بن أبي المضاء.

١٣ - مصر:

وسمعَ بها من يونس بن عبد الأعلى، وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب، وعيسى بن حماد - زغبة -، وآخرين.

واستقرَّ بمصر أخيراً، ولم يخرج منها إلا قبل موته بثلاثة أشهر ونصف، وتوفي في الرملة إثر تعرُّضه للضرب، كما سبق التفصيل.

والبلادُ التي رحَلَ إليها النسائيُّ تشملُ دولاً وأقاليم كثيرةً، تبدأ من تركمانستان شرقاً، وتمرُّ بأفغانستان، وإيران، والعراق - من جنوبها إلى شمالها - والحجاز، إلى مصر غرباً، كما أنها تمتدُّ إلى الشام، وجنوب تركيا شمالاً، وهذه بلادٌ شاسعةٌ لا يتجسَّم قطعُ مفاوزها إلا ذُوو الهِمَمِ العالية، والعزائم الكبيرة.

والملاحظُ في رحلات الإمامِ النَّسائيِّ:

١ - أنَّ الإمامَ النَّسائيَّ قد بدأ رحلاته مبكراً وهو في الخامسة عشرة من عمره، وذهبَ إلى أحد أبرز وأشهر الأئمة الموجودين في ذلك الوقت، وهو قتيبة بن سعيد البغلاني، فمكثَ عنده سنةً وشهرين، ثم واصلَ رحلاته الأخرى.

٢ - أنَّ الإمامَ النَّسائيَّ بسبب تبكيه في الرِّحلات: شارك الشيخين (البخاريَّ ومسلماً) وبقية الأئمة في كثير من شيوخهم، بل في كبار شيوخهم، مع كونه من طبقة تلاميذ أولئك^(٢).

(١) مدينة تاريخية على شاطئ (جيحان) من ثغور الشام بين أنطاكية وبلاد الروم، قريبة من طرسوس، كانت من أشهر ثغور الإسلام، تقع أطلالها الآن بالقرب من مدينة (أضنة) التركية.

(٢) كما ذكره السخاويُّ في (القول المعتبر) (ص/٧٨).

٣ - الرقعة التي طواها الإمام النسائي في رحلاته الكثيرة لطلب الحديث: واسعة جداً - كما سبق - وقد رحلَ إلى مدنٍ كثيرةٍ، مما جعلَ كثيراً من المؤلفين في البلدان يذكرونه في مؤلفاتهم التي خصُّوا بها بعضَ البلدان، فقد ذُكر في تواريخ: مكة، ودمشق، وحلب، ومصر، ونيسابور، وجرجان. والغريب أنه لم يُذكر في (تاريخ بغداد) مع رحلته إليها مراراً، كما سبق، ولكن استدرَّكه الديمياطيُّ في (ذيله على تاريخ بغداد)^(١).

المبحث الثاني

شيوخ الإمام النسائي رحمته

أخذ الإمام النسائي الحديث عن مشايخ كثيرين، قال المزي: «أخذ الأئمة المبرزين، والحفاظ المتقين، والأعلام المشهورين، طاف البلاد؛ وسمع - بخراسان، والعراق، والحجاز، ومصر، والشام، والجزيرة - من جماعة يطول ذكرهم...»^(١).

وقال الحافظ ابن حجر: «سمع من خلائق لا يُحصون»^(٢).

وقد ألف النسائي رسالة ذكر فيها بعض شيوخه، طبعت باسم «تسمية الشيوخ»، وعددُ الشيوخ الذين ذكرهم فيها: (١٩٦) شيخًا.

وأجمع من جمع شيوخه هو الحافظ ابن عساكر في (المعجم المشتمل)، فقد ذكر فيه (٤٤٤) شيخًا، واستدرك عليه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في جمعه لشيوخ النسائي في المجتبى ثلاثة ممن لم يذكرهم ابن عساكر في المعجم.

وعددُ شيوخه في «المجتبى»: (٣٣٥) شيخًا، على حسب ما ورد في فهرس الشيخ عبد الفتاح أبي غدة.

وعددُ شيوخه في «الكبرى» الذين لم ترد لهم رواية في «المجتبى»: (١١٢) شيخًا، والمجموع: (٤٤٧) شيخًا.

(٢) (تهذيب التهذيب) (١/٣٥).

(١) (تهذيب الكمال) (١/٣٢٩).

أولاً: شيوخه في الحديث:

سبق ذكر بعض كبار مشايخه عند استعراض رحلاته، وسأذكر هنا بعض أكابر شيوخه الذين تخرَّج على أيديهم، ثم سأذكر أقدم شيوخ النسائي الذين علَّاهم إسناده، ثم سأذكر (١٥) شيخاً من شيوخه الذي أكثر عنهم في سننه «المجتبى».

أ - أما كبار شيوخه الذين تخرَّج بهم فمنهم الأئمة:

١ - إسحاق بن راهويه (إسحاق بن إبراهيم بن مخلد) المروزي (ت ٢٣٨هـ).

٢ - قتيبة بن سعيد البغلاني (ت ٢٤٠هـ).

٣ - عمرو بن علي بن بحر الفلاس البصري (ت ٢٤٩هـ).

٤ - محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)^(١).

٥ - محمد بن يحيى بن عبد الله بن فارس الذهلي النيسابوري (ت ٢٥٨هـ).

٦ - أبو زرعة الرازي (عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد) (ت ٢٦٤هـ).

٧ - أبو داود السجستاني (سليمان بن الأشعث) (ت ٢٧٥هـ).

٨ - أبو حاتم الرازي (محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي) (ت ٢٧٧هـ).

(١) جزم الإمام المزي - في تهذيب الكمال - بأن الإمام النسائي لم يسمع من الإمام البخاري، وأن الذي وقع في «السنن» حينما قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، وقيل عنه إنه البخاري؛ أن هذا من تصريف بعض الرواة، لكن بعد التتبع تبين أن الراجح هو ثبوت روايته عن الإمام البخاري.

هؤلاء أبرز الأئمة الذين تخرَّج بهم الإمام النسائي في الحديث^(١).

ب - أقدم شيوخ النسائي الذين علَّاهم إسناده:

- ١ - يحيى بن موسى أبو زكريا، الحافظ الحجة (ت ٢٣٠هـ).
 - ٢ - إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه (ت ٢٣٨هـ).
 - ٣ - محمود بن غيلان أبو أحمد المروزي، الحافظ الثقة (ت ٢٣٩هـ).
 - ٤ - عثمان بن محمد بن أبي شيبة، الحافظ (ت ٢٣٩هـ).
 - ٥ - قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني (ت ٢٤٠هـ).
 - ٦ - سُويد بن نصر بن سُويد المروزي، راوية ابن المبارك (ت ٢٤٠هـ).
 - ٧ - إبراهيم بن يوسف بن ميمون الباهلي، عالم بلخ، الصدوق (ت ٢٤٠هـ).
 - ٨ - محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، الحجة (ت ٢٤٢هـ).
 - ٩ - هناد بن السري، الحافظ (ت ٢٤٣هـ).
 - ١٠ - علي بن حُجر بن إياس السَّعدي المروزي (ت ٢٤٤هـ).
- ج - ذكرُ خمسة عشرَ شيخًا من شيوخه الذين أكثرَ عنهم في «سننهِ المجتبي»^(٢):

(١) بُغية الراغب الممتي في ختم النسائي رواية ابن السني للسخاوي (ص/٧٤).

(٢) هذه الإحصائية مأخوذة من جَمع أرقام أحاديثهم من فهرس شيوخ النسائي الذي عملهُ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في طبعته من السنن (٩/٢٢٥ - ٢٥٦)، وانظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبي) (ص/١٣ - ١٤).

| العدد | اسم الشيخ | في ط ش في ط ش | عدد مروياته في ط ش |
|-------|--|------------------|-----------------------|
| ١ | قتيبة بن سعيد بن جميل البغلاني «ثقة ثبت» | ٦٧٧ | ٦٨٧ |
| ٢ | إسحاق بن إبراهيم بن مخلد (ابن راهويه) «ثقة حافظ مجتهد» | ٣٤٤ | ٣٤٩ |
| ٣ | عمرو بن علي بن بحر الفلاس البصري «ثقة حافظ» | ٢٠٨ | ٣٠٣ |
| ٤ | سويد بن نصر بن سويد المروزي «ثقة» | ٢٠٨ | ٢١٣ |
| ٥ | محمد بن المثنى أبو موسى الزّمين «ثقة ثبت» | ١٩٣ | ٢٠٥ |
| ٦ | محمد بن بشار بن عثمان العبدي بندار «ثقة» | ١٨٦ | ١٩٠ |
| ٧ | محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري «ثقة» | ١٥٩ | ١٦٤ |
| ٨ | إسماعيل بن مسعود أبو مسعود الدمشقي الجحدري «ثقة» | ١٤٧ | ١٤٨ |
| ٩ | الحارث بن مسكين بن محمد المصري «ثقة فقيه» | ١٤٠ | ١٤٤ |
| ١٠ | علي بن حُجْر بن إياس السعدي المروزي «ثقة حافظ» | ١٣٧ | ١٣٩ |
| ١١ | يعقوب بن إبراهيم بن كثير أبو يوسف الدّورقي ^(١) «ثقة» | ١١٠ | ١٠٨ |
| ١٢ | محمد بن سلمة بن عبد الله بن أبي فاطمة المرادي المصري «ثقة» | ١٠٩ | ١١٠ |

(١) وليس هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري (ت ٢٠٨)، كما في (الإمام النسائي وكتابه المجتبي) (ص/١٣)، وسبب الخلط: أنّ الشيخ أبا غدة اقتصر على (يعقوب بن إبراهيم)، وظنّ الدكتور عمر إيمان أبو بكر أنه الزهري، وليس هو، وعدد روايات يعقوب الزهريّ في (السنن): (٥١) حديثاً، كما في فهرس المجتبي من طبعة دار التأصيل (٥١٥/٩).

| | | |
|-----|-----|---|
| ١١٣ | ١٠٨ | محمد بن منصور بن ثابت أبو عبد الله الخزاعي الجَوَّاز ^(١) «ثقة» |
| ١٠٨ | ١٠٨ | عبيد الله بن سعيد بن يحيى الشكري السرخسي نزيل نيسابور «ثقة مأمونٌ سني» |
| ١٠٦ | ١٠٤ | أحمدُ بن سليمان بن عبد الملك الرُّهاوي «ثقة حافظ» |

ثانيًا: شيوخه في القراءة والفقهاء:

أما القراءة: فقد أخذها عن أحمد بن نصر النيسابوري، وأبي شعيب صالح بن زياد السُّوسي^(٢).

وأما الفقه: فأخذه عن يونس بن عبد الأعلى، والرَّيِّعَيْن^(٣)، وغيرهم من أصحاب الشافعي، وعن الإمام عبد الله بن الإمام أحمد، وكذلك عن خلقٍ من أصحاب الإمام مالك^(٤).

فائدة:

ذكر العلامة أحمد محمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُمْ^(٥): أن أصحاب الكتب الستة رووا عن شيوخ كثيرين، واشتركوا في الرواية عن تسعة شيوخ، وهم:

١ - عباس بن عبد العظيم العنبري (ت ٢٤٦هـ).

(١) وليس محمد بن منصور بن داود الطوسي نزيل بغداد، كما في (الإمام النسائي وكتابه المجتبي) (ص/١٤)، فهذا عددٌ مروياته في (السنن الصغرى) ثلاثةٌ أحاديث، كما في فهرس «المجتبي» من طبعة التأصيل (٤٧٦/٩).

(٢) انظر: (تهذيب الكمال) (٣٢٩/١)، (غاية النهاية) لابن الجزري (٦١/١).

(٣) هما: الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي المصري المؤذن، صاحب الشافعي، والثاني: الربيع بن سليمان بن داود الجيزي، أبو محمد الأزدي - مولا هم - الأعرج.

(٤) (بُغْيَةُ الرَّاغِبِ الْمَتَمَّنِّي فِي خْتَمِ النَّسَائِيِّ رِوَايَةَ ابْنِ السَّنِّي لِلْسَخَاوِيِّ) (ص/٧٤).

(٥) مقدمة الشيخ أحمد شاكر على (جامع الترمذي) (٨١/١).

- ٢ - أبو حفص عمرو بن علي الفلاس (ت ٢٤٩هـ).
- ٣ - نصر بن علي الجهضمي (ت ٢٥٠هـ).
- ٤ - محمد بن بشار بُنْدَار (ت ٢٥٢هـ).
- ٥ - محمد بن المثنى، أبو موسى الزَّيْمِن (ت ٢٥٢هـ).
- ٦ - يعقوب بن إبراهيم الدَّورْقِي (ت ٢٥٢هـ).
- ٧ - زياد بن يحيى الحساني (ت ٢٥٤هـ).
- ٨ - محمد بن معمر القيسي البحراني (ت ٢٥٦هـ).
- ٩ - أبو سعيد الأشج عبد الله بن سعيد الكندي (ت ٢٥٨هـ).

المبحث الثالث

تلاميذُ الإمام النسائي رحمته

كان الإمامُ النسائيُّ إمامَ عصره في وقته، وكانت رحلةُ الطلاب إليه متدفقةً أيام كونه في مصر، قال الإمامُ الذهبيُّ: «جالَّ في طلب العلم في خراسان، والحجاز، ومصر، والعراق، والجزيرة، والشام، والشعور، ثم استوطنَ مصر، ورحلَ الحُقَاطُ إليه، ولم يَبَقْ له نظيرٌ في هذا الشأن»^(١).

وتلاميذه كثيرون، ذكرَ الذهبيُّ منهم سبعةً وخمسين نفسًا، وأوصلهم السخاويُّ إلى سبعةٍ وستين نفسًا، وفيما يلي ذكرُ بعضِ أشهرِ تلاميذه:

١ - أبو بشر محمد بن أحمد بن حمَّاد الدُّولابي (ت ٣١٠هـ)، وهو من أقرانه.

٢ - أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت ٣١٦هـ).

٣ - أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت ٣٢١هـ).

٤ - محمد بن عمرو بن أبي جعفر العقيلي، صاحب «الضعفاء» (ت ٣٢٢هـ).

٥ - أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النَّحاس النحوي (ت ٣٣٨هـ).

٦ - أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد المعروف بابن الأعرابي (ت ٣٤٠هـ).

(١) (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٢٧).

- ٧ - أبو بكر محمد بن أحمد بن الحدّاد الشافعي (ت ٣٤٤هـ).
 - ٨ - وابنه: عبد الكريم بن أبي عبد الرحمن النسائي (ت ٣٤٤هـ).
 - ٩ - أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى الصّدفي، صاحبُ «تاريخ مصر» (ت ٣٤٧هـ).
 - ١٠ - أبو علي الحسين بن علي النيسابوري الحافظ (ت ٣٤٩هـ).
 - ١١ - محمد بن حبان، أبو حاتم البستي، صاحب «الصحيح» (ت ٣٥٤هـ).
 - ١٢ - أبو القاسم حمزة بن محمد بن علي الكناني (ت ٣٥٧هـ).
 - ١٣ - محمد بن معاوية بن عبد الرحمن، أبو بكر الأموي، القرطبي القرشي، المعروف بابن الأحمر (ت ٣٥٨هـ).
 - ١٤ - أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، صاحب «المعاجم» (ت ٣٦٠هـ).
 - ١٥ - الحسن بن الخضر الأسيوطي (ت ٣٦١هـ).
 - ١٦ - أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق ابن السّنيّ (ت ٣٦٤هـ).
 - ١٧ - أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني الحافظ (ت ٣٦٥هـ).
 - ١٨ - أبيض بن محمد بن الحارث بن أبيض القرشي الفهري المصري (ت ٣٧٧هـ).
- وغيرهم من الحفاظ المعروفين، الذين تتلمذوا على الإمام النسائي، وسيأتي ذكر بعضهم أيضًا عند الحديث عن رُواة سنن النسائي. رحم الله الجميع.

المبحث الرابع

مؤلفات الإمام النَّسائيِّ رحمته

له مؤلفات كثيرة، من أهمها^(١):

أولاً: الكتب المطبوعة:

- ١ - «السنن - المجتبي»، وسيأتي الحديث عنه.
- ٢ - «السنن - الكبرى»، حَقَّقَ جزءًا منه الشيخ عبد الصمد شرف الدين، ولم يكمله، ثم طُبِعَ بتحقيق عبد الغفار البنداري وسيد كسروي حسن، ثم طبعة محققة أخرى في مؤسسة الرسالة، في (١٢) مجلدًا مع الفهارس، مع مقدمة فيها دراسة عن الكتاب، وترجمة للمؤلف.
- ثم طبع طبعةً أخرى محققة، طبعته دار التأصيل في (٢٠) مجلدًا مع الفهارس، وهي طبعةٌ رائعة، مع مقدمة في دراسة عن الكتاب وترجمة للمؤلف.
- ٣ - «تفسير القرآن»، طُبِعَ بتحقيق سيد عباس الجليمي وصبري بن عبد الرحمن الشافعي، وطبع في مكتبة السنة.
- ٤ - «خصائص علي عليه السلام»، وقد طبع عدة طبعات، وهو جزءٌ من «السنن الكبرى»^(٢). وقد نبّه شيخ الإسلام إلى أنّ هذا الكتاب يشتمل على

(١) انظر: (بغية الراغب المتمني) (ص/٦٧ - ٦٨)، (مقدمة السنن الكبرى) - طبعة مؤسسة الرسالة - (١٧/١ - ٢١).
(٢) انظر المطبوع: (٤٠٧/٧ - ٤٨٣).

ضعاف الروايات، بل موضوعاتها؛ فإنَّ غرضه كان الجمع فقط، لا النقد^(١).

٥ - «عمل اليوم والليلة»، طبع عدة طبعات، لعلَّ أحسنها هي طبعة الدكتور فاروق حمادة، وقد ضمَّنَ مقدمةً تحقيقه دراسةً جيدةً عن الإمام النسائي وكتابه السنن، وهو أيضًا جزءٌ من «السنن الكبرى» في بعض النسخ^(٢).

٦ - «فضائل القرآن»، وقد طبع بتحقيق الدكتور فاروق حمادة، وهو أيضًا موجودٌ ضمن «السنن الكبرى»^(٣).

٧ - «عِشْرَةَ النِّسَاءِ»، طبع بتحقيق عمرو علي عمر، وهو أيضًا جزءٌ من «السنن الكبرى»^(٤).

٨ - «تسمية فقهاء الأمصار من الصحابة رضي الله عنهم فمن بعدهم»، طُبِعَ ملحقًا بكتابه «الضعفاء والمتروكون»، وطبع مع «مجموعة رسائل في علوم الحديث للنسائي»، حققها الباحث جميل علي حسن، ونشرتها مؤسسة الكتب الثقافية، وطبع أيضًا مع «مجموعة رسائل في علوم الحديث للإمام النسائي وللخطيب البغدادي»، حققها وعلق عليها السيد صبحي البدري السامرائي.

٩ - «تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد»، طُبِعَ ملحقًا بكتاب «الضعفاء والمتروكون»، ومع المجموعتين المذكورتين.

١٠ - «أحسن الأسانيد التي تُروى عن رسول الله ﷺ»، طُبِعَ مع

(١) انظر: (منهاج السنة النبوية) (٤/١١٩، ١٩٤).

(٢) وهو المجلد التاسع في المطبوع.

(٣) انظر المطبوع: (٧/٢٤١ - ٢٩٢).

(٤) انظر المطبوع: (٨/١٤٩ - ٣٠٧).

المجموعة الأولى المذكورة.

١١ - «تسمية الضعفاء والمتروكين والثقات ممن حُمِلَ عنهم الحديث من أصحاب أبي حنيفة»، طبع مع المجموعة الأولى المذكورة.

١٢ - «الضعفاء والمتروكون».

١٣ - «الطبقات»، ولعل المطبوع منه ناقص^(١).

١٤ - «من حَدَّثَ عنه ابنُ أبي عروبة ولم يسمع منه»، طبع ملحقاته بكتابه «الضعفاء والمتروكون»، وطبع مع «مجموعة رسائل في علوم الحديث» الأولى.

١٥ - «تسمية الشيوخ»، وقد ذَكَرَ فيه النسائيُّ شيوخه الذين أخذ عنهم، وعددهم فيه (١٩٦) شيخًا، وقد طبع بتحقيق الدكتور قاسم علي سعد، وطبع أيضًا باسم «تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب ابن علي النسائي الذين سمعَ منهم»، بتحقيق الدكتور الشريف حاتم العوني.

١٦ - «الإغراب»، وهو مسندٌ حديثِ شعبة وسفيان، مما رواه شعبة ولم يروِه سفيان، أو رواه سفيان ولم يروِه شعبة من الحديث والرجال^(٢). رواه عنه عبدُ الله بن زكريا بن حَيَّويه النيسابوري، وسعيد بن جابر بن موسى الكلاعي الأندلسي. قال السخاويُّ: «اتصلَ بنا جلُّه»^(٣).

وهو كتابٌ كبيرٌ^(٤)، طبعَ منه الجزء الرابع سنة (١٤٢١هـ)، برواية ابن

(١) انظر: (مقدمة السنن الكبرى) (١/١٩) ط: الرسالة، (الرسالة المستطرفة) لمحمد بن جعفر الكتاني (ص/١٣٨).

(٢) ذكره ابنُ خير في (فهرسته) (ص/١٤٦) وغيره، وانظر: (القول المعتبر) (ص/٧٨)، (بغية الراغب) (ص/٦٨).

(٣) (بغية الراغب) (ص/٦٨).

(٤) انظر شيئًا عن ذلك في (مشيخة ابن الحطاب) (ص/١١٧).

حَيَّوِيه النيسابوري، بتحقيق أبي عبد الرحمن محمد الثاني بن عمر بن موسى.

١٧ - «إملاءاته الحديثية»^(١).

قال السخاوي: «مجلسان من أماليه، رواية أبيض بن محمد بن أبيض عنه، وكان إملاؤه لهما في سنة ثلاثمائة»^(٢).

وقد طبع سنة (١٤١٤هـ) بمكتبة التربية الإسلامية بمصر، وكذلك في دار ابن الجوزي بالسعودية، باسم: «جزء فيه مجلسان من إملاء أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي»، بتحقيق الشيخ أبي إسحاق الحويني الأثري.

١٨ - «ذكر المدلسين»، رواه عنه أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد ابن جعفر الكناني المصري، ابن الحداد، طبع أكثر من طبعة، منها طبعة دار عالم الفوائد، بعناية الدكتور حاتم بن عارف العوني، عام (١٤٢٣هـ).

١٩ - «ذكر من يُعرف من القضاة بالحديث»، رواه عنه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أحمد بن بسّام الهاروني، طبع ملحقًا بكتاب «تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن»، بعناية الدكتور حاتم بن عارف العوني.

٢٠ - «الكذابون المعروفون بوضع الحديث على رسول الله ﷺ»، رواه عنه أبو محمد الحسن بن رشيق العسكري، وطبع ضمن «مجموعة

(١) له نسخة في (الظاهرية)، انظر: (المنتخب من مخطوطات الحديث) للشيخ الألباني (١٥٢٩).

(٢) (بغية الراغب) (ص/٦٨)، قال محققو (المجتبى) - طبعة التأصيل -: «قلنا: لعل هذا هو تاريخ سماع المجلس الأول، وأما المجلس الثاني فجاء في أوله: «حدثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي إملاءً في المسجد الجامع، بعد صلاة الجمعة، من جمادى الآخرة، سنة ثلاث وثلاثمائة».

رسائل في علوم الحديث للنسائي».

ثانيًا: الكتب غير المطبوعة:

١ - «الجمعة»، وله نسخٌ مخطوطة متعددة، في (كوبرلي)،
(الظاهرية)، و(طلعت)، وغيرها^(١).

٢ - «مناسك الحج»، ذكره ابن الأثير في (جامع الأصول)^(٢) وغيره.

٣ - «جزء من حديث عن النبي ﷺ»، ذكره فؤاد سزكين^(٣)، وذكر أنّ
له نسخًا مخطوطةً في (الظاهرية) مجموع (١٠٧) (٣١٠ - ٣٢١) من القرن
السابع الهجري، قال محققو «السنن الكبرى»^(٤): «ولا نستبعد أن يكون
قطعة من السنن الكبرى».

٤ - «أسماء الرواة والتميز بينهم»^(٥)، وسمّاه بعضهم: «التميز».

٥ - «الجرح والتعديل»، ذكره الحافظ ابن حجر^(٦).

٦ - «شيوخ الزُّهري»، ذكره الحافظ ابن حجر^(٧).

٧ - «الكنى»، ذكره ابن خبير والذهبي^(٨).

(١) انظر: (تاريخ التراث العربي) لفؤاد سزكين (ص/٤٢٦).

(٢) (١١٦/١).

(٣) في (تاريخ التراث العربي) (ص/٤٢٦).

(٤) (١٨/١).

(٥) هكذا سمّاه المزيّ في (تهذيب الكمال) (١/١٥١).

(٦) ذكره الحافظ ابن حجر في مواضع عديدة من (تهذيب التهذيب)، منها: (١/٩٧،

٤١٩، ٩١/٤)، وكذلك في (لسان الميزان) (١/٤٦٢، ٢/١٧١، ٣٨٦، ٤/٣٧٢،

٤١٤، ٤٢٢) وغيرها من المواضع، وانظر: (مقدمة السنن الكبرى) (١/١٩) - طبعة:

الرسالة -.

(٧) انظر: (تلخيص الحبير) (١/١١٠).

(٨) انظر: (فهرست ابن خبير) (ص/٢١٤)، (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣٣).

- ٨ - «مسند علي بن أبي طالب»، وهو غير «خصائص علي رضي الله عنه» السابق، ورمزه في «تهذيب الكمال» وفروعه: «عس».
- ٩ - «مسند ابن جريج».
- ١٠ - «مسند حديث الزهري بعلمه والكلام عليه».
- ١١ - «مسند حديث سفيان بن سعيد الثوري».
- ١٢ - «مسند حديث شعبة».
- ١٣ - «مسند حديث الفضيل بن عياض وداود الطائي ومفضل بن مهلهل الضبي».
- ١٤ - «مسند حديث مالك بن أنس»، ورمزه في «تهذيب الكمال» وفروعه: «كن».
- ١٥ - «مسند حديث يحيى بن سعيد القطان».
- ذكر هذه المسانيد كلها ابن خبير في «فهرسته»^(١).
- ١٦ - «معرفة الإخوة والأخوات»^(٢).

(١) (ص/١٤٥ - ١٤٨).

(٢) انظر: (مقدمة ابن الصلاح) (ص/٢٧٩).

المبحث الخامس

مكانة الإمام النسائي العلميّة

الإمام النسائي رَحِمَهُ اللهُ مِنْ أَبْرَزِ أُمَّةِ عَصْرِهِ فِي الْحَدِيثِ وَفَقْهِهِ، بَلْ صَارَ أَوْحَدَ زَمَانِهِ لِكَوْنِهِ قَدْ عُمِّرَ طَوِيلًا، فَكَانَتْ الرَّحْلَةُ إِلَيْهِ مِنَ الْآفَاقِ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ عِنْدَ اسْتِعْرَاضِ تَلَامِيذِهِ، وَقَدْ بَرَّرَ الْإِمَامُ فِي نَوَاحٍ عَدَّةٍ، أَبْرَزُهَا:

١ - معرفة الحديث وعلومه:

اتَّفَقَ الْجَمِيعُ عَلَى أَنَّهُ إِمَامٌ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ؛ فَقَدْ بَدَأَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ فِي صِغَرِهِ، وَبَدَأَ الرَّحْلَةَ إِلَى خَارِجِ بَلَدِهِ وَهُوَ فِي الْخَامِسَةِ عَشْرَةَ مِنْ عَمْرِهِ، وَرَحَلَ إِلَى الْآفَاقِ فِي طَلَبِهِ، وَسَمِعَ وَدَوَّنَ وَحَفِظَ مِنَ الْأَحَادِيثِ مَا لَا يَتَأْتَى مِثْلُهُ إِلَّا لِلْأَفْذَادِ، وَقَدْ دَوَّنَ كَثِيرًا مِنْهَا فِي كُتُبِهِ الْكَثِيرَةِ، وَأَكْبَرُهَا كِتَابُهُ «السَّنَنِ الْكُبْرَى»، إِضَافَةً إِلَى الْكُتُبِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي سَبَقَ ذِكْرُهَا، وَكَثِيرٌ مِنْهَا لَمْ تُطْبَعْ إِلَى الْآنِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجَالِ «أَحَدُ الْأُمَّةِ الْمَبْرُزِينَ، وَالْحَفَاطِ الْمَتَقِينَ، وَالْأَعْلَامِ الْمَشْهُورِينَ»^(١)، وَ«أَحَدُ أُمَّةِ الدُّنْيَا فِي الْحَدِيثِ»^(٢)، بَلْ هُوَ «مَقْدَّمٌ عَلَى كُلِّ مَنْ يُذَكَّرُ بِهَذَا الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ»^(٣)، كَمَا ذَكَرَهُ الْأُمَّةُ، وَسَتَأْتِي أَقْوَالُهُمْ قَرِيبًا.

(١) تهذيب الكمال (١/٣٢٩).

(٢) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣/١٤).

(٣) قاله الدارقطني، انظر: (معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص/١٢٥) - ط: معظم حسين -.

٢ - معرفته بعلم العِلَلِ خاصَّةً^(١) :

علمُ عِلَلِ الحديث من أعوص علوم الحديث، ولم يخض غماره إلا قلةٌ من الأفاضل، وهو يقومُ على أسسٍ ثلاثة: قوة الحفظ، وسعة الاطلاع، والمعرفة التامة بأحوال الرواة.

والإمامُ النسائيُّ له القِدْحُ المَعْلَى في هذه الأمور الثلاثة:

- أمَّا قوة الحفظ: فقد وُصِفَ النسائيُّ بأنه من الحفَّاظِ المتقنين، وأنه من أئمة الدنيا في ذلك، وأنه «لم يكن أحدٌ في رأس الثلاثمائة أحفظُ منه»^(٢)، وستأتي أقوال الأئمة في الثناء عليه في حفظه وإتقانه.

- وأمَّا سعة الرواية والاطلاع: فكتابه «السنن الكبرى» وكذلك «المجتبى» يشهدان له بذلك، وكذلك كتبه الأخرى، التي دونَ فيها كمًّا هائلًا من الأحاديث النبوية.

- وأمَّا معرفته بالرواة وأحوالهم ومراتبهم: فهو من أئمة الجرح والتعديل، كما في الفقرة اللاحقة.

ولأجل هذه الأمور: فقد تميَّزَ النسائيُّ بعلم علل الحديث، واهتمَّ به في كتابه «السنن» - كما سيأتي بيانه في نهاية الباب الثاني - حتى كأنَّ كتابَ السنن مؤلَّفٌ في علم العِلل.

وقد أَلَفَ الدكتور عمر إيمان أبو بكر رسالةً علميةً بعنوان: «الأحاديث التي أعلَّها النسائيُّ بالاختلاف على الرواة في كتابه المجتبى جمعًا وتخريجًا ودراسةً»، وهي في ثلاثة مجلدات، ولم تطع إلى الآن.

وقد سبقَ تقديمُ الدارقطني - وهو أستاذ العِلل - النسائيَّ على إمام

(١) انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٢١).

(٢) (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣٣).

الأئمة ابن خزيمة، بل قال: إنني لا أقدم عليه أحدًا.

٣ - علم الجرح والتعديل:

الإمام النسائي أحد أبرز أئمة الجرح والتعديل، ذكره العلماء فيمن يُعتمدُ عليه في الجرح والتعديل، وله كتبٌ في ذلك منها كتابه «الضعفاء»، وهناك رسالة علمية في الرجال الذين تكلم فيهم النسائي بجرح أو تعديل، ألفها الدكتور قاسم علي سعد^(١)، وبلغ عددهم: (٢٦٧٩) رجلاً، وبهذا يُعدُّ النسائي من الأئمة الذين تكلموا في عامّة الرجال، أمثال الإمامين: يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل.

وقد قدّمه الأئمة في باب العِلل وفي باب الجرح والتعديل على أئمة كبار، أمثال الإمام مسلم، وأبي داود، والترمذي، قال الذهبي: «لم يكن أحدٌ في رأس الثلاثمائة أحفظ من النسائي، وهو أحذق بالحديث وعلّله ورجاله من مسلم، وأبي داود، ومن أبي عيسى، وهو جارٍ في مضمار البخاريّ وأبي زرعة»^(٢).

٤ - فقه الحديث^(٣):

الإمام النسائي من الأئمة الذين جمعوا بين الحديث والفقه، وهو وإن كان جُلُّ اهتمامه منصباً على الحديث وعلومه، إلّا أنّ ذلك لم يمنعه من العناية بالفقه وفروعه، ولا ريب أنّ الفقه ثمره الحديث التي يجتنيها المحدث من مروياته التي طالما تعب في جمعها وتمحيصها، ولذا كان المحدثون الكبار هم الفقهاء، والإمام النسائي أحدُهم، ويدلُّ على تمكّنه

(١) قدّمها إلى قسم السنة وعلومها بكلية أصول الدين، بجامعة الإمام بالرياض، لنيل درجة الدكتوراه، وهي مطبوعة.

(٢) (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣٣).

(٣) انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٢٤ - ٢٥).

في الفقه أمورًا، منها:

١- شهادة أهل العلم له بتقدمه في الفقه، وتفوقه على أقرانه في ذلك، من ذلك قولُ الدارقطني: «كان أبو عبد الرحمن أفقه مشايخ مصر في عصره»، وقال أيضًا: «أما كلامُ أبي عبد الرحمن على فقه الحديث: فأكثرُ من أن يُذكرَ في هذا الموضوع»^(١).

٢- كتابه السنن يدلُّ على مدى تمكُّنه في الفقه، وذلك من خلال تراجيمه لأبواب الكتاب، مما يدلُّ على قوة استنباطه للمسائل الفقهيَّة من الأحاديث، وطريقته في وضع الأبواب شبيهةً بطريقة البخاري، وسيأتي استعراضُ شيءٍ من منهجه في التراجم في الباب الثاني - إن شاء الله تعالى -.

٣- كونه تولَّى القضاء: وقد تولَّى القضاء في حمص كما سبق، كما أنه تولَّى القضاء بمصر على قولٍ بعضهم^(٢)، ومن المعروف أنه لا يُولَّى هذا المنصب إلا من كان له حظُّ كبير في الفقه، مما يدلُّ على تمكُّنه فيه. وبعد علمنا بمكانة النسائي في الحديث روايةً ودرايةً، وبمكانته في الفقه: لن نستغرب ما سنسمعه من الأئمة في الثناء عليه، فلنستمع إليهم في المبحث الآتي.

(١) (معرفة علوم الحديث) (ص/٨٢).

(٢) استدلُّوا على ذلك بقول الإمام الطبراني - وهو تلميذ النسائي -: «أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي القاضي بمصر»، انظر: (المعجم الصغير) (١/٢٣). وهذا الاستدلال لا يكفي لإثبات المطلوب عندي؛ لأنه كما يحتملُ إخباره بكون النسائي قاضيًا بمصر: يحتملُ احتمالًا آخر، وهو أن يكون فيه إخبارٌ من الطبراني بمكان تحديث النسائي له، ويكون الطبراني قد صرَّح بمكان تحديثه لئلا يُتوهَّم تحديثه له في «نسا»، والله تعالى أعلم.

المبحث السادس

ثناء العلماء على الإمام النَّسَائِيّ

أثنى على الإمام النَّسَائِيّ كثيرٌ من الأئمة، ويَبِينُوا ما كان يتَبَوَّؤُهُ الإمامُ النَّسَائِيّ من المكانةِ العاليةِ في علم الحديثِ عموماً، وفي علم العِللِ خصوصاً، ومن أقوالهم في ذلك:

قال ابن منده (ت ٣٩٥هـ): «الذين خرَّجوا الصَّحيح، ومَيَّزُوا الثَّابت من المعلول، والخطأ من الصَّواب أربعة: البخاري، ومسلم، وبعدهما: أبو داود، والنَّسَائِيّ»^(١).

وقال تلميذه الحافظ أبو علي النَّيسابوريّ (ت ٣٤٩هـ): «أخبرنا الإمامُ في الحديث بلا مدافعة أبو عبد الرحمن النَّسَائِيّ»^(٢).

وقال أيضاً: «وكان من أئمة المسلمين»^(٣).

وقال الحاكمُ - وهو تلميذُ أبي علي المذكور -: سمعتُ أبا علي الحافظَ يقول: «رأيتُ من أئمة الحديث أربعة في وطني وأسفاري؛ اثنان منهم بنيسابور: محمد بن إسحاق^(٤)، وإبراهيم بن أبي طالب، وأبو عبد الرحمن بمصر، وعبدان بالأهواز»^(٥).

(١) (شروط الأئمة) لابن منده (ص/٤٢)، وانظر: (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣٥).

(٢) (تهذيب الكمال) للإمام المزي (١/٣٣٣).

(٣) المصدر السابق (١/٣٣٣).

(٤) هو الإمامُ ابنُ خزيمة. (٥) المصدر السابق (١/٣٣٣ - ٣٣٤).

وقال الحاكمُ أيضًا: سمعتُ أبا علي الحافظَ غيرَ مرةٍ يذكرُ أربعةً من أئمة المسلمين رأهم، فيبدأ بأبي عبد الرحمن^(١).

وقال الحاكمُ أيضًا: سمعتُ جعفرَ بنَ محمد بن الحارث يقول: سمعتُ مأمونَ المصريَّ^(٢) الحافظَ يقول: خرجنا مع أبي عبد الرحمن إلى طرسوس سنةَ الفداء^(٣)، فاجتمع جماعةٌ من مشايخ الإسلام، واجتمع من الحفاظ: عبدالله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن إبراهيم مُرَبِّع، وأبو الآذان^(٤)، وكَيْلَجَة^(٥)، وغيرهم، فتشاوروا من ينتقي لهم على الشيوخ؛ فاجتمعوا على أبي عبد الرحمن النَّسائيِّ فكتبوا كلُّهم بانتخابه^(٦).

وقال أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ): «أبو عبد الرحمن مقدّم على كلِّ من يُذكر بهذا العلم من أهل عصره»^(٧).

وقال الدارقطنيُّ أيضًا: «كان أبو عبد الرحمن النسائيُّ أفقَه مشايخ مصر في عصره، وأعرفهم بالصحيح والسَّقِيم من الآثار، وأعلمهم بالرجال، فلما بلغ هذا المبلغ حسدوه، فخرج إلى الرملة...»^(٨).

وقال أيضًا: «كان أبو بكر بنُ الحدّاد الشافعي كثير الحديث، ولم

(١) المصدر السابق (١/٣٣٣).

(٢) هو أبو القاسم الحسين بن محمد بن داود القيسي المصري، ومأمون لقب.

(٣) سبق التعريف بها عند ذكر صفات الإمام النسائيِّ وشماله.

(٤) اسمه: عمر بن إبراهيم.

(٥) هو محمد بن صالح بن عبد الرحمن البغدادي، أبو بكر الأنماطي، الملقب كيلجة، قال الحافظُ في (التقريب): «ثقة حافظ»، توفي سنة (٢٧١هـ).

(٦) (معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص/١٢٥)، (التقييد) لابن نقطة (ص/١٤٢)، (تهذيب الكمال) (١/٣٣٤).

(٧) (معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص/١٢٥) - طبعة: معظم حسين -، (تهذيب الكمال) (١/٣٣٤).

(٨) (تهذيب الكمال) (١/٣٣٨ - ٣٣٩).

يُحَدِّثُ عَنْ غَيْرِ النَّسَائِيِّ، وَقَالَ: رَضِيْتُ بِهِ حَجَّةً بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى»^(١).
 وَسَأَلَ الدَّارِقُطَنِيَّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ: إِذَا
 حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ شَعِيبِ النَّسَائِيَّ حَدِيثًا، مَنْ
 تُقَدِّمُ مِنْهُمَا؟ فَقَالَ: «النَّسَائِيَّ؛ لِأَنَّهُ أَسْنَدٌ، عَلَيَّ أَنِّي لَا أَقْدِمُ عَلَى النَّسَائِيَّ
 أَحَدًا، وَإِنْ كَانَ ابْنُ خَزِيمَةَ إِمَامًا ثَبَتًا مَعْدُومَ النَّظِيرِ»^(٢).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نِقْطَةَ (ت ٦٢٩هـ): «صَاحِبُ كِتَابِ «السَّنَنِ»، حَدَّثَ
 عَنْ خَلْقٍ كَثِيرٍ، وَطَافَ الْبِلَادَ: الْعِرَاقَ، وَالْحِجَازَ، وَالشَّامَ، وَمِصْرَ، وَكَانَ
 إِمَامًا مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ»^(٣).

وَقَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «وَكَانَ مِنْ بُحُورِ الْعِلْمِ، مَعَ الْفَهْمِ، وَالْإِتْقَانِ،
 وَالْبَصْرِ، وَتَقَدُّرِ الرِّجَالِ، وَحُسْنِ التَّأْلِيفِ، جَالَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فِي
 خُرَاسَانَ، وَالْحِجَازِ، وَمِصْرَ، وَالْعِرَاقِ، وَالْجَزِيرَةَ، وَالشَّامَ، وَالشُّغُورَ، ثُمَّ
 اسْتَوَظَنَ مِصْرَ، وَرَحَلَ الْحَفَّاطَ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُ نَظِيرٌ فِي هَذَا الشَّأْنِ..»^(٤).

وَقَالَ أَيْضًا: «وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ فِي رَأْسِ الثَّلَاثِمِائَةِ أَحْفَظَ مِنَ النَّسَائِيِّ،
 وَهُوَ أَحَدُ الْقُحَاتِ بِالْحَدِيثِ وَعِلِّهِ وَرِجَالِهِ مِنْ مُسْلِمٍ، وَمِنْ أَبِي دَاوُدَ، وَمِنْ أَبِي
 عَيْسَى، وَهُوَ جَارٍ فِي مِصْرَ الْبُخَارِيِّ وَأَبِي زُرْعَةَ»^(٥).

وَقَالَ سِبْطُ ابْنِ الْعَجْمِيِّ (ت ٨٤١هـ): «صَاحِبُ «السَّنَنِ»، وَأَحَدُ
 الْأُمَّةِ الْمُبَرِّزِينَ، وَالْحَفَّاطِ الْأَعْلَامِ، طَوَّفَ وَسَمِعَ - بِخُرَاسَانَ، وَالْعِرَاقِ،
 وَالْحِجَازِ، وَمِصْرَ، وَالشَّامَ، وَالْجَزِيرَةَ - مِنْ خَلْقِي، مَشْهُورُ التَّرْجَمَةِ،

(١) (سير أعلام النبلاء) (١٣٢/١٤)، (الوافي بالوفيات) (١٤٧/٦)، وانظر كلامه بطوله
 في (تهذيب الكمال) (٣٣٥/١).

(٢) (تهذيب الكمال) (٣٣٤/١ - ٣٣٥).

(٣) (تكملة الإكمال) لابن نِقْطَةَ (برقم/٦٣٢٦).

(٤) (سير أعلام النبلاء) (١٢٧/١٤).

(٥) المصدر السابق (١٣٣/١٤).

وأثنى العلماء عليه كثيرًا، ووثقوه، وهو فوق الثقة^(١).

وقال الحافظ زين الدين أبو الفضل أحمد بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) في الثناء عليه وعلى سننه^(٢):

وكلُّهم من رسول الله مشرَّبه
منهم: إمامٌ نسا أحمد^(٣) الثقة الـ
أعظمُ به من تقيِّ قانتٍ ورِعِ
كتابه «السُّننُ» المشهورُ إنَّ له
وكم له من تصانيف^(٤) زكَّتْ وسَمَّتْ
كذاك مسنَّده أيضًا له، وكذا
منها «الخصائصُ» فيما خصَّ سيِّدنا^(٥)
وجمعه لأحاديثِ الإمامِ أبي
كذا «كتابُ الكُنَى» أيضًا له وكذا
من مَوْرِدٍ طيِّبٍ صافي الوُرُودِ هَني
جَوَّالٍ في طلبِ الآثارِ والسُّنَنِ
إمامٍ صدقٍ على الأخبارِ مؤتمنٍ
في القلبِ وقفاً على ما صحَّح من سُنَنِ
أتى بها باختراعٍ مُبدِعٍ حَسَنِ
«حديثُ مالكٍ» العاري من الوهنِ
به عليًّا من الألفاظِ والسُّنَنِ
بكرٍ محمدٍ الزهريِّ ذي اللِّسَنِ
«تمييزُه» فهو من تأليفه الحسنِ

(١) (نهاية السؤل في رواة الستة الأصول) (١/١٧٧).

(٢) انظر: (بغية الراغب) (ص/٦٥).

(٣) بالتنوين للضرورة الشعرية.

(٤) بالتنوين للضرورة الشعرية.

(٥) أي: فيما خصَّ به سيِّدنا محمد ﷺ عليًّا من الفضائل.

الباب الثاني

سنن الإمام النسائي رَحِمَهُ اللهُ

وفيه فصلان:

الفصل الأول: التعريف بسنن الإمام النسائي.

الفصل الثاني: منهج الإمام النسائي في سننه.

الفصل الأول

التعريف بسنن الإمام النسائي

وفيه سبعة مباحث:

- المبحث الأول: التعريف بسنن الإمام النسائي.
- المبحث الثاني: هل «المجتبى» من تأليف الإمام النسائي، أم من تأليف ابن السنِّي؟
- المبحث الثالث: رواية «سنن الإمام النسائي».
- المبحث الرابع: أقسام الكتاب، وتبويبه، وعدد أحاديثه، وعدد الأحاديث التي انتخب «السنن» منها.
- المبحث الخامس: المقارنة بين «السنن الكبرى» و«السنن الصغرى».
- المبحث السادس: مكانة «سنن الإمام النسائي»، وثناء العلماء عليه.
- المبحث السابع: عناية العلماء بسنن الإمام النسائي.

المبحث الأول

التعريف بسنن الإمام النسائي

أولاً: اسم الكتاب:

اشتهر سننُ النسائي بثلاثة أسماء:

الأول: «المجتبى»:

وقد سُمِّي بـ«المجتبى» - بالباء -؛ لأنَّ النسائيَّ - كما قيل - اصطفاه وانتقاه من السنن الكبرى، ومنه قوله تعالى: ﴿فَاجْتَبَيْهُ رَبُّهُ﴾^(١).

وقد ذكرَ الدكتور عمر إيمان أبو بكر أنَّ هذه التسمية من المؤلفِ نفسه، واستدلَّ بما جاء في كتاب القسامة من «المجتبى»:

«باب ما جاء في كتاب القصاص من المجتبى مما ليس في السنن: تأويلُ قولِ الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾^(٢)»^(٣).

قال: «وهذا صريحٌ في أنَّ تسميةَ الكتاب بالمجتبى من النسائيِّ رَحْمَةً، ومما يؤيدُ ذلك أنَّ البابَ المشار إليه ليس له ذكرٌ في الكبرى»^(٤).

(١) سورة (القلم)، الآية (٥٠).

(٢) سورة (النساء)، الآية (٩٣).

(٣) (سنن النسائي) (٦٢/٨).

(٤) (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٤٢).

قلت: إن ثبت أن ما ورد في المطبوع من قوله: «من المجتبي مما ليس في السنن» من كلام النسائي: فهذا نص من المؤلف في هذه التسمية، كما ذكرها الدكتور عمر، ولكن التأكد من ذلك يحتاج إلى أدلة أخرى، فقد تكون هذه الزيادة من بعض الرواة، وقد ذكر الدكتور نفسه أنه جاء في النسخة الهندية: «كتاب الحيض والاستحاضة من المجتبي»، وهذه العبارة لا توجد في النسخ المطبوعة الأخرى^(١)، والله تعالى أعلم.

وسواءً ثبتت العبارة المذكورة من المؤلف أم لم تثبت: فإن «السنن» معروفٌ بهذه التسمية، ومما يدلُّ على صحة هذه التسمية: ما جاء في غلاف كثيرٍ من النسخ الخطية للسنن من تسميته بـ«كتاب المجتبي للإمام النسائي»، وبهذا الاسم سماء عددٌ من الأئمة والعلماء، كأبي علي الغساني، وابن الأثير، والذهبي، وغيرهم^(٢).

الثاني: «السنن الصغرى»:

ويُسمى «السنن الصغرى»؛ تمييزاً له عن السنن الكبرى، وقد سماه به عددٌ من العلماء، منهم السيوطي، وابن العماد، وغيرهما^(٣).

الثالث: «سنن النسائي»:

وهذه التسمية هي المعروفة بعد شيوع النسخ المطبوعة، التي أُثبت عليها هذا العنوان، وهذه التسمية مأخوذة من موضوع الكتاب، حيث إنه من كتب السنن التي تُوردُ أحاديث الأحكام، وكذلك مأخوذة من اسم المؤلف، وهذه التسمية صحيحةٌ أيضًا.

(١) انظر: (سنن النسائي) (١/١٨٠).

(٢) انظر: (فهرست ابن خیر) (ص/١١٢)، (جامع الأصول) لابن الأثير (١/١١٧)، (تذكرة الحفاظ) (٢/٧٠١)، (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣١) - كلاهما للذهبي -.

(٣) انظر: (حسن المحاضرة) للسيوطي (ص/٣٤٩)، (شذرات الذهب) (١/٢٤٠)، (الرسالة المستطرفة) (ص/١٢)، (معجم المؤلفين) (١/١٥١).

تنبيه:

أطلق على سنن النسائي اسم «الصحيح» كلُّ من: ابن منده، وابن السكّن، وأبي علي النيسابوري، والدارقطني، وابن عدي، والخطيب البغدادي، والذهبي^(١).

وفي إطلاق الصحّة على سنن النسائي نظر، حتى وإن أرادوا المجتبى؛ لأنه رَضِيَ اللهُ تَكَلَّمَ على كثيرٍ من الأحاديث في كتابه، وَبَيَّنَ عَلَّهَا، وَبَيَّنَ ضَعْفَ كَثِيرٍ مِنْهَا بِنَفْسِهِ، فلا تصحُّ دعوى كونِ سُنَنِه صحيحًا، إِلَّا أَنْ يُوَوَّلَ كَلَامُهُمْ بِأَنَّ مَقْصُودَهُمْ مِنْ هَذِهِ التَّسْمِيَةِ: تَحَرِّيَ الإِمَامِ النَّسَائِيِّ وَشِدَّةَ شَرْطِهِ إِذَا قُورِنَ بِشَرْطِ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ السَّنَنِ، وَأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنَّ «سُنَنِ النَّسَائِيِّ» تَضَمَّنَتْ مَقْدَارًا كَبِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، أَمَّا الْأَحَادِيثُ الضَّعِيفَةُ فِيهَا: فَهِيَ قَلِيلَةٌ جَدًّا بِالمُقَارَنَةِ مَعَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، فَحُكِمَوا عَلَيْهَا حَسَبِ الْأَغْلَبِ^(٢).

ثانيًا: ما المراد بـ«سنن النسائي» عند الإطلاق^(٣)؟

عَرَّفَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الإِمَامَ النَّسَائِيَّ بِأَنَّهُ «صَاحِبُ السَّنَنِ»، وَلَكِنْ لَمْ يَبَيِّنُوا مَرَادَهُمْ بِذَلِكَ، مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّ لَهُ كِتَابَيْنِ بِهَذَا الْاسْمِ، وَمِنْهُمْ: قَالَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ: «وَكِتَابُهُ فِي السَّنَنِ مَرْضِي»^(٤).

وقال السمعاني: «صاحبُ كتاب السنن»^(٥).

(١) انظر: (مقدمة ابن الصلاح) (ص/٤٠)، (الكاشف) للذهبي (ص/١٩٥) - ترجمة النسائي -، (النكت على كتاب ابن الصلاح) للحافظ ابن حجر (١/٤٨١)، (القول المعتبر في ختم النسائي رواية ابن الأحمر) (ص/٥٠ - ٥٤).

(٢) انظر: (النكت على كتاب ابن الصلاح) (١/٤٨٩)، (مناهج المحدثين) (ص/٢٥٢، ٢٥٨ - ٢٥٩) للدكتور سعد الحميد.

(٣) انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٥٠ - ٥٤).

(٤) (الإرشاد) لأبي يعلى الخليلي (١/٤٣٦). (٥) (الأنساب) للسمعاني (٥/٤٨٤).

وقال المزي: «صاحبُ كتاب السنن وغيرها من المصنَّفات المشهورة»^(١).

وقال السخاوي: «الكتابُ الحسن الواضح الجلي، الملقَّب بالسنن للنسائي»^(٢).

وغيرهم من العلماء، وهم كثر^(٣).

هكذا أطلق هؤلاء الأعلام لفظ «السنن» دون تحديدٍ مرادهم بالسنن؛ هل هي الصغرى أم الكبرى؟

وقد اختلف الناس في مرادهم بالسنن على قولين:

القول الأول: أن مرادهم بالسنن هو الكبرى.

قال صاحبُ عون المعبود في خاتمته: «ثم اعلم أن قول المنذري في مختصره وقول المزي في الأطراف: «الحديث أخرجه النسائي» فالمراد به «السنن الكبرى» للنسائي، وليس المراد به «السنن الصغرى» التي هي مروَّج الآن في أقطار الأرض... وهذه السننُ الصغرى المروَّجة مختصرةٌ من السنن الكبرى، وهي لا توجد إلا قليلاً، فالحديث الذي قال فيه المنذريُّ والمزيُّ: أخرجه النسائي، وما وجدته في السنن الصغرى: فاعلم أنه في السنن الكبرى»^(٤).

وقال الدكتور عمر إيمان مرجحاً هذا الجانب: «ويتبادرُ إلى ذهني أن

(١) (تهذيب الكمال) للإمام المزي (١/٣٢٨).

(٢) (بُعية الراغب المتمني في ختم النسائي رواية ابن السنِّي) (ص/٢٤).

(٣) انظر - مثلاً - : كلام الحفاظ: ابن نقطة في (تكملة الإكمال) (رقم/٦٣٢٦)، وابن حجر في (تهذيب التهذيب) (١/٣٢)، وتقي الدين الفاسي في (العقد الثمين) (٣/٤٥)، وابن تغري بردي في (النجوم الزاهرة) (٣/١٨٨)، وغيرهم.

(٤) (عون المعبود) (١٤/١٦٧).

مرادهم بذلك السنن الكبرى؛ لأنها أصل التأليف، ومادة «المجتبى»، وهي المشهورة عنه؛ فقد رواها عنه عشرات من العلماء في حياته، وكُتِبَ لها الانتشارُ في المغرب والمشرق، بخلاف الصغرى؛ فإنها ألفت في آخر حياته، ولم يروها عنه إلا ابن السنِّي^(١).

القول الثاني: إذا أُطلقَ «سنن النسائي» فالمرادُ به الصغرى، ومن هؤلاء العلماء:

١ - تاج الدين السبكي، قال: «سنن النسائي التي هي إحدى الكتب الستة: هو الصغرى لا الكبرى، وهي التي يُخرِّجون عليها الرجال، ويعملون الأطراف»^(٢).

٢ - السيوطي، قال: «له من المصنّفات: السنن الكبرى، والصغرى، وهي إحدى الكتب الستة»^(٣).

٣ - أبو الطيب صديق حسن خان، قال: «وإذا أُطلقَ أهلُ الحديث على أنّ النسائيَّ روى حديثاً: فإنما يريدون المجتبى، لا السنن الكبرى، وهي إحدى الكتب الستة»^(٤).

٤ - الكتّاني، قال: «والمراد بها [أي: السنن]: الصغرى، فهي المعدودة من الأمهات، وهي التي خرّج عليها الأطراف والرجال دون الكبرى، خلافاً لمن قال: إنها [أي: الكبرى] المرادة منه»^(٥).

٥ - ويمكن إدراج ابن الأثير في هذه المجموعة؛ حيث إنه حين جمع

(١) (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٥١ - ٥٢).

(٢) نقله عنه السيوطي في مقدمة (زهر الربى) (١/٥٠).

(٣) (حسن المحاضرة) (ص/٣٥٠).

(٤) (الحِطّة في ذكر الصحاح الستة) (ص/٣٩٦).

(٥) (الرسالة المستطرفة) (ص/١٢).

الأصول الستة لم يُدخِل فيها إلا «المجتبى».

وما ذكروه هنا من أنّ الصغرى هي التي خُرِّجَت عليها الرجال والأطراف: لا يصح؛ لأنّ أولَ من عمل الأطراف للسنن الأربعة هو ابنُ عساكر الدمشقي، وقد أدخلَ في أطرافه الكبرى والصغرى، بدليل أن المزيّ يستدرِكُ عليه بعضُ الأحاديث في الكبرى، وخاصةً برواية حمزة الكناني، ثم تبعه الإمامُ المزيّ في كتابه «تحفة الأشراف»، فأدخلَ فيه الصغرى والكبرى.

كما أنّ الأئمة الذين ألفوا في رجال الأئمة الستة: ذكروا فيها جميعَ رجال السنن - الصغرى والكبرى - بلا خلاف، وقد تفرَّدَ النسائيُّ في الكبرى بـ(١١٢) شيخًا من شيوخه، ليست لهم رواية في الصغرى، وكلهم مذكورون في «تهذيب الكمال» وفروعه.

أمّا صنيعُ ابن الأثير: فلأنه لم يقع له سماعٌ بالكبرى، كما لم يقع للإمام الذهبيِّ سماعٌ بها، وإلا لأدخلها في كتابه، كما فعله غيره، والله تعالى أعلم^(١).

فلا يصحُّ - بناءً على هذه الحجة - أن يُقال: إنّ المراد بالسنن عند الإطلاق هي الصغرى دون الكبرى.

والراجعُ في هذه المسألة - والله تعالى أعلم -: عدمُ القطع في المسألة؛ لأنّ إطلاق السنن وإرادة أحدهما أمرٌ نسبي، فقد يَشْتَهَرُ عند قوم أحدُ الكتّابين فيريدُه به عند الإطلاق، ولا يكون الأمرُ كذلك عند آخرين.

ويبدو لي أنّ الكبرى هي المشهورةُ عند المتقدِّمين، بدليل كثرة

(١) انظر: (مقدمة السنن الكبرى) للشيخ عبد الصمد شرف الدين (٢٠/١).

رواياتها، وأمّا عند المتأخرين فالمشهور عندهم هي الصغرى، لانتشارها عندهم.

وأما في عصر الطباعة: فالمعروفة بسنن النسائي هي «المجتبى»، وأمّا «الكبرى»: فلا تكاد تُذكر إلا مقرونةً بالكبرى، وعزّزَ هذا التوجّه كونها تُطبع بهذا الاسم «السنن الكبرى».

وهذا هو الذي نَهجته في المدخل، فإذا أطلقت فالمرادُ بها المجتبى، ولا أذكرُ الكبرى إلا مقيّدةً.

ثالثاً: طَبَعَات «سنن الإمام النسائي - المجتبى»:

طبع الكتاب طبعات كثيرة، منها^(١):

١ - طبعات دلهي بالهند، سنة (١٢٥٦هـ)، (١٢٨١ - ١٢٨٢هـ)، (١٣١٥هـ)، (١٣١٦هـ)، (١٣٢٥هـ).

٢ - طبعة بولاق بمصر، سنة (١٢٧٦هـ).

٣ - طبعة لكهنو بالهند، سنة (١٢٨٦هـ).

٤ - طبعة المطبعة الميمنية بالقاهرة سنة (١٣١٢هـ).

٥ - طبعة المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة، سنة (١٣٤٨هـ)، (١٩٣٠م)، وبذيلها شرح السيوطي وحاشية السندي.

٦ - طبعة دار إحياء التراث العربي ببيروت، سنة (١٣٧٢هـ) وهي إعادة لطبعة المكتبة التجارية السابقة.

٧ - طبعة لاهور بباكستان، سنة (١٣٧٦هـ) مع «التعليقات السلفية» للشيخ عطاء الله حنيف الفوجياني.

(١) انظر التفصيل في: مقدمة «المجتبى» من طبعة دار التأصيل (١/٩٩ - ١٠٢).

٨ - طبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة، سنة (١٣٨٤هـ)، (١٩٦٤م).

وغالب هذه الطبعات اعتمد في تصحيحها على نسخ خطية، لكن يعيبها أن مصححيها لم يعرفوا بالنسخ التي اعتمدوا عليها، ولم يذكروا منهجهم في تصحيح الكتاب، وإن ذكروا شيئاً من ذلك فبإجمال.

وأغلب هذه المطبوعات غير متوفرة الآن.

- ثم طبع الكتاب بعد ذلك طبعات عديدة في القاهرة، وبيروت، منها:

١ - طبعة مذيّلة بشرح جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، حققه ورقمه ووضع فهارسه مكتب تحقيق التراث الإسلامي ببيروت سنة (١٤١١هـ) وتقع في (٨) أجزاء في (٤) مجلدات، وقد ذكر محققو الطبعة أنهم اعتمدوا في توثيق نصوص الكتاب على عدة طبعات، هي: الطبعة المصرية، والطبعة النظامية، وطبعة دار دهلي والطبعة الميمنية، وعلى ثلاث نسخ خطية قديمة بدار الكتب المصرية، مع الاستعانة بـ«السنن الكبرى» وغيرها، ولم يذكروا شيئاً عن هذه النسخ الخطية الثلاث التي اعتمدوا عليها.

٢ - طبعة دار السلام بالرياض، سنة (١٤٢٠هـ) (١٩٩٩م)، ضمن الكتب الستة، بإشراف ومراجعة الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، وهي طبعة مصححة ومرقمة ومرتبة حسب «المعجم المفهرس» و«تحفة الأشراف»، ومأخوذة من أصح النسخ، ومذيّلة بفهرس لتراجم الأبواب وأطراف الأحاديث.

٣ - طبعة اعتنى بضبطها وتصحيحها فريق بيت الأفكار الدولية بالرياض، وقاموا بتمييز أقوال المصنّف على الحديث، وتخرّيج

الأحاديث من صحيحَي البخاري ومسلم، ووضع أحكام الشيخ الألباني عليها، وغير ذلك.

٤ - طبعة الشيخ عبد الفتاح أبي غدة، طُبعت بدار البشائر الإسلامية ببيروت سنة (١٤٠٦هـ)، (١٩٨٦م) وهي مصوَّرة عن طبعة المكتبة التجارية بالقاهرة سنة (١٣٤٨هـ)، (١٣٩٠م)، وقد قام فيها الشيخ بترقيم الأحاديث، وصنَّع فهرسًا شاملًا لأبواب كل جزء بآخره، وفهارس عامة للكتاب كلُّه في جزءٍ مستقل.

وإحالاتي في هذا المدخل على هذه الطبعة.

٥ - طبعة دار ابن حزم ببيروت، سنة (١٤٢٠هـ) وهي طبعةٌ مصحَّحةٌ ومرفمةُ الكتب والأبواب والأحاديث، وبها فهرسٌ للكتب والأبواب.

٦ - طبعة جمعية المكنز الإسلامي سنة (١٤٢١هـ)، وقد اعتمدوا في تصحيحها على عدة طبعات، وهي: طبعة الشيخ عبد الفتاح أبي غدة، وطبعة المكتبة التجارية، والطبعة النظامية، وطبعة دلهي سنة (١٣٢٥هـ)، وطبعة دار المعرفة ببيروت سنة (١٤١٢هـ)، مع الاستعانة بـ «السنن الكبرى»، وكتب اللغة والشروح، و«تحفة الأشراف» وكتب الرجال، وقد صوَّبوا ما وقفوا عليه من أخطاء في هذه الطبعات، وصنعوا فهارس كثيرةً متنوعة.

٧ - طبعة مكتبة المعارف بالرياض، اعتنى بها الشيخ المحقق مشهور ابن حسن آل سلمان، قام فيها بضبط النص، ووضع أحكام الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ عَلَى الأحاديث في «صحيح وضعيف سنن النسائي».

٨ - طبعة دار المعرفة ببيروت سنة (١٤٢٨هـ)، حَقَّقَهَا ورَقَّمَهَا ووضع فهارسها الدكتور خليل بن مأمون شيحا، وتميَّز بترقيم الكتب والأبواب والأحاديث، وتخريج الأحاديث على الكتب الستة و«تحفة الأشراف»،

وفهارس للكتب والأبواب ولأطراف الأحاديث والآثار.

٩ - طبعة مركز البحوث وتقنية المعلومات - دار التأصيل، سنة (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م)، وهي في تسعة مجلدات، التاسع خاصٌّ بالفهارس العامة المختلفة، وقد استفتحوه بمقدمة علمية جادة، تحدّثوا فيها عن المصنّف والمصنّف.

وهي طبعةٌ متّقحةٌ محقّقةٌ على ثمانى نسخ خطية، بالإضافة إلى طبعةٍ هنديةٍ لم يرد فيها تاريخ الطبع، وكأنهم اختاروها من بين النسخ المطبوعة في الهند - وغالبها نسخ متقنة - لأنها مذيّلة بإسناد الشيخ محمد إسحاق الدهلوي عن الشيخ المحدث عبد العزيز بن عبد الرحيم الدهلوي، عن والده العلامة ولي الله الدهلوي، إلى ابن السنّي.

وقد ذكروا التفاصيل عن النسخ المخطوطة التي اعتمدوا عليها.

كما أنهم ذكروا مبرّرات طبعتهم وميزاتها، حيث قالوا بعد أن استعرضوا الطبعات السابقة التي ذكرتها^(١):

«وأبرز ما يعيب هذه الطبعات على كثرتها أمور:

١ - أن القائمين على تصحيحها لم يعتمدوا في ذلك على نسخ خطية، وإنما اعتمدوا على الطبعات القديمة، والطبعات القديمة وإن اعتمد في ضبطها وتصحيحها على نسخ خطية، إلا أن هذه النسخ مجهولة، وهذا غير كافٍ في توثيق نصّ الكتاب، خصوصاً إذا كنّا نضبط كتاباً كـ «المجتبى» له رواية، فلا بدّ من توثيق هذه الرواية والحفاظ عليها، ولا يكفي في ذلك سلامة نصّ الطبعة من التصحيف والتحريف، والتوثيق لا يتمّ إلا بالرجوع للنسخ الخطية المعتمدة.

(١) وعنهم نقلت تلك التفاصيل.

٢ - أن بعضَ مصحّحي هذه الطبعات قاموا بالتغيير في نصّ الكتاب من خلال «السنن الكبرى» - وهي من رواياتٍ أخرى غير رواية «المجتبى» - ومن خلال المصادر، ولا يخفى ما في هذا العمل من خللٍ علميٍّ ومنهجي.

٣ - أنّ هذه الطبعات لم يتم العنايةُ فيها بضبط رواية ابن السنّي، وهي الروايةُ التي وصلنا الكتابُ بواسطتها.

ثم قالوا: «ومن هذا يتّضح مدى الحاجة إلى إعادة تحقيق «المجتبى» وطبعه طبعةً علميةً موثّقة، يتم فيها ضبط نصّ الكتاب وتوثيقه من خلال النسخ الخطية المعتمدة، ويُعنى فيها بضبط رواية الكتاب والحفاظ عليها»^(١).

هذا، ولم أقم بمقارنةٍ دقيقةٍ بين الطبعات، ولكن يظهرُ لي أنّ طبعةً دار التأصيل أفضل هذه الطبعات من حيث الجملة، والله تعالى أعلم.

(١) مقدمة طبعة التأصيل للمجتبى (١/١٠٢).

المبحث الثاني

هل «المجتبي» من تأليف الإمام النسائي أم من تأليف ابن السني؟

اختلفوا في هذه المسألة على قولين مشهورين:

القول الأول: أن الذي أُلّف هذا المجتبي هو ابنُ السني، الراوي لها، حيث اجتباه من «السنن الكبرى» للنسائي، فالأصحُّ نسبتها إلى ابن السني دون النسائي.

وبه يقولُ الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، وتبعه على ذلك تاجُ الدين ابن السبكي (ت ٧٧١هـ)^(١)، وابنُ ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٢٤هـ)^(٢)، قال الذهبي: «والذي وقع لنا من سننه هو الكتاب المجتبي من انتخاب أبي بكر بن السني»^(٣).

وقال أيضًا - ردًا على ابن الأثير، الذي ذكر أن المجتبي من اجتباء النسائي نفسه - قال: «قلت: هذا لم يصح، بل المجتبي اختيارُ ابن السني»^(٤).

(١) قال في ترجمة ابن السني: «صنف في القناعة، وفي عمل اليوم والليلة، واختصر سنن النسائي». (طبقات الشافعية) (٩٦/٣).

(٢) نقل عنه ابنُ العماد في (شذرات الذهب) (٥٠/٣).

(٣) سير أعلام النبلاء) (١٣٣/١٤).

(٤) المصدر السابق (١٣١/١٤).

القول الثاني: أن المجتبى من تأليف الإمام النسائي نفسه.

وهذا القول هو الصحيح، وستأتي أدلته بعد ذكر اختلاف القائلين بهذا القول: حيث اختلفوا في أن «المجتبى» هل هو منتخَبٌ من «السنن الكبرى» أم هو روايةٌ من روايات «السنن»؟

وقد اختلفوا في ذلك وانقسموا على قسمين:

القسم الأول - وهم الجماهير -: أن «المجتبى» منتخَبٌ من «السنن الكبرى»، انتخبه الإمام النسائي بنفسه، وهو رأي أكثر علماء الحديث، ومنهم الحفاظ: ابن الأثير، وابن كثير، والعراقي، والسخاوي، وغيرهم.

وعمدتهم في دعوى كونه منتخَبًا من «السنن الكبرى» هو ما نقله ابن خير الإشبيلي (ت ٥٧٥هـ) بسنده عن أبي محمد بن يربوع قال: قال لي أبو علي الغساني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كتابُ الإيمان والصلح ليسا من «المصنّف»^(١)، إنما هما من المجتبى^(٢) - بالباء - في السنن المسندة لأبي عبد الرحمن النسائي، اختصره من كتابه الكبير المصنّف، وذلك أن بعض الأمراء سأله عن كتابه في السنن: أكله صحيح؟ فقال: لا، قال: فاكْتُبْ لنا الصحيح منه مجردًا، فصنَع «المجتبى»، فهو المجتبى من السنن، ترك كلَّ حديثٍ أورده في السنن، مما تُكَلِّم في إسناده بالتعليل»^(٣).

وممن أوردَ هذه القصةَ واعتمدها: ابنُ الأثير في مقدمة «جامع

(١) يقصد «السنن الكبرى»؛ لأنه ذكره بعنوان «مصنّف الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شبيب بن علي بن سنان بن بحر النسائي رحمه الله، وهو كتاب السنن».

(٢) في المصدر: «في المجتبى له»، بزيادة «له»، وهو خطأ؛ لأنه قال بعد ذلك: «لأبي عبد الرحمن النسائي»، وهو على الخطأ أيضًا في كتاب (ذخيرة العقبى في شرح المجتبى) للشيخ محمد بن علي بن آدم الإثيوبي.

(٣) (فهرست ابن خير الإشبيلي) (ص/١١٦).

الأصول»^(١).

القسم الثاني: أنّ «المجتبى» ليس منتخَبًا من «السنن الكبرى»، وإنما هو روايةٌ من روايات «سنن النسائي» - الذي يشملُ الصغرى والكبرى -، انفردَ بها ابنُ السنّي، فكما أنّ رواياتِ «السنن الكبرى» بينها من الاختلاف ما هو معروف: فليس من المستبعد أن تكون روايةُ ابن السنّي تختلفُ عما عُرف بالسنن الكبرى بهذا الاختلاف الذي هي عليه. ولكونها أنقص من الروايات الأخرى: اشتهرت بالسنن المجتبي، أو كان اشتهارُها بالمجتبي اعتمادًا على قصة الأمير السابقة، وأنّ النسائي انتخبها من «السنن الكبرى».

فليس «السنن الصغرى» ملخّصًا من «السنن الكبرى» كما هو معروف، وإنما هو رواية من روايات سنن النسائي، يتضمّن هذا العدد من الأحاديث.

وهذا القولُ جنحَ إليه الشيخ الدكتور سعد بن عبد الله الحميد، ونصره بأدلةٍ لا تخلو من الوجاهة والقوة^(٢)، قال - بعد عرض الاختلاف بين روايات السنن -:

«فإذا كان الأمر هكذا، فليس ببعيد إذاً أن يكون ابنُ السنّي كَلَّمَهُ روى «السنن» عن النسائي في هذه الرواية، وهذه روايةٌ تضمّنت أحاديث معيّنة، وتركت أحاديثاً أو كتباً معينةً قد يكون ابنُ السنّي لم يسمعها، وقد يكون هو الذي اجتبأها واختصرها عمداً كما يقول الذهبي»^(٣).

ويُعزِّزُ الشيخُ رأيه بأدلةٍ عديدةٍ، منها:

(١) (١٩٨/١).

(٢) ونصره أيضاً محققو (المجتبى) من طبعة دار التأصيل (١/٧٤ - ٧٨).

(٣) (مناهج المحدثين) للشيخ الدكتور سعد الحميد (ص/٢٥٤).

١ - أنّ القطعَ بأنّ النسائيَّ اجتباه من «السنن الكبرى» لا يخلو من التكلّف، وهو مبنيٌّ على روايةٍ لا تثبت، وهي قصةُ طلب الأمير من النسائيّ أن يجتبي له ما صحَّح من الأحاديث فقط، وتلك حكايةٌ لا تثبت لانقطاعها.

٢ - مما يدلُّ على ضعف هذا القول: أن هذا الاجتباء والاختصارَ الوارد في «السنن الصغرى»: نجد أنه على غير قاعدة وبلا رابط.

قال: وإنما أقول: لا يستند على قاعدة، وليس بين ذلك الانتقاء والأبواب التي تركها رابط؛ لأننا نجد كتبًا كثيرةً بأكملها لا توجد في المجتبى إطلاقًا.

ومما يدلُّ على أنّ الاجتباء المزعوم ليس مبنيًا على قواعد معيَّنة:

أ - عدم إيراد النسائيّ في المجتبى أبوابًا - بل كتبًا - كثيرةً تشتملُ على كثيرٍ من الأحاديث الصحيحة المخرّجة في الصحيحين، ففي الكبرى واحدٌ وعشرون كتابًا لم ترد في «المجتبى»، ككتاب التفسير، والاعتكاف، والعق، وإحياء الموات، والعارية والوديعة، وغيرها، فإذا كان المقصودُ انتقاء الصحيح: فلماذا يُهمل النسائيّ هذه الأحاديث الصحيحة؟ بل لماذا يُهمل هذه الكتب بأكملها؟!

بل حتى كتابُ فضائل القرآن، وكتابُ فضائل الصحابة، وكتابُ خصائص علي، وكتابُ الطب، وغير ذلك من الكتب الكثيرة، كلّها لم ترد في هذا «المجتبى»، فلماذا يتركها النسائيّ مع أنّ فيها جملة من الأحاديث المخرّجة في الصحيحين؟!

ب - كما أن هذه الكتب التي توجد في «المجتبى» - يعني توجد في «المجتبى» وتوجد في «السنن الكبرى» - نجد في «الكبرى» أحاديثَ صحيحةً هي محذوفةٌ من الصغرى، فإذا كان النسائيّ أراد اختصارَ هذه

«السنن الكبرى» لتكون صحيحة: فلماذا أهمل هذه الأحاديث المذكورة في الكبرى؟! ولماذا أتى بأحاديث ضعيفة؟!.

هذا عكس ما يفهم من تلك الحكاية تمامًا؛ لأن هذا لا يدل على أن النسائي أراد اختيار الحديث الصحيح، وجعله في هذا الكتاب.

ج - كما أننا نجد في هذه «السنن الصغرى» المسماة بالمجتبى كتبًا بأكملها ليست في «الكبرى»، منها كتاب الصلح، وكتاب الإيمان وشرائعه، فهذان الكتابان لا يوجدان في «الكبرى»^(١)، وهذا يدل على أن «السنن الصغرى» هذه - المسماة بالمجتبى - رواية من الروايات، فكما أن رواية ابن الأحمر فيها ما ليس في رواية ابن سيار، وفيها ما ليس في رواية ابن المهندس إلى غير ذلك من الروايات: كذلك أيضًا في رواية ابن السني أحاديث وكتب لا توجد في الروايات الأخرى، فيمكن أن تُضمَّ هذه الروايات بعضها مع بعض لتُشكِّلَ مقدارًا كبيرًا يسمى «السنن الكبرى للنسائي»، سواء أكان من رواية ابن السني أم من رواية غير ابن السني.

أما أن يقال: إن رواية ابن السني وحدها هي التي اختارها النسائي؛ فهذا خطأ، وإنما هذه رواية من جملة الروايات.

د - كما أن هذه «السنن الصغرى» - المسماة بالمجتبى - فيها أحاديث وألفاظ زائدة في الإسناد أو في المتن، وهي ليست في الكبرى^(٢)، وكذلك فيها زيادة في بعض التراجم والأبواب والاستنباطات التي ليست

(١) ذكر ابن خبير في (فهرسته) (ص/١١٦) ما يدفعُ تفردُ المجتبى بهذين الكتابين، حيث ذكر أن حمزة روى كتاب الإيمان، وأن ابن أبي التمام روى كتاب الصلح.

(٢) ذكر محققو طبعة التأصيل من (المجتبى) (٧٧/١) أن الأحاديث التي زادها النسائي في (المجتبى) أكثر من (٢٦٠) حديثًا، قالوا: «فمن أين أتى بهذه الأحاديث إذا كان المجتبى انتخابًا واجتباءً لما في السنن الكبرى؟!».

في الكبرى.

فمثلاً: في كتاب الطهارة زاد في «الصغرى» باباً ليس موجوداً في «الكبرى»، وهو باب النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة^(١).

٣ - ومن أقوى ما يدلُّ على ضعف القول بهذا الاختصار والاجتباء: أنه لو كانت حكاية الأمير السابقة صحيحةً: لَلزِمَ أن يُجَرِّدَ الإمامُ النسائيُّ «المجتبى» من جميع الأحاديث الضعيفة، وهذا خلاف الواقع؛ لأننا نجد فيها أحاديث كثيرةً ضعيفةً، بل ضعيفةً جداً، بل يضعفها النسائيُّ نفسه.

كما أن النسائي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مع أنه ممن عرف بتشدُّده في الرجال، إلا أننا نجده يخرج أحاديث رِوَاةٍ حَكَمَ عَلَيْهِمْ هُوَ بِأَنَّهُمْ مَتْرُوكُونَ^(٢)، والمتروك حديثه ضعيفٌ جداً.

فمثلاً: أيوب بن سويد الرَّمْلِي؛ قال عنه النسائي: «متروك الحديث»، ومع ذلك أخرج حديثه، مع أنه بيَّن أن أيوب بن سويد تفرَّدَ بذلك الحديث من ذلك الوجه^(٣).

وكذلك سليمان بن أرقم، وهو راوٍ معروفٌ بأنه متروك الحديث، بل حكم عليه النسائيُّ نفسه بأنه «متروك الحديث»^(٤).

وكذلك إسماعيل بن مسلم، أخرج عنه النسائيُّ، ثم قال عنه: «متروك الحديث»^(٥)، وبيَّن أنه مع كونه متروكاً الحديث خالفه غيره^(٦).

(١) انظر: (سنن النسائي) (١/٢٠).

(٢) من الكتب المؤلفة حول سنن النسائي: كتاب «الرواة الذين ترجم لهم النسائي في كتابه (الضعفاء والمتروكون) وأخرج لهم في سننه، جمع ودراسة»، للدكتور عواد الخلف.

(٣) انظر: (سنن النسائي) (٣/١١٦/ح/١٤٣٢).

(٤) انظر: (سنن النسائي) (٨/٥٩/ح/٤٨٥٤).

(٥) انظر: (سنن النسائي) (٧/٢٧/ح/٣٨٣٩).

(٦) انظر: (سنن النسائي) (٧/٢٧/ح/٣٨٤٠).

كما أن هناك بعض الرواة الذين أخرج لهم، وهو لا يعرفهم؛ أي أنهم مجهولون عنده، مثل: أبي ميمون، قال عنه: «لا أعرفه»^(١).

ومثل: قرصافة - امرأة - قال: «لا ندري من هي؟»^(٢).

وهناك راوٍ اسمه مصعب بن شيبة، قال عنه النسائي: «منكر الحديث»^(٣).

وكلُّ هذا من القوادح فيما ذُكر من أنَّ النسائيَّ اختار الصحيحَ فقط. وسيأتي مزيدٌ بيانٍ لهذه المسألة في المبحث الرابع من هذا الفصل - إن شاء الله تعالى -.

والخلاصة:

أنَّ «المجتبي» ليس مختصراً من «السنن الكبرى»، كما اشتَهَرَ، وإنما هو روايةٌ من روايات «سنن النسائي»، يختلفُ في حجمه ومادته عن بقية روايات الكتاب، كما يوجد من الاختلاف بين الروايات الأخرى، وكما يوجد من الاختلاف بين روايات الكتب التي رُوِيَتْ برواياتٍ عديدة، كما هو الحال في سنن أبي داود، وفي موطأ الإمام مالك، فمَنْ يُقارنُ بين رواية محمد بن الحسن الشيباني ورواية القعنبي أو الليثي أو الزُّبيري: يجد فروقاً شاسعةً بينها في عدد الأحاديث.

الترجيح:

أضعفُ الأقوال في هذه المسألة هو قولٌ من ذهبَ إلى أنَّ «المجتبي» من تأليف ابن السني، فهذا القولُ مردودٌ، والإمامُ الذهبيُّ لم يقدِّم دليلاً

(١) انظر: (سنن النسائي) (٨/٨٨٨/٤٩٦٨).

(٢) انظر: (سنن النسائي) (٨/٣٢٠/٥٦٧٩).

(٣) انظر: (سنن النسائي) (٨/١٢٦، ١٢٨/٥٠٤٠، ٥٠٤٢) [روى عنه ح/٥٠٤٠، وحكم عليه بعد ح/٥٠٤٢].

على قوله، لا نقلاً ولا استنباطاً، وإن كان هو من الأعلام، لكنه خولف، والوهم لا يخلص منه إنسان.

ومن الأدلة أيضاً على أنّ «المجتبى» للنسائي نفسه وليس لابن السنّي:

١ - وجودُ نسخٍ خطيةٍ قديمةٍ تفيد بأنّ «السنن الصغرى» من تأليف النسائي، وأن ابن السنّي مجرد راوٍ لها عن النسائي^(١).

٢ - كما أنّ ابن الأثير عندما ضمَّ «المجتبى» إلى «جامع الأصول» ساقه بإسناده إلى النسائي من طريق ابن السنّي، ففيه نصٌّ واضحٌ على أنه من تأليف النسائي، ولو كان من تأليف ابن السنّي لنصَّ عليه ابن الأثير، ولاكتفى بالإسناد إلى ابن السنّي فقط.

٣ - أنّ ابن السنّي ذاته نصَّ على أنه سمع «المجتبى» من النسائي في مواضع من الكتاب، ومن ذلك:

أ - قوله في أول كتاب الإيمان وشرائعه، في باب ذكر أفضل الأعمال: «حدثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب من لفظه»^(٢).

وهذا من أقوى الأدلة؛ وذلك لأنّ (كتاب الإيمان وشرائعه) من الكتب التي انفردَ بها المجتبى عن الكبرى، فكونه يقولُ فيه: سمعتُ من لفظ النسائي: لا يحتملُ إلا أن يكون من عمل النسائي.

ب - ومن ذلك أيضاً ما وردَ في أول كتاب الصيد والذبائح: «أخبرنا الإمام أبو عبد الرحمن النسائي بمصر قراءةً عليه وأنا أسمع، عن سويد ابن نصر...»^(٣).

(١) انظر التفصيل في مقدمة الدكتور فاروق حمادة لكتاب (عمل اليوم والليلة) (ص/٧٠ - ٧١)، وانظر صورَ بعض المخطوطات القديمة في آخر هذه الرسالة.

(٢) (سنن النسائي) (٨/٩٣ح/٤٩٨٥). (٣) (سنن النسائي) (٧/١٧٩ح/٤٢٦٣).

٤ - أنّ كلَّ مَنْ وَقَعَ له سماعٌ بالمجتبى انتهى بهم الإسنادُ إلى الإمام النسائي، وذلك دليلٌ على أنّ صاحبَ الكتاب هو النسائي، وإلا لتوقّف إسنادهم عند ابن السنّي إن كان هو المختصّر لها، ومنهم - على سبيل المثال - ابن الأثير، فقد قال في مقدمة «جامع الأصول»: «وأما كتابُ النسائي: فأخبرنا بجميعه...».

إلى أن قال: «أخبرنا الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق ابن السنّي قراءةً عليه في داره بالدينور، في جمادى الأولى، من سنة ثلاثٍ وستين وثلاثمائة، حدثنا الإمام الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي بكتاب السنن جميعه...»^(١).

٥ - ومن الأدلة أيضاً: أنّ في «المجتبى» أحاديث ليست في «الكبرى»، فإن كان ابن السنّي هو المختصّر لها: فمن أين له هذه الزيادات الكثيرة؟ فإن كان النسائي هو الذي حدّثه خارج سننه الكبرى: فيجبُ عليه - والحالة هذه - أن يذكر اسمَ النسائي في كل حديثٍ زائدٍ ليكون الإسناد به متصلاً، ثم كان لزاماً عليه أن يبيّن ذلك في مقدمة الكتاب.

وإن كان الذي حدّثه غيرَ النسائي، وزادَ ابن السنّي هذه الأحاديث من عنده: فهذه فيها تهمةٌ لابن السنّي بوضع أحاديث في الكتاب، وهذا بلا شك مما لا يتصوّرُ وقوعه من الإمام ابن السنّي المتفقِ على عدالته وإمامته.

وبمجموع ما سبقَ يمكن القطع بأنَّ المجتبى للنسائي، وليس لابن السنّي^(٢)، فالراجحُ هو القولُ الثاني في الجملة، وهو أنّ المجتبى للإمام النسائي.

(١) (جامع الأصول) (١/١٢١ - ١٢٢).

(٢) وللاطلاع على أدلة أخرى أيضاً في الموضوع، انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) للدكتور عمر إيمان أبي بكر (ص/٤٦).

أما اختلاف أصحاب القول الثاني في أن المجتبى هل هو منتخَبٌ من السنن الكبرى أم هو رواية من روايات السنن: فالمعروفُ عند العلماء قديمًا وحديثًا هو قولُ القسم الأول، وهو أنه منتخَبٌ من السنن الكبرى، قال ابنُ كثير في ترجمة النسائي: «وقد جمع السنن الكبير، وانتخب ما هو أقل حجماً منه بمرات، وقد وقع لي سماعُ كلِّ منهما»^(١).

وأصحابُ هذا القول يعتمدون على الحكاية السابقة، من أن الأمير طلب من النسائي تجريدَ الصحيح من الأحاديث، وأن النسائي اختصره من الكبرى استجابةً لهذا الطلب.

ولكن هذا القول لا يخلو من إشكالاتٍ عويصةٍ، منها: أن واقع الكتاب - المجتبى - يخالف ما ذُكر في القصة، ففيه من الأحاديث الضعيفة الشيء الكثير، فلا يصحُّ القول بالتجريد المذكور، كما أن الحكاية لا تثبت بسندٍ متصل، إلى غير ذلك من الأمور التي تقدح في هذه الدعوى.

ولذلك مالَ عددٌ من الباحثين الذين يؤيدون كونه منتخَبًا من «السنن الكبرى»، وأنَّ المنتخَب هو النسائي نفسه، مالوا إلى أن انتخابه للمجتبى ليس على أساس انتقاء الصحيح أو الأصح^(٢).

وأما ما ذهب إليه الشيخ الدكتور سعد الحميد^(٣) من أنه روايةٌ من روايات «سنن النسائي»، الذي يشملُ سننه الكبرى أيضًا - برواياته المختلفة المعروفة -، وليس منتخَبًا من الكبرى: فهذا الرأيُ وجيهٌ أيضًا، ولا يصطدمُ بشيءٍ من المسلّمات سوى شهرة كونِ المجتبى منتخَبًا من

(١) (البداية والنهاية) لابن كثير (١٤/٧٩٣).

(٢) انظر التفصيل في: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) للدكتور عمر إيمان أبي بكر (ص/٧١ - ٧٥)، وهو بحث مهم.

(٣) وإليه يميل محققو (المجتبى) من طبعة دار التأصيل (١/٧٤ - ٧٨).

السنن الكبرى، وهذه الشهرة مما قد لا يُعبأ بها بعد انهيار بعض ما تستند إليه من الأدلة، والله تعالى أعلم.

المبحث الثالث

رواة «سنن الإمام النسائي»

أولاً: رُوَاةُ «المجتبى»:

لم يَرَوْ «سنن الإمام النسائي - المجتبى» إلا راوٍ واحدٌ، وهو ابنُ السُّنِّي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقد انفردَ بروايةِ المجتبى^(١)، وقد يكون هذا من الأسباب التي حملت بعضهم على زعم كونه هو الذي اختصره من «السنن الكبرى»، وليس الأمر كذلك، كما سبق.

وابنُ السُّنِّي: هو الحافظُ الثقةُ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ إسحاق بن إبراهيم، أبو بكر الدينوري، مولى جعفر بن أبي طالب الهاشمي، المعروف بابن السني، روى عن النسائي كثيراً، وعن أبي خليفة الجُمَحِيِّ، وخلقٍ كثير، وعنه أحمدُ بنُ الحسين الكسار، وأحمدُ بنُ عبد الله البغوي، ويحيى بن صاعد، في آخرين، وحدثت بالسنن عنه أبو نصر الكسار.

قال أبو يعلى عنه: «حافظ ثقة عارف، صاحب تصانيف في الأبواب، له في فقه الشافعي معرفة وعلم»، وقال الحافظُ عبدُ الغني: «كان حمزة الكناني يرفعُ بابن السني»^(٢)، قال الذهبي: «حافظ ثقة، توفي

(١) سيأتي التنبيه - في نهاية الحديث عن رواية ابن السني - على خطأ زعم بعض الباحثين الأفاضل بوجود روايةٍ أخرى للمجتبى، وهي رواية ابن حيويه.

(٢) كذا في المصدر «يرفع بابن السني»، ومراده: كان يرفعه، ويُثني عليه.

في يوم الأربعاء العاشر من شوال سنة (٣٦٤هـ)^(١).

وكان سماعه من النسائي بمصر سنة اثنتين وثلاثمائة، صرح بذلك أبو بكر بن نقطة في ترجمة ابن السني، وعنه نقله السخاوي وارتضاه^(٢).

قال الدكتور عمر أبو بكر - بعد ذكره لتاريخ سماع ابن السني - : «وهذا عندي هو السُّرُّ في تفرُّد ابنِ السَّنيِّ برواية «المجتبي» عن النسائي، حتى ظنَّ بعضُ العلماء أنه المختصر، وذلك أن النسائيَّ اجتباه من الكبرى^(٣) قبيل خروجه من مصر، فلم يتمكن من السماع منه إلا ابنُ السنيِّ لقربه وملازمته له، وقد توفي النسائيُّ عقب خروجه من مصر في بداية سنة (٣٠٣)»^(٤).

وقد تفرد بالمجتبي عن النسائيِّ ابنُ السني، وتفرَّد بها عنه أبو نصر ابنُ الكسار، وتفرَّد بها عن ابن الكسار: عبدُ الرحمن بن حمد الدُّوني، وعنه انتشرت.

أما ابنُ الكَسَّار: فهو الإمامُ أحمدُ بن الحسين بن محمد بن عبد الله، أبو نصر الدينوري، قال ابن نقطة: حدث بالسنن لأبي عبد الرحمن النسائي عن ابن السني، وكان سماعه منه في جمادى الأولى سنة (٣٦٣هـ)، وحدث عنه أبو محمد عبد الرحمن الدُّوني، وسماعه منه في شوال من سنة ثلاث وثلاثين وأربعمائة (٤٣٣هـ)^(٥).

(١) انظر: (الإرشاد في معرفة علماء الحديث) للخليلي (١٦٩/٢)، (التقييد) لابن نقطة (١٩٤ - ١٩٧)، (سير أعلام النبلاء) (١٦/٢٥٥).

(٢) انظر: (التقييد) (١/١٩٤)، (بغية الراغب) (ص/٥٢).

(٣) سبق التفصيل في هذه المسألة في المبحث الثاني من هذا الفصل.

(٤) (الإمام النسائيُّ وكتابه المجتبي) (ص/٥٥).

(٥) هكذا صرح ابنُ نقطة في (التقييد) (١/٣٣٨) في ترجمة الدوني، بينما ذكر فيه (١/١٣٧) في ترجمة ابن الكسار أن سماعَ الدونيِّ من ابن الكسار: «في شوال سنة ثلاث وستين وأربعمائة»، ويغلب على ظني أن هذا خطأ، والصحيح هو الذي أثبته =

قال الذهبي: «كان الكسارُ صدوقًا صحيحَ السماع، ذا علم وجمالة»^(١).

أما الدونِيُّ - الراوي عن ابن الكسار - فهو عبدُ الرحمن بن حمد بن الحسن بن عبد الرحمن، أبو محمد الصوفي (ت ٥٠١هـ)، قال ابن نقطة: «سمع سننَ النسائي من القاضي أبي نصر أحمد بن الحسين ابن الكسار في شوال من سنة ثلاث وثلاثين وأربعمائة، حدّث عنه الحفاظ: أبو بكر محمد بن منصور السمعاني، وأبو طاهر السلفي، وأبو العلاء الحسن بن أحمد الهمداني، وغيرهم»^(٢).

وقال يحيى بنُ منده: «قدم أصبهان مرارًا، وكان من بيت الزُّهد والستر والعبادة»، وقال أبو طاهر: «كان متقنًا ثبتًا ثقةً»، وقال الذهبي: «كان زاهدًا عابدًا، سفيانيّ المذهب»^(٣).

والدُونِيُّ نسبة إلى قرية «دونة»، وهي قريةٌ بين هَمْدان ودينور. وعن الدونِيِّ انتشرت روايةُ سننِ النسائيِّ «المجتبى».

تنبیه:

نُشرت نسخةٌ خطيةٌ من نُسخ «المجتبى»، اعتنى بإخراجها الباحثُ

= في المتن، وهو الذي اعتمده الذهبي في (السير) (٥١٤/١٧) حيث قال: «سمع سننَ النسائي المختصر من الحافظ أبي بكر بن السني، وسماعه له في سنة ثلاث وستين وثلاث مئة، وحدث به في جمادى الأولى، سنة ثلاث وثلاثين وأربع مئة، حدث عنه: بدر بن خلف الفرقي، وعبدوس بن عبد الله الهمداني، وعبد الرحمن بن حمد الدوني، وأبو صالح أحمد بن عبد الملك المؤذن».

(١) سير أعلام النبلاء (٥١٤/١٧).

(٢) (التقييد) لابن نقطة (٣٣٨/١).

(٣) انظر: (التقييد) (٨٩/٢)، (العبر) (٣٨٢/٢)، (تاريخ الإسلام) (٢٦/١١) - ط: بشار -، ومراؤه بـ«سفيانيّ المذهب»: أنه كان من مقلّدي الإمام سفيان الثوري في مذهبه.

الشيخ محمد السيد البرسيجي، وقدم لها الباحث المعروف الشيخ نظام محمد صالح يعقوبي، وهي نسخة مكتبة بلدية الإسكندرية في مصر، وقد استظهر الباحث أنّ هذه النسخة برواية أبي الحسن ابن حيويه (ت ٣٦٦هـ)، وابن حيويه من رواة سنن النسائي الكبرى، وسيأتي ذكره ضمن رواة الكبرى.

واستند الباحث في زعمه على أمور، أظهرها أنه قد جاء في بداية هذه النسخة كلام مقطوع السياق، يُوهم أنّها من رواة الإمام أبي طاهر السلفي بإسناده إلى أبي الحسن ابن حيويه عن النسائي، مع أنّ إسنادهما إلى أبي بكر ابن السنّي جاء صريحاً على ورقة غلافها.

فقد جاء في بداية تلك النسخة:

«بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم، أخبرنا الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن عليّ ابن بحر النسائي بمصر. قال الحافظ أبو طاهر السلفي المذكور: وأجازه لي الحافظ المبارك بن عبد الجبار بن أحمد الصيرفي ببغداد ومرشد بن يحيى المدني بمصر بكماله، كما أجازه لهما عليّ بن منير الخلال، عن محمد بن عبد الله بن زكريّا بن حيويه التيسابوري - وهذه الرواية أتمّ الروايات - عن المؤلّف الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد...». فذكره.

فقوله: «قال الحافظ أبو طاهر السلفي المذكور: وأجازه لي الحافظ المبارك...» إلخ، كلام مقطوع، وسيأقده يقتضي أن يسبقه كلام فيه ذكر أبي طاهر السلفي وذكر إسناده بالكتاب؛ ليصحّ عطف قوله عليه: وأجازه لي الحافظ المبارك... إلخ. فأقحم الناسخ في الكلام إجازة أبي طاهر السلفي بالكتاب إلى أبي الحسن ابن حيويه، واقتصر عليها في بداية النسخة؛ فأوهم أنّها من روايته.

وهذه الجملة مقحمة في بداية النسخة، كما سبق، وبقية الأدلة التي ذكرها الأستاذ البرسيجي لا تنهض بإثبات زعمه، ولذلك نجزم بكون ابن السني انفرد برواية المجتبي عن الإمام النسائي، وأن ما زعمه الأستاذ البرسيجي خطأ.

وقد كتب الأستاذ محمد رضوان عرقسوسي بحثاً ممتعاً^(١) استقصى فيه الأدلة التي استند إليها الأستاذ البرسيجي في زعمه، وفنّدها، وبين أن هذه النسخة برواية ابن السني، وليست برواية ابن حيويه.

ثانياً: رُواة «السنن الكبرى»:

أمّا السنن الكبرى: فقد رواه عن الإمام النسائي كثيرون، وفيما يلي ذكر بعضهم، وهم:

١ - ابن الأحمر^(٢):

وهو محمد بن معاوية بن عبد الرحمن، أبو بكر الأموي، القرطبي القرشي المعروف بابن الأحمر (ت ٣٥٨هـ).

روى عنه «السنن» يونس بن عبد الله بن مغيث أبو الوليد القاضي، وسعيد بن محمد أبو عثمان القلاش، ومحمد بن مروان بن زهر أبو بكر الإيادي، وعبد الله بن ربيع بن يونس أبو محمد.

دخل الهند للتجارة، فغرق له ما قيمته ثلاثون ألف دينار، ثم رجع إلى الأندلس، وفي طريقه لقي النسائي وأخذ عنه سننه، وجلبها إلى الأندلس، فكان أول من أدخل السنن الكبرى فيها.

(١) وهو منشور في شبكة الألوكة.

(٢) ترجمته في: (سير أعلام النبلاء) (٦٨/١٦)، (تاريخ علماء الأندلس) (٦٧/٢ - ٦٨)، (جذوة المقتبس) (ص/٨٨ - ٩٠).

وروايته أكملُ الروايات، وعليها كتبَ السخاويُّ ختمًا للسنن الكبرى، وسماه «القول المعبر في ختم النسائي رواية ابن الأحمر»، وهو مطبوع، وهو من أهمِّ مصادر هذا المدخل.

٢ - ابن سيار^(١):

وهو محمد بن القاسم، أبو عبد الله القرطبي، المعروف بـ(ابن سيار) (ت ٣٢٧هـ)، قال أبو محمد الباجي: «لم أدرك بقرطبة من الشيوخ أكثر حديثًا منه، وكان عالمًا ثقة»^(٢).

روى عنه «السنن»: عبدُ الله بنُ محمد بن علي أبو محمد الباجي، وعباسُ بنُ أصبغ أبو بكر الحجازي.

وذكر ابنُ خير أن ابنَ سيار كان سماعه من النسائي هو وابن الأحمر واحدًا^(٣)، ومعنى ذلك أن رواية ابن سيار وابن الأحمر سياتان من حيث الكمال، ولهذا جمعَ أبو محمد الباجي - تلميذُ ابن سيار - بين سماعه وسماع ابن الأحمر للسنن، ووحدَهما في نسخة واحدة، وهي التي كُتِبَ لها الانتشارُ في الغرب الإسلامي^(٤).

وقد اعترضَ بعضهم على ما ذكره ابنُ خير الإشبيلي من أن سماعَهما كان واحدًا، فقال: إن فيه نظرًا؛ لوجود بعض الفروق بين نسختيهما، كما نبّه عليه غيرُ واحد من أهل العلم، لذا قال ابن حجر: «فقد تفرد بعضهم دون غيره برواية بعض الكتب، فكتابُ التفسير من رواية حمزة الكنعاني وحده، وكتابُ عمل اليوم والليلة من رواية ابن الأحمر وابن

(١) ترجمته في: (سير أعلام النبلاء) (٦/١٧٩)، (تذكرة الحفاظ) (٣/٩٣٢)، (طبقات الحفاظ) (ص/٣٧٧).

(٢) انظر: (سير أعلام النبلاء) (١٦/١٧٩).

(٣) انظر: (فهرست ابن خير) (ص/١١٢).

(٤) انظر: مقدمة الدكتور فاروق حمادة لكتاب (عمل اليوم والليلة) (ص/٦٨).

سيار، وكتابُ خصائص علي عليه السلام من رواية ابن سيار»^(١).

قال ابنُ خير: «وكان سماعُ محمد بن قاسم وأبي بكر بن الأحمر واحدًا، غير أنّ في نسخة محمد بن قاسم كتابُ فضائل علي بن أبي طالب عليه السلام وخصائصه، وكتابُ الاستعاذة، وليس عند ابن الأحمر»^(٢).

والنسخُ المتوفرةُ الآنُ للسنن الكبرى أكثرها من رواية هذين الراويين: ابن الأحمر، وابن سيار، كما أنّ المطبوع أكثره من روايتهما.

٣ - عبدُ الكريمِ ابنُ الإمامِ النسائي، أبو موسى (ت ٣٤٤هـ)^(٣):

روى «السنن» عنه: عبدُ الله بنُ محمد بن أسد الجهني، وأيوبُ بنُ الحسين قاضي الثغر، والخصبُ بن عبد الله.

قال ابن خير: «وعند أبي محمد بن أسد كتابُ الطب - جزآن -، تفرد به عن أبي موسى عبدُ الكريمِ بن أحمد بن شعيب النسائي، عن أبيه»^(٤).

٤ - حمزة الكناني^(٥):

وهو حمزة بن محمد بن علي بن محمد بن العباس، أبو القاسم الكناني المصري (ت ٣٥٧هـ).

روى عنه «السنن»: محمد بنُ أحمد بن يحيى بن مفرج أبو عبد الله القاضي، وأبو محمد عبدُ الله بن محمد بن أسد أبو محمد الجهني،

(١) انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٥٨).

(٢) (فهرست ابن خير) (ص/١١٢)، وقد تعقَّب السخاويُّ هذا الكلام، وبيَّن أنّ بعض النسخ العتيقة من رواية ابن الأحمر فيها كتابُ الخصائص. انظر: (القول المعتبر) (ص/٦٥) وما بعدها.

(٣) انظر: (فهرست ابن خير) (ص/١١٣)، (تهذيب التهذيب) (١/٣٧).

(٤) (فهرست ابن خير) (ص/١١٣).

(٥) انظر: (فهرست ابن خير) (ص/١١٢)، (تهذيب التهذيب) (١/٣٧).

وعلي بن محمد بن خلف أبو الحسن القابسي الفقيه، وأبو محمد الأصيلي، وأحمد بن محمد بن يوسف أبو القاسم المعافري، وأحمد بن فتح أبو القاسم التاجر، ومحمد بن عمر بن إبراهيم أبو الفرج الصدفي المصري.

قال ابن خير: «وفي نسخة أبي محمد بن أسد، عن حمزة: أسماء لم تقع في رواية أبي محمد الأصيلي عنه، منها: مناقب الصحابة أربعة أجزاء، وكتابُ النعوت جزء^(١)، وكتابُ البيعة جزءٌ، وكتابُ ثواب القرآن جزءٌ، وكتابُ التعبير جزء، وكتابُ التفسير خمسة أجزاء.

وقد روى هذه الأسماء أيضًا عن حمزة: القاضي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى بن مفرج، وأبو القاسم أحمد بن محمد بن يوسف المعافري، وهما صاحباً محمد بن أسد، ولم يرو هذه الأسماء أيضًا محمد بن قاسم [وهو ابنُ سيار]، ولا أبو بكر بن الأحمر، إلا ما استثنيا من كتاب الاستعاذة، وفضائل علي بن أبي طالب عند ابن قاسم^(٢).

٥ - ابن أبي التمام^(٣):

وهو أحمد بن محمد بن عثمان بن عبد الوهاب بن عرفة بن أبي التمام، إمام المسجد الجامع بمصر، روى عنه «السنن»: أبو محمد الأصيلي، وخلف بن القاسم أبو القاسم الحافظ.

ذكر ابنُ خير أن من جملة «السنن الكبرى» كتاب الإيمان، وكتاب الصلح، وأنه وقعت روايته للكتابين من طريق بعضهم من رواية حمزة الكناني، وكتاب الصلح من رواية ابن أبي التمام^(٤).

(٢) (فهرست ابن خير) (ص/١١٣).

(١) أي: جزء واحد.

(٣) انظر: (فهرست ابن خير) (ص/١١٣).

(٤) المصدر السابق (ص/١١٥ - ١١٦).

ثم نقلَ عن أبي علي الغساني أن هذين الكتّابين - الإيمان والصلح - ليسا في «السنن الكبرى» أصلاً، وإنما هما من «المجتبى»^(١)، ولم يعلّق ابنُ خير على كلام الغسانيّ بشيءٍ.

وكتابُ الإيمان لم يرد في المطبوع من «السنن الكبرى»، مما يتأيدُ به كلامُ الغساني، إلا أنه يُعلم من خلال ما ذكره المحقّقون من النسخ التي اعتمدت في التحقيق: أنهم لم يقفوا على رواية حمزة الكناني كاملةً، فيبقى الإشكالُ على حاله، على أن محقّقي «السنن الكبرى» لم يروا فيه أيّ إشكالٍ على الرغم من عدم وقوفهم على رواية الكنانيّ كاملةً، والله تعالى أعلم.

أمّا كتابُ الصلح: فقد قال محقّقو «السنن الكبرى»: «ولم نقف على كتاب الصلح هذا في الأصول التي بأيدينا، ولم يرد في «المجتبى»، ولم يُشر إليه الحافظُ المزيّ في «تحفة الأشراف» ولا حتى في موضع واحد، وكذلك الحافظُ ابنُ حجر لم يشر إليه في «النكت - الطّرف -...»^(٢).

٦ - الأسيوطي^(٣):

وهو الحسن بن الخضر أبو علي الأسيوطي (ت ٣٦١هـ)، روى عنه «السنن»: عليّ بنُ محمد بن خلف أبو الحسن القابسي، وعبد الرحمن بنُ محمد بن علي أبو القاسم الأدفوي.

٧ - ابن حيويه^(٤):

وهو محمد بن عبد الكريم بن زكريا بن حيويه، أبو الحسن النيسابوري (ت ٣٦٦هـ)، روى عنه «السنن»: عليّ بنُ محمد بن خلف

(١) المصدر السابق (ص/١١٦).

(٢) مقدمة محقّقي السنن الكبرى (١/٤١) - طبعة مؤسسة الرسالة -

(٣) انظر: (فهرست ابن خير) (ص/١١٢)، (العبر) (٢/١١١)، (تهذيب التهذيب) (١/٣٧).

(٤) انظر: (فهرست ابن خير) (ص/١١٥)، (تهذيب التهذيب) (١/٣٧).

أبو الحسن القابسي الفقيه، وعلي بن منير أبو الحسن الخلال، وعلي بن ربيعة أبو الحسن البزار.

٨ - ابن رشيقي العسكري^(١) :

وهو الحسن بن رشيقي، أبو محمد العسكري (ت ٣٧٠هـ)، روى عنه «السنن»: أحمد بن عبد الواحد بن الفضل أبو البركات الفراء، والحسن بن محمد أبو القاسم الأنباري.

٩ - ابن المهندس^(٢) :

وهو أحمد بن محمد بن إسماعيل بن المهندس، أبو بكر المصري (ت ٣٨٥هـ) روى عنه «السنن»: محمد بن عبد الله بن عابد أبو عبد الله المعافري.

١٠ - ابن أبي هلال^(٣) :

وهو الحسن بن بدر بن أبي هلال، أبو علي، روى عنه «السنن»: علي بن محمد بن خلف أبو الحسن القابسي.

١١ - الزيات^(٤) :

وهو الحسين بن جعفر بن محمد، أبو أحمد الزيات، روى عنه «السنن»: خلف بن قاسم بن سهل الدباغ الحافظ.

١٢ - أبو القاسم البجاني^(٥) :

وهو مسعود بن علي بن مروان بن الفضل، أبو القاسم البجاني.

(١) انظر: (سير أعلام النبلاء) (٢٨٠/١٦)، (تهذيب التهذيب) (٣٧/١).

(٢) انظر: (فهرست ابن خير) (ص/١١٥)، (تهذيب التهذيب) (٣٧/١).

(٣) انظر: (فهرست ابن خير) (ص/١١٢). (٤) المصدر السابق (ص/١١٤).

(٥) انظر: (توضيح المشتبه) (٣٧٠/١ - ٣٧١)، (تاريخ علماء الأندلس) (ص/١٨٨) - =

قال ابنُ نقطة: روى عن أبي عبد الرحمن النسائيِّ مصنّفه في السنن، روى عنه: أبو الحسن علي بن عمر بن حفص بن نجيح الإلبيري، نقلته من خطِّ السلفي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قال السخاويُّ - بعد ذكرِ رواة «السنن» -: «وبين رواياتهم اختلافٌ في اللفظ، والتقديم والتأخير، والزيادة والنقص، وأكبرها وأتمها رواية ابن الأحمر»^(١).

وقد ذكرَ التفصيلَ في الفروقات في رسالته «القول المعتبر في ختم النسائيِّ رواية ابن الأحمر»^(٢).

وجزَمَ بعضهم أنّ سببَ اختلاف الروايات يرجع إلى المؤلف نفسه، فهو قد ألّف بعضَ الكتب مستقلة، ثم ظهر له فيما بعد أن يضمّها إلى الكبرى، فمن سمع منه قبل ضمّها إلى الكبرى: صارت روايته خالية عن تلك الكتب، والله أعلم^(٣).

= نسخة المكتبة الشاملة -، (تكملة الإكمال)، لمحمد بن عبد الغني البغدادي أبي بكر، المعروف بابن نقطة (١/٣٦٤) - ط: جامعة أم القرى -، ووردت كنيته في المصدر الأخير (أبو الفضل). والبجاني نسبة إلى (بجانة) بلدة بالأندلس قرب مدينة الزهراء، والزهراء قريبة من قرطبة.

(١) (بُغية الراغب المتمني في ختم النسائيِّ رواية ابن السنّي) للسخاوي (ص/٣٩).

(٢) (ص/٦٢ - ٦٩).

(٣) انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٥٨).

المبحث الرابع

أقسام الكتاب، وتبويبه، وعدد أحاديثه^(١)

لم يَخْرُج الإمامُ النَّسَائِيُّ في ترتيب كتابه عن الترتيب المعهود لدى أهلِ «السُّنَنِ»، فقسَمَ كتابَه «المجتبى» إلى (٥٢)^(٢) كتابًا، فبدأ - كعادة كثيرٍ من المؤلفين - بكتاب الطهارة، وانتهى إلى كتاب الأشربة، ثم ورَّع الأحاديث داخل كلِّ كتابٍ إلى أبواب، وبلغت أبوابه (٢٥٧٢) بابًا، وتحت كلِّ باب مجموعةٌ من الأحاديث، تَقَلُّ تارةً، وتكثر أخرى.

وللوقوف على ترتيب الإمامِ النَّسَائِيِّ لمادة «المجتبى»، إليك أسماء كتبه حسب ورودها فيه:

- | | | |
|---------------------|-------------------------------|-----------------------------|
| ١ - الطهارة. | ٢ - المياه. | ٣ - الحيض والاستحاضة. |
| ٤ - العُسل والتميم. | ٥ - الصلاة. | ٦ - المواقيت. |
| ٧ - الأذان. | ٨ - المساجد. | ٩ - القبلة. |
| ١٠ - الإمامة. | ١١ - الافتتاح. | ١٢ - التطبيق. |
| ١٣ - السهو. | ١٤ - الجمعة. | ١٥ - تقصير الصلاة في السفر. |
| ١٦ - الكسوف. | ١٧ - الاستسقاء. | ١٨ - صلاة الخوف. |
| ١٩ - صلاة العيدين. | ٢٠ - قيام الليل وتطوع النهار. | ٢١ - الجنائز. |

(١) انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٧٨ - ٧٩).

(٢) هكذا في طبعة دار التأصيل، وفي طبعة الشيخ عبد الفتاح أبي غدة: (٥١) كتابًا، وهو خطأ، وسببه أنه لم يعط «كتاب المزارعة» رقمًا مستقلًا، والصحيح أنه كتابٌ مستقل.

| | | |
|--------------------------------|-----------------------|--------------------------------|
| ٢٢ - الصيام. | ٢٣ - الزكاة. | ٢٤ - مناسك الحج. |
| ٢٥ - الجهاد. | ٢٦ - النكاح. | ٢٧ - الطلاق. |
| ٢٨ - الخيل. | ٢٩ - الأحباس. | ٣٠ - الوصايا. |
| ٣١ - الثُّحُل. | ٣٢ - الهبة. | ٣٣ - الرُّقْبَى. |
| ٣٤ - العُمَرَى. | ٣٥ - الأيمان والندور. | ٣٦ - المزارعة. |
| ٣٧ - عِشْرَةُ النِّسَاء. | ٣٨ - تحريم الدم. | ٣٩ - قَسَمُ الْفِيءِ. |
| ٤٠ - الْبَيْعَةُ. | ٤١ - العقيقة. | ٤٢ - الْفَرْعُ وَالْعَتِيرَةُ. |
| ٤٣ - الصَّيْدُ وَالذَّبَائِحُ. | ٤٤ - الضحايا. | ٤٥ - البيوع. |
| ٤٦ - الْقَسَامَةُ. | ٤٧ - قطع السارق. | ٤٨ - الإيمان وشرائعه. |
| ٤٩ - الزينة. | ٥٠ - آداب القُضَاة. | ٥١ - الاستعاذة. |
| ٥٢ - الأشربة. | | |

وبهذا يتضح مدى مطابقة اسم الكتاب للمحتوى؛ إذ إن هذه الكتب التي ذُكرت في «المجتبى» تتعلق بالأبواب الفقهيّة، اللهمّ إلا كتاب الإيمان وشرائعه، فهذا الكتاب يليق بالكتب الجوامع لا السنن.

وجديرٌ بالتنبيه هنا إلى أن «السنن الكبرى» للنسائي أقرب إلى الجوامع منها إلى كتب السنن، وذلك أنه - كما سيأتي إن شاء الله تعالى - تفرّد عن الصغرى بخمسة وعشرين كتاباً، منها كتب: التفسير، السير، المناقب، العلم، الطب، فضائل القرآن.

و«السنن الكبرى» باشمالها على هذه الكتب تكون أقرب إلى الجوامع منها إلى كتب السنن، والغريب أن «الكبرى» خالية من كتاب الإيمان وشرائعه، وهذا الكتاب أليق بـ«الكبرى»؛ لكونها تشتمل على معظم كتب الجوامع، بخلاف «الصغرى»، فإنها خالية من كتب الجوامع كلّها إلا كتابَ الإيمان وشرائعه.

عدد الأحاديث، وترتيبها في الكتاب:

أما عدد الأحاديث في «المجتبى»: فقد بلغت (٥٧٦١) حديثاً، وذلك حسب ترقيم الشيخ عبد الفتاح أبي غدة^(١)، بينما بلغت (٥٨٠٣) في طبعة دار التأصيل، وقد أدخلوا في هذا العدد جميع الروايات المكررة، والآثار، وهي قليلة، وغالبها إنما يذكرها الإمام النسائي لتعليل الروايات المرفوعة.

وأظن أنه لو جردت الأحاديث المكررة ما وصلت إلى نصف العدد السابق؛ لأن النسائي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قد أكثر من ذكر المتابعات للحديث الواحد، وأكثر من تكراره أيضاً في أبواب متعددة، وسبب ذلك أمران:

الأمر الأول: كونه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ركَّزَ على الجوانب المتعلقة بعلَّة الحديث وبيانها، والتعرُّف على مواطن العلة يتطلَّب جمع طرق الحديث لتبيِّن العلة، ويظهر الراجح من المرجوح، فلهذا يورد الحديث الواحد من طرق متعددة، وسيأتي تفصيله في نهاية الفصل الثاني.

والأمر الثاني: كونه سلك مسلك البخاري في استنباط الأحكام المتعددة من الحديث الواحد، فمن أجل ذلك كرَّر أحاديث في أبواب متفرقة بغية استخراج أحكام أخرى منها، وسيأتي إيضاحه عند الحديث عن الصناعة الحديثية المتعلقة بالمتن عند النسائي.

وسنن النسائي «المجتبى» بما فيها من الأحاديث المكررة والآثار أكبر السنن الأربعة حجماً، وأكثرها حديثاً، يليه أبو داود، وعدد أحاديثه:

(١) العدد في آخر الكتاب هو (٥٧٥٨) حديثاً، وقد نبَّه الشيخ في الفهرس (١٢/٩) إلى أنه حصل السهو عن ثلاثة أحاديث في العدد، فاستدركت بلفظ «مكرر»، اثنان منها مكرر إسناد فقط، وهما: (مكرر ١٢٥) في (٨٣/١)، و(مكرر ٢٠٧) في (١٩١/١)، وواحد مكرَّر إسناد ومتن، وهو (مكرر ٥٥٦٤) في (٢٩٢/٨)، فصارَ عددُ جميع الأحاديث والآثار في كتاب «سنن النسائي»: (٥٧٦١).

(٥٢٧٤)، يليه ابن ماجه، وعدد أحاديثه: (٤٣٤١)، يليه الترمذي، وعدد أحاديثه: (٣٩٥٦) حديثاً.

ولكن لو جردت الأحاديث عن المكرر: لجاءت سنن أبي داود أكبر بكثير من «سنن النسائي الصغرى»، وذلك لقلّة الأحاديث المكررة في «سنن أبي داود»، وكثرتها في سنن النسائي «المجتبى».

وأما عدد أحاديث «السنن الكبرى» فهو: (١١٧٧٠) حديثاً حسب ما جاء في طبعة دار الكتب العلمية، و(١١٩٤٩) حديثاً حسب طبعة مؤسسة الرسالة^(١).

(١) انظر التفصيل في: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٧٧).

المبحث الخامس

المقارنة بين «السنن الصغرى» و«السنن الكبرى» للنسائي

ستتمُّ المقارنةُ بين الكتابين هنا من ثلاثة أوجه^(١):

الأول: المقارنةُ بين الكتابين من حيث الحَجْمُ وعددُ أحاديث كلِّ منهما.

الوجهُ الثاني: المقارنةُ بين الكتابين من حيث ترتيبُ أحاديثهما داخل

الكتب.

الوجهُ الثالث: المقارنةُ بين الكتابين من حيث درجةُ أحاديثهما قوةً

وضعفاً.

الوجه الأول:

أما الوجهُ الأول، وهو المقارنةُ بين الكتابين من حيث الحَجْمُ وعددُ

الأحاديث:

فمن الواضح من اسمي الكتابين أنَّ «الكبرى» أكبر بكثيرٍ من

«المجتبى»، وقد قال الإمامُ ابنُ كثير: «وقد جمع السننَ الكبير، وانتخب

منه ما هو أقل حجماً منه بمرات»^(٢).

ويمكن تقسيمُ اختيارِ النسائيِّ لأحاديث «المجتبى» إلى أربعة أقسام:

(١) انظر التفصيل في: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٦١ - ٧٥).

(٢) (البداية والنهاية) (١١/١٣١).

القسم الأول: كتب في «الكبرى» لم يورد منها شيئاً في «الصغرى».

القسم الثاني: كتب في «الكبرى» أخذ بجميع ما فيها فوضعها في «المجتبى».

القسم الثالث: كتب في «الكبرى» أخذ منها بعض أحاديثها وترك الباقي.

القسم الرابع: ما انفردت به «الصغرى» من الكتب والأبواب والأحاديث.

أمّا القسم الأول:

فهنالك كتبٌ تفرّدت بها «الكبرى» دون «الصغرى»، وهي (٢٥) كتاباً، وهذه الكتب تختلف في حَجْمها صِغَرًا وكِبَرًا، فبعضها كبيرٌ جدًّا، مثل التفسير، وعمل اليوم والليلة، ومناقب الصحابة، في حين أن «المجتبى» لم تنفرد إلا بكتاب (الإيمان وشرائعه) وقيل أيضًا: الصلح، على ما حكاه أبو علي الغساني، كما سبق، ولم أجده في المطبوع - في الطبعين -.

ولكي ندرك حجم «الكبرى» بالنسبة للصغرى: أذكر هذه الإحصائية من خلال الكتب التي انفردت بها «الكبرى» عن «الصغرى»:

| اسم الكتاب | عدد الأحاديث فيه | الجزء والصفحة |
|-------------------|------------------|---------------|
| ١ - الاعتكاف | ٩٤ | ٣٧٧ / ٣ |
| ٢ - العتق | ١٧٧ | ٥ / ٥ |
| ٣ - الركاز | ٥ | ٣٥٥ / ٥ |
| ٤ - إحياء الأموات | ٣٤ | ٣٢٣ / ٥ |
| ٥ - العارية | ١٤ | ٣٣١ / ٥ |
| ٦ - الضوّال | ١٥ | ٣٣٧ / ٥ |
| ٧ - اللقطة | ٢٨ | ٣٤٣ / ٥ |
| ٨ - العلم | ٧٩ | ٣٥٧ / ٥ |

| | | |
|-------|------|--|
| ٩٧/٦ | ١١٧ | ٩ - الفرائض |
| ٢٠٣/٦ | ٣٢١ | ١٠ - الوليمة |
| ٣٧٩/٦ | ٤٦ | ١١ - الوفاة (أي وفاة النبي ﷺ) |
| ٣٩٩/٦ | ٢٢٨ | ١٢ - الرجم |
| ٤٥/٧ | ١٣٨ | ١٣ - الطب |
| ١٠٣/٧ | ٣٨ | ١٤ - التعبير |
| ١٢٣/٧ | ١١٠ | ١٥ - النعوت |
| ٢٤١/٧ | ١٢٦ | ١٦ - فضائل القرآن |
| ٢٩٣/٧ | ٢٨٤ | ١٧ - المناقب |
| ٤٠٧/٧ | ١٩٥ | ١٨ - خصائص علي <small>رضي الله عنه</small> |
| ٥/٨ | ٣٠٨ | ١٩ - السِّير |
| ٥/٩ | ١١٧١ | ٢٠ - عمل اليوم والليلة |
| ٥/١٠ | ٧٣٩ | ٢١ - التفسير |

ومجموع أحاديث هذه الكتب (٤٢٦٧)، وهذا العدد يقارب عدد أحاديث «المجتبى» بأجمعها البالغ عددها (٥٧٦١)^(١).

وهناك كتب أخرى مما انفردت به «الكبرى» عن «الصغرى»، لكن النسخ المطبوعة خالية منها لأن أكثرها من رواية ابن الأحمر وابن سيار، وفي طبعة مؤسسة الرسالة ألحقوا بالكتاب أربعة كتب من «تحفة الأشراف»، وهي: كتاب الشروط، وكتاب الرقاق، وكتاب المواعظ، وكتاب الملائكة.

القسم الثاني: كتب في «الكبرى» أخذ جميع ما فيها فوضعها في «المجتبى»:

ومن تلك الكتب - على سبيل المثال -: كتابُ الزكاة، كتاب الجنائز، كتاب الجهاد، كتاب الطلاق، كتاب الضحايا.

(١) هذا حسب ترقيم الشيخ عبد الفتاح أبي غدة، وعددها (٥٨٠٣) بحسب ما في طبعة دار التاصيل.

وقد أودع النسائي في «الصغرى» جميع الأحاديث التي كانت في «الكبرى»، مع تغييرٍ طفيفٍ في الأبواب من حيث الزيادة والنقصان^(١).

وفي الكتابين أمثلة شبيهة بما ذكرت، وما ذكرته يحصل به المقصود، ويكفي للدلالة على أن في «الكبرى» كتباً لم يختصرها النسائي، بل أخذها كلها فأودعها في «الصغرى».

والذي يظهر أن النسائي يفعل ذلك غالباً بالكتب التي أحاديثها قليلة، ولكن ليس ذلك مطرداً.

القسم الثالث: كتب في «الكبرى» أخذ منها بعض أحاديثها وترك

الباقى:

وأما الكتب التي في «الكبرى» وقد أخذ بعض أحاديثها وترك بعضها الآخر: فهو في الكتابين كثير؛ لأنه هو المقصود في الاختصار.

ومن أمثلة هذا النوع: كتاب الصوم، فالكبرى تشتمل على (٢١٦) باباً، وعدد أحاديثه (١٨٩١) حديثاً، ولكنه في «المجتبى» اختار من تلك الأبواب (٨٢) باباً فقط، وعدد أحاديثها (٣٤٥) حديثاً، أي: أن أحاديث كتاب الصوم في «المجتبى» لا تصل إلى خمس أحاديثه في «الكبرى».

ثم إن الغريب أنه أخذها على الترتيب لا على الاختيار، حيث أخذ أوّل الكتاب إلى باب (٨٢) كما هي في «الكبرى» بعناوينها وأحاديثها على نفس الترتيب، اللهم إلا أنه زاد باباً في «المجتبى»، وهو باب برقم (٧٩) أورد فيه رواية من روايات حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه في قيامه الليل وصيامه النهار، وهو موجود في «الكبرى» من طرق أخرى.

(١) انظر التفصيل في: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٦٥ - ٦٧).

ومن هذا النوع أيضًا كتابُ عَشْرَةِ النِّسَاءِ: ففي «الكبرى» سبعة أبواب، فيها ستُّ وتسعون حديثًا، في حين أنه أخذ في «المجتبى» الأبوابَ الأربعةَ الأوَّلَ بأحاديثها، وهي (٢٧) حديثًا، وحذفَ الثلاثةَ الباقيةَ بأحاديثها.

وأما القسم الرابع: وهي ما انفردت به «المجتبى» من الكتب والأبواب والأحاديث:

أما بالنسبة للكتب: فلم تَنفِرِدِ «المجتبى» عن «الكبرى» إلا بكتابٍ واحد، وهو (كتابُ الإيمانِ وشرائعه)، وهو الكتابُ السابعُ والأربعون فيه، ومجموع أحاديثه مع المكرر (٥٥) حديثًا، وقيل أيضًا: كتابُ الصلح.

أما الأبوابُ التي زادت بها «الصغرى» على «الكبرى» فكثيرة، فمعظم الكتب فيها بعضُ الأبواب مع أحاديثها زائدة على ما في «الكبرى»، ولكن هذه الأبوابُ قليلةٌ إذا ما قُورِنَت بالأبواب التي زادت بها «الكبرى» على «الصغرى».

وخير ما يُمَثَّلُ به في هذا القسم: كتابُ الطهارة، وهو أول كتابٍ فيهما، وقد أجرى الشيخ عبدُ الصمد شرفُ الدين مقارنةً بين الكتابين في أحاديث الطهارة، وحلَّصَ إلى هذه النتائج^(١):

عددُ أبوابِ الطهارةِ في «الكبرى» (١٨٥) بابًا، وفي «الصغرى» (٢٧٥).

وعدد أحاديث الطهارةِ في «الكبرى» (٣٠٨) وفي «الصغرى» (٤٥١).

والأحاديث المشتركة بين الكتابين في الطهارة (٢٨٦) حديثًا.

(١) دراسته مبنية على طبعة الكبرى التي حققها هو رحمه الله.

والأحاديث التي تختصُّ بها «الكبرى» دون «الصغرى»: (٢٣) حديثًا.
وأما الأحاديث التي تختصُّ بها «الصغرى» دون «الكبرى»: (١١٢) حديثًا.

والمجموع: (٤٢١) حديثًا^(١).

وما فعله الإمام النسائي في كتاب الطهارة من «المجتبى» من زيادة تلك الأبواب والأحاديث على «الكبرى» لم يتكرر في باقي الكتب.

وأما كتاب الصلاة - الذي يلي كتاب الطهارة -: فهو عكس كتاب الطهارة تمامًا، فقد قسم كتاب الصلاة إلى مجموعة من الكتب بلغت (١٨) كتابًا، تشتمل على (١٦٣١) حديثًا.

وهذه الكتب الثمانية عشر كلها موجودة في «المجتبى»، إلا أنه أدخل كتاب الوتر في كتاب قيام الليل، كما أدخل كتاب صفة الصلاة في كتاب الصلاة.

ومجموع أحاديث كتاب الصلاة في «المجتبى» (١٣٧٠) حديثًا، فالكبرى تزيد في عدد أحاديث كتاب الصلاة على «الصغرى» بـ (٢٦١) حديثًا.

الوجه الثاني:

أما الوجه الثاني، وهو المقارنة بين الكتابين من حيث ترتيب أحاديثهما داخل الكتب:

فمن الملاحظ أنَّ النسائي قد أجاد في ترتيب الكتب داخل كتاب الصلاة من «المجتبى» حسب تسلسل المعنى، بخلاف «الكبرى»، فإنَّ ترتيب الكتب فيها ليس بذاك الدقيق، ويحتمل أن يكون هذا من فعل

(١) انظر: مقدمة (السنن الكبرى) بتحقيق الشيخ عبد الصمد (ص/٢٥، ٤٩).

الرواة عنه أو النَّسَّاح، ولكي تتضح الصورة، فهذه أسماء كتب الصلاة حسب ترتيبها في الكتابين:

| السنن الصغرى «المجتبى» | السنن الكبرى |
|------------------------------|-----------------------------|
| ١ - الصلاة | ١ - كتاب الصلاة الأول |
| ٢ - المواقيت | ٢ - السهو |
| ٣ - الأذان | ٣ - التطبيق |
| ٤ - المساجد | ٤ - المساجد |
| ٥ - القبلة | ٥ - الإمامة والجماعة |
| ٦ - الإمامة | ٦ - القبلة |
| ٧ - الافتتاح | ٧ - افتتاح الصلاة |
| ٨ - التطبيق | ٨ - صفة الصلاة |
| ٩ - السهو | ٩ - قيام الليل وتطوع النهار |
| ١٠ - الجمعة | ١٠ - الوتر |
| ١١ - تقصير الصلاة | ١١ - مواقيت الصلاة |
| ١٢ - الكسوف | ١٢ - الأذان |
| ١٣ - الاستسقاء | ١٣ - الجمعة |
| ١٤ - صلاة الخوف | ١٤ - صلاة العيدين |
| ١٥ - صلاة العيدين | ١٥ - الاستسقاء |
| ١٦ - قيام الليل وتطوع النهار | ١٦ - كسوف الشمس والقمر |
| | ١٧ - قصر الصلاة |
| | ١٨ - صلاة الخوف |

وأنت تلاحظ أن ترتيب الكتب بالنسبة للسنن الكبرى فيه شيء من الخلل، فكتاب المواقيت والأذان يأتيان بعد السهو، وبعد الإمامة والجماعة، بل وبعد قيام الليل.

ثم إن هناك شيئاً آخر، وهو أن أحاديث كثيرة مكررة في الصلاة في

«الكبرى»، فتجد أبوابًا من الوتر، وصلاة العيد، والجمعة وخطبتها، وأبوابًا من الاستسقاء، وصلاة المسافر، وصلاة الخوف.

كل هذه الأبواب ذكرها في «الكبرى» في كتاب الصلاة الأول، ثم أعادها - أو معظمها - في كتبها التي أفردها بالاسم من بين كتب الصلاة.

الوجه الثالث:

وأما الوجه الثالث، وهو مقارنة الكتابين من حيث درجة أحاديثهما قوة وضعفًا:

فمما لا شك فيه أن مقارنة الكتابين من حيث القوة والضعف: من الصعوبة بمكان؛ لأنه يتطلب - إن أريد الوقوف على حقيقة ذلك - دراسة جميع أحاديث الكتابين، والحكم عليها، وعندها تتضح الصورة على أكمل وجهها.

ولكن هناك معالم بارزة في الكتابين يمكن من خلالها أن نخرج بتصوير واضح يمكن الاعتماد عليه إلى حد كبير.

والمقصود هنا بيان حقيقة ما اشتَهَرَ أن «المجتبى» أصح حديثًا من «الكبرى»، وأن شرط النسائي في الصغرى أقوى من شرطه في «الكبرى»، وأن النسائي اجتبى «الصغرى» من «الكبرى» ولم يُورد فيه الأحاديث المعلّة.

وعمدة من يُطلق هذا القول هو ما نقله ابن خبير وابن الأثير من قصّة النسائي مع الأمير، وأن الأخير طلب من النسائي أن يُجرّد الصحيح، فجرّد النسائي كتابه «المجتبى» من «الكبرى»، فلم يورد الأحاديث المعلّة فيه.

فهل «الصغرى» أصح حديثًا من «الكبرى»؟

والجواب: أن ما قاله ابن الأثير، وكذلك من أطلق اسم الصحة على

«المجتبى»، لا يُسَلَّمُ لهم به، بل واقع الكتاب يرُدُّ عليهم.

يقول الدكتور عمر إيمان أبو بكر، الذي أَلَفَ رسالةً علميةً حول الأحاديث التي أعلَّها النسائيُّ بالاختلاف:

«والذي ظهر لي - من خلال معاشتي للكتابين طوال هذه المدة - أن النسائيَّ رَضِيَ اللهُ حين تأليفه للمجتبى لم يكن قصده أن تكون أحاديثُ «المجتبى» أقوى وأصحَّ من أحاديثِ «الكبرى»، ومن الدلائل على ذلك أمور، منها:

١ - موضوع الرسالة التي هذه الدراسة^(١) مقدمة لها، وهي الأحاديثُ التي أعلَّها النسائيُّ بالاختلاف، وبلغت قرابة ستين ومائة مسألة، وكلُّ مسألةٍ في الغالب تحتها اختلافات كثيرة، فلو كان قصده من الاختصار أن يراعي جانبَ القوة: لاكتفى بإخراج الوجوه المحفوظة دون المعلَّة كما فعلَ صاحبًا الصحيحين^(٢)».

ثم أجابَ الدكتورُ على سؤالٍ يرِدُّ هنا، وهو أنه إذا لم يكن جانبُ الصحةِ مَرَعِيًّا عند النسائيِّ، فعلى أيِّ أساسٍ كان اختصاره للمجتبى؟

قال: «صحيحٌ أن النسائيَّ تركَ أحاديثَ في «الكبرى» معلَّة، ولكن لم يكن تركه لها لكونها معلَّة، ولكنه تركَ تلك الأبواب مع أحاديثها الصحيحة والمعلَّة اختصارًا، ومن ذلك أن النسائيَّ حين أتى على كتاب الصوم في «الكبرى»، وأراد أن يختصره: أخذَ الشطرَ الأوَّلَ من كتاب

(١) يقصدُ دراسته التي أوردَها في رسالته: «الإمام النسائي وكتابه المجتبى»، وقد ذكرَ أنها ملخَّصةٌ من رسالته العلمية التي هي بعنوان: «الأحاديث التي أعلَّها النسائيُّ بالاختلاف على الرواية في كتابه المجتبى جمعًا وتخريجًا ودراسةً».

(٢) لا شك أنَّ الشَّيْخين أخرجوا أحاديثَ للإشارة إلى عللها في الإسنادِ أو المتن، وهذا يَعْرِفُهُ المتمعِّن في منهجهما، ولكن هذا ليس على شرطهما، ولذلك هو نادر، أمَّا الإمامُ النسائيُّ فليس قصده إخراجَ الصحيح فقط.

الصوم على الترتيب، ووضعه في «المجتبى» بما فيه من الأحاديث الصحيحة والمعلّنة، وحذف الشرط الثاني بما فيه أيضًا من الأحاديث الصحيحة والمعلّنة، فلو كان قصده مراعاة جانب القوة والصحة: لأخذ من جميع كتاب الصوم بشطريه ما كان من أحاديثه أقوى وأصح، وهي كثيرة.

بل إن النسائي رحمه الله زاد في الشرط الأول من كتاب الصوم الذي وضعه في «المجتبى» حديثًا واحدًا تحت «باب صوم خمسة أيام»، وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: «أما يكفئك من كل شهر ثلاثة أيام»^(١)، رواه من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المليح. والحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لعننة أبي قلابة - عبد الله بن زيد الجرّمي - وهو مدلس^(٢).

فلك أن تتصوّر زيادة حديث واحد من كتاب الصوم في «المجتبى» على «الكبرى»، ويكون الحديث بذلك الإسناد ضعيفًا، فأين مراعاة جانب الصحة من هذا؟

والذي يظهر لي أنه إنما فعل ذلك مراعاةً للجانب الفقهي، وذلك أنه ذكر صوم عشرة أيام من الشهر، وبعده صيام أربعة أيام من الشهر، ثم

(١) (سنن النسائي) (٤/٢١٥/ح/٢٤٠٢).

(٢) كذا قال الدكتور عمر، وفي كلامه سهو! فسند النسائي فيه تصريح بسماع أبي قلابة من أبي المليح، ولفظه: «عن أبي قلابة، عن أبي المليح قال: دخلت مع أبيك زيد على عبد الله بن عمرو...»، فالقائل هو أبو المليح يخاطب أبا قلابة عبد الله بن زيد. بل إن هذا الحديث مخرج في الصحيحين بهذا الإسناد نفسه، وفيهما: «عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، قال: أخبرني أبو المليح، قال: دخلت مع أبيك على عبد الله بن عمرو...». انظر: صحيح البخاري، كتاب الصوم (ح/١٩٨٠)، وكتاب الاستئذان (ح/٦٢٧٧)، وفيه: «دخلت مع أبيك زيد»، وصحيح مسلم، كتاب الصيام (ح/١١٥٩).

وهذه الفائدة من الأخ الشيخ ياسر إبراهيم نجار، جزاه الله خيرًا.

صومَه ثلاثة أيام من الشهر؛ فرأى - استكمالاً للجانبِ الفقهيِّ - إضافة بابِ صومِ خمسةِ أيامٍ من الشهر، ولم يجد فيه إلا حديثَ عبد الله بن عمرو السابق فأوردَه، فهو وإن كان في إسناده ضعف، لكنه ينجبرُ بأحاديث الباب.

٢ - أن في «المجتبى» أحاديثَ حَكَمَ عليها النسائيُّ نفسه بأنها ضعيفة، ومن ذلك قوله - عقب حديث جابر في قتل السارق في المرّة الخامسة -: «هذا حديثٌ منكر، ومصعبُ بن ثابت [أحد رواته] ليس بالقويِّ في الحديث»^(١).

فهذا الحديث منكرٌ، تفرّد به من لا يُحتملُ تفرّده، وهو وحيدٌ في بابه ليس له من الأحاديث ما يُقوّيه، وفي الكتاب أحاديثٌ من هذا القبيل.

بل وأصرّح من هذا قوله - عقب حديث أنس رضي الله عنه -: «اللهم إني أعوذ بك من الهَمِّ والحَزَن»، قال: «سعيدُ بن سلمة شيخٌ ضعيف، وإنما أخرجناه للزيادة في الحديث»^(٢).

فأنت ترى أنه أخرج هذا الحديث الضعيف عنده في «المجتبى» كما هو في «الكبرى»، وعللَ إخراجه للزيادة في الحديث، مع أنه أخرج في الأبواب التي قبله والتي بعده أحاديثَ أخرى هي في معنى هذا الحديث.

٣ - أن حديثَ رافع بن خديج رضي الله عنه في النهي عن كراء الأرض يُعدُّ أطولَ حديثٍ علَّه النسائيُّ بالاختلاف على أسانيده، فقد أطلال فيه النَّقْس، وأكثرَ من بيان الاختلافاتِ الواردة فيه، حيث أخرجَه من أكثر من سبعين طريقاً، ومعظمُ طرقه وقع فيها اختلافٌ بيَّنه النسائيُّ في

(١) (سنن النسائي) (٨/٩١/ح/٤٩٧٨).

(٢) (سنن النسائي) (٨/٢٥٨/ح/٥٤٥٣).

«المجتبى»^(١).

والشاهد من ذكر حديث رافع بن خديج رضي الله عنه أن النسائي رحمته الله حين أتى إلى هذا الحديث في «الكبرى» أخذه بجميعة، مع ما فيه من إعلاله بالاختلافات الكثيرة بحروفها، فوضعه في «المجتبى»، فلو كان هدفه من اختصار «الكبرى» في «المجتبى» مراعاةً جانب الصحة: لحذف كثيراً من هذه الاختلافات، ولفعلَ مثل ما فعلَ الشيخان في صحيحيهما من إخراج الوجوه المحفوظة من الحديث فقط، وحذف بقية الوجوه الأخرى.

٤ - أن النسائي رحمته الله استخارَ الله في الرواية عن قوم من الرواة تُكلم فيهم، كعبد الله بن لهيعة وغيره، فوَقعت الخيرةُ على ترك حديثهم، فلم يخرج لهؤلاء، لا في «السنن الكبرى» ولا في «المجتبى»، مما يدلُّ على أنه احتاط في الجملة للكتابين، ولم يخصَّص أحدهما بمزيد من الاحتياط.

والخلاصة:

أن الإمامَ النسائيَّ رحمته الله لم يكن قصده من الاختصار مراعاةً جانب القوة والصحة، ومن قال بذلك فعليه الدليل، بل كان قصده أن يكون «المجتبى» نموذجاً مصغراً لسننه الكبرى، وكان قد احتاط للكبرى من قبلُ سنداً وامتناً، فاكتفى بذلك فيما يتعلق بالمجتبى، ثم إنه راعى في «المجتبى» جودة الترتيب والاختصار مع مراعاة الجانب الفقهي^(٢).

(١) انظر حديثَ رافع بن خديج في كتاب المزارعة، باب ذكر الأحاديث المختلف في النهي عن كراء الأرض... (٧/٣٣/ح/٣٨٦٢).

(٢) (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٧٢ - ٧٤).

المبحث السادس

مكانة «سنن الإمام النسائي»، وثناء العلماء عليه

أولاً: منزلة سنن النسائي بين الكتب الستة^(١):

سنن النسائي أحد الكتب الستة المعروفة عند الجميع، التي هي أشهر كتب الحديث، وهذه الستة ليست على درجة واحدة في الصحة؛ إذ إنه لا يختلف اثنان في تقديم صحيحي البخاري ومسلم على غيرهما، ليس على السنن فحسب، بل على جميع كتب الحديث قاطبة.

وهذا لا ينافي ما تقدم ذكره في ترجمة الإمام النسائي من تقديمه على الإمام مسلم في معرفة الحديث، وعلله، ورجاله؛ لأن المراد به ترجيح شخصية الإمام النسائي على شخصية الإمام مسلم، وليس ترجيح السنن على الصحيح.

قال السخاوي: «... وإن رجح كل من الذهبي والسبكي النسائي على الإمام مسلم؛ فترجيح العالم وإن كان ظاهراً في ترجيح مصنفه؛ فذاك في الغالب، وإلاً فربّ مرجوح يكون مصنفه أرجح»^(٢).

كما لا يختلف اثنان في أنّ سنن ابن ماجه متأخر في الرتبة عن السنن الثلاث؛ لكثرة الأحاديث الضعيفة والواهية والمنكرة فيه، بل لاشتماله على بعض الأحاديث الموضوعية، ولم يلحق بالكتب الستة إلا في بداية

(١) انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/ ١٠١ - ١٠٧).

(٢) (بغية الراغب المتمني في ختم النسائي رواية ابن السني للسخاوي) (ص/ ٤٩).

القرن السادس لكثرة زوائده عليها.

قال ابن رجب - وقد قَسَم أصحابَ الزهريِّ إلى خمس طبقات -^(١):

«الطبقة الخامسة: قومٌ من المتروكين والمجهولين، كالحكَم الأيليِّ، وعبدِ القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب، وبحرِ السَّقاء، وغيرهم، فلم يخرج لهم الترمذيُّ^(٢)، ولا أبو داود، ولا النسائي، ويخرجُ ابنُ ماجه لبعضهم، ومن هنا نزلت درجةُ كتابه عن بقية الكتب، ولم يعدّه من الكتب المعترية سوى طائفةٍ من المتأخرين»^(٣).

وكذلك جامعُ الترمذي متأخراً في الرتبة عن سُنَنِي أبي داود والنسائي عند المحقِّقين من أهل العلم بالحديث، قال الذهبيُّ: «انحطَّت رتبةُ جامعِ الترمذيِّ عن سننِ أبي داود والنسائيِّ لإخراجه حديثَ المصلوبِ والكلبيِّ وأمثالهما»^(٤).

وينحصِرُ الخلافُ في المفاضلة بين سننِ أبي داود وسننِ النسائي، وذلك من حيث درجةُ أحاديثهما.

وقد ذهبَ فريق من العلماء إلى أنَّ شرطهما في كتابيهما واحد، ولا فرق بينهما فيما يرجع إلى درجةِ أحاديثهما، وإن كان كلُّ من الكتابين يَفْضَلُ على الآخر في جوانبٍ أخرى، من ذلك ما قاله ابنُ

(١) أصل هذا التقسيم للإمام أبي بكر محمد بن موسى الحازمي (ت ٥٨٤هـ) في كتابه (شروط الأئمة الخمسة) (ص/١٥١ - ١٥٤).

(٢) أي: لم يخرج لهم الترمذيُّ للاعتماد، وإذا أخرج فإنه يَنْبَهُ، كما فعل حينما خرَّجَ لمحمد بن سعيد المصلوب، حيث قال (ح/٣٥٤٩) بعد التخرُّج له: «سمعت محمد ابن إسماعيل يقول: محمد القرشي هو محمد بن سعيد الشامي، وهو ابنُ أبي قيس، وهو محمد بن حسان، وقد ترك حديثه».

(٣) (شرح علل الترمذي) لابن رجب (٢/٦١٥).

(٤) ذكره المباركفوريُّ في (مقدمة تحفة الأحمدي) (ص/٢٨٨).

منده: «وسمعتُ محمدَ بنَ سعدِ الباورديَّ بمصر يقول: كان من مذهبِ النسائيِّ أن يخرج عن كلِّ من لم يُجمع على تركه، وكان أبو داود السجستاني يأخذ مأخذَه»^(١).

وهذا الذي ذكِرَ لا غبار عليه في الجملة، ولكن وإن كان شرطاهما في كتابيهما متقاربين في الجملة من حيث القوة، فكتابُ النسائيِّ أقوى، وهو أصحُّ حديثاً من سنن أبي داود، ومن الأدلة على ذلك:

١ - ما ذكره بعضُ العلماء من أن النسائيَّ أعلمُ وأعرف بالحديثِ وعَلِّله من أبي داود، بل ومن مسلم، وقد تقدّم قولُ الذهبيِّ: «النسائيُّ أحقُّ بالحديثِ وعَلِّله ورجاله من مسلم وأبي داود ومن أبي عيسى، وهو جار في مضمار البخاري وأبي زرعة»^(٢).

وهذا وإن لم يكن دليلاً صريحاً في تفضيل سننِه على سنن أبي داود، لكنّه من جملة المرجّحات كما قال السخاويُّ رَحِمَهُ اللهُ، فترجيحُ العالمِ ظاهرٌ في ترجيحِ مصنفه في الغالب^(٣).

٢ - أنّ شرطَ النسائيِّ أقوى من شرط أبي داود في قول عامّة المحقّقين من أهل الحديث، قال ابنُ رجب - بعد أن تحدّث عن شرط الترمذي -: «وأبو داود قريبٌ من الترمذي، بل هو أشدّ انتقاداً للرجال منه، وأما النسائيُّ فشرطه أشدُّ من ذلك، ولا يكاد يخرجُ لمن يغلب عليه الوهمُ، وعمّن فحشَ خطؤه وكثر»^(٤).

وفي كلام ابن رجب ترتيبٌ للسنن الثلاثِ من حيث القوة، فأقواهم

(١) (شروط الأئمة) لابن منده (ص/٧٣).

(٢) (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣٣).

(٣) (بُغية الراغب المتَمَنِّي في ختم النسائيِّ رواية ابن السنِّي) للسخاوي (ص/٤٩) - بتصرف -

(٤) (شرح علل الترمذي) (٢/٦١٣).

شرطًا: النسائي، ثم أبو داود، ثم الترمذي - رحمَ الله الجميع -.

وقال الحافظ ابن حجر: «فكم من رجلٍ أخرج له أبو داود والترمذي تجنَّبَ النسائي إخراجَ حديثه، بل تجنَّبَ النسائي إخراجَ حديثِ جماعةٍ من رجال الصحيحين!»^(١).

بل قال سعدُ بنُ عليِّ الزنجاني - شيخُ الدارقطني -: «إنَّ لأبي عبدِ الرحمنِ النسائيِّ شرطًا في الرجالِ أشدَّ من شرطِ البخاريِّ ومسلم»^(٢).

فإذا ثبتَ أنَّ شرطه أقوى من شرطِ أبي داود: ثبتَ أنه أصحُّ حديثًا منه، ولكن هذا لا يعني أنَّ كلَّ حديثٍ في سننِ النسائيِّ أصحُّ من كلِّ حديثٍ في سننِ أبي داود، فهذا لا يتأتى حتى بالنسبة للصحيحين، ولكن المراد أنَّ أحاديثه من حيث الجملةُ أصحُّ من أحاديثِ أبي داود من حيث الجملة.

٣ - ثبتَ عن النسائيِّ أنه تحفَّظَ في الرواية عن قومٍ من الضعفاء، منهم عبدُ الله بنُ لهيعةٍ وأمثاله، في حين نجدُ أنَّ أبا داودَ روى عنهم، بل إنَّ مسلمًا روى له ولأمثاله في المتابعات.

٤ - ومما يؤكِّدُ ما سبق: أنَّ عددَ الضعفاء الذين روى عنهم النسائيُّ أقلُّ من الضعفاء الذين روى عنهم أبو داود، حيث إنَّ أبا داود والنسائيَّ اشتركا في الرواية عن (٥٨) راويًا ضعيفًا^(٣).

وانفرد كلُّ واحدٍ منهما عن الآخر بالرواية عن الضعفاء، فبلغ عددُ

(١) (النكت على كتاب ابن الصلاح) (٤٨٢/١).

(٢) المصدر السابق (٤٨٣/١).

(٣) منهم (٢٥) مجهولًا، و(١٧) ضعيفًا، و(١١) لين الحديث، و(٢) مجهولًا الحال، وواحد ليس بالقوي، وواحد منكر الحديث، وواحد متروك الحديث. والدراسة حسب أقوال الحافظ ابن حجر في «التقريب».

الذين ضَعَّفَهُم الحافظُ ابنُ حجرٍ في «التقريب» - بمختلف أنواع الضعف - من رجالِ أبي داود في سننه: (٣٣٢) راويًا.

في حين بلغ عددهم من رجال النسائي في سُنَنِيهِ - الكبرى والصغرى - : (١٣٦) راويًا، أي ثلث عدد الرواة الضعفاء في «سنن الإمام أبي داود» تقريباً^(١).

وإليك بيان ذلك بالتفصيل من خلال هذا الجدول:

| نوع الضعف | مجهول | مجهول الحال أو مستور | ضعيف | ليس بالقوي | لين الحديث | منكر الحديث | متروك | متهم |
|-----------|-------|----------------------|------|------------|------------|-------------|-------|------|
| أبو داود | ١٨٨ | ٥٥ | ٥١ | ١ | ٢٨ | ٣ | ٥ | ١ |
| النسائي | ٩٠ | ١٠ | ١٩ | ٢ | ١٣ | ١ | | |

* وبما سبق يتضح لنا ما يلي:

١ - أن الإمامين - أبا داود والنسائي - قد احتاطا لكتابيهما سنداً وامتناً، وذلك أن كلا من الكتابين يحتوي آفاقاً من الرواة، والمتكلم فيهما هو هذا العدد الضئيل، وأغلبهم من المجهولين حالاً أو عيناً، وهو قدرٌ يسيرٌ إذا قورنوا بغيرهم من الثقات.

٢ - كما تبين من الإحصائية أن النسائي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أشدُّ انتقاءً للرواة من أبي داود؛ إذ جاء عددُ الضعفاء في «الكبرى» و«الصغرى» أقلَّ بكثير من نصف الضعفاء في «سنن أبي داود» - رحمهما الله -.

٣ - أن الرواة الذين لا يُعرف فيهم جرحٌ ولا تعديلٌ من المجهولين حالاً أو عيناً أولى عند الأئمة من الرواة الذين عُلِمَ فيهم جرحٌ، وبيين هذا كثرة رواية الإمامين في سننهما عن المجهولين بقسميهم، فهم أكثرُ في الكتابين من الذين ضَعَّفُوا بجميع أنواع الضعف.

(١) انظر التفصيل في: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/١٠٥ - ١٠٦).

وبهذا يُعَلِّمُ دَقَّةَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُشَيْدِ الْفَهْرِيِّ (ت ٧٢١هـ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ قَالَ:

«فَكِتَابُ النَّسَائِيِّ أَقْلُ الْكُتُبِ بَعْدَ الصَّحِيحِينَ حَدِيثًا ضَعِيفًا وَرَجُلًا مَجْرُوحًا، وَيَقَارِبُهُ كِتَابُ أَبِي دَاوُدَ وَكِتَابُ التِّرْمِذِيِّ^(١)، وَيَقَابِلُهُ فِي الطَّرْفِ الْآخِرِ كِتَابُ ابْنِ مَاجَةَ؛ فَإِنَّهُ تَفَرَّدَ فِيهِ بِإِخْرَاجِ أَحَادِيثَ عَنْ رِجَالٍ مَتَّهَمِينَ بِالْكَذِبِ وَسَرَقَةِ الْأَحَادِيثِ»^(٢).

ثَانِيًا: ثَنَاءُ الْعُلَمَاءِ عَلَى «سِنَنِ الْإِمَامِ النَّسَائِيِّ»:

قَالَ الْحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ (ت ٤٠٥هـ): «فَأَمَّا كَلَامُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى فِقْهِ الْحَدِيثِ فَأَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُذْكَرَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَمَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ السُّنَنِ لَهُ تَحْيِيرٌ فِي حُسْنِ كَلَامِهِ»^(٣).

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ (ت ٧٠٨هـ): «أَوْلَى مَا أُرْشِدُ إِلَيْهِ: مَا اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى اعْتِمَادِهِ، وَذَلِكَ الْكُتُبُ الْخَمْسَةُ، وَالْمَوْطَأُ الَّذِي تَقَدَّمَهَا وَضَعًا، وَلَمْ يَتَأَخَّرْ عَنْهَا رَتَبَةً، وَقَدْ اخْتَلَفَتْ مَقَاصِدُهُمْ فِيهَا... وَلِلْبُخَارِيِّ لِمَنْ أَرَادَ التَّفَقُّهَ مَقَاصِدَ جَمِيلَةٍ، وَلِأَبِي دَاوُدَ فِي حَصْرِ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ وَاسْتِعَابِهَا مَا لَيْسَ لغيرِهِ، وَلِلتِّرْمِذِيِّ فِي فَنُونِ الصَّنَاعَةِ الْحَدِيثِيَّةِ مَا لَمْ يُشَارِكْهُ فِيهِ، وَقَدْ سَلَكَ النَّسَائِيُّ أَعْمَضَ تِلْكَ الْمَسَالِكِ وَأَجَلَّهَا»^(٤).

(١) هذه المقارنة منحصرة في شروط هؤلاء الأئمة، ودرجة قوة أحاديثهم، وهناك جوانب أخرى ينفرد ببعضها كل كتاب، كما ينفرد الإمام الترمذي بكلامه على الأحاديث والرجال، صحة وضعها، وتعديلاً وتجريباً، وتفناً في مختلف جوانب الصناعة الحديثية، وبياناً لمذاهب الأئمة في فقه الأحاديث، وكل كتاب من السنن له ميزة تميز بها، وستأتي في كلام أبي جعفر ابن الزبير إشارة إلى شيء من هذا.

(٢) (النكت على كتاب ابن الصلاح) لابن حجر (١/٤٨٤).

(٣) (معرفة علوم الحديث) للحاكم (ص/٨٢).

(٤) (زهر الربيعي) للسيوطي (٤/١).

وقال ابنُ رُشيد الفهري (ت ٧٢١هـ): «كتاب النسائي أبدعُ الكُتُب المصنَّفة في السنن تصنيفًا، وأحسنها ترصيفًا، وهو جامعٌ بين طريقي البخاريّ ومسلم، مع حظٍّ كبيرٍ من بيانِ العِلل»^(١).

وقال السخاويُّ (ت ٩٠٢هـ): «من التصانيف الجليلة، المشتملة على التّصارييف النبيلة، المدرجُ في كتب الإسلام، ونُحِبِّ الدواوين العظام، الكتابُ الحسن الواضح الجلي، الملقَّب بالسنن للنسائي؛ فإنه بفُنونه زاحمٌ إمام الصَّنعة أبا عبد الله البخاريّ في تدقيق الاستنباط...»^(٢).

وقال أيضًا: «ولعمري فكتابه بديعٌ لمن تدبَّره، وتفهمَ موضوعه وكرَّره، وكم جواهر اشتملَ عليها، وأزاهر انتعشت الأرواحُ بالدخولِ إليها»^(٣).

بل قال ابنُ الأحمر (ت ٣٥٨هـ) - أحدُ رُواة السنن الكبرى -: سمعتُ عبدَ الرحيم المكيَّ^(٤) - وكان شيخًا من مشايخ مكة من رُواة الحديث المتقدِّمين - يقول: «مصنَّفُ النسائيِّ أشرفُ المصنَّفاتِ كلِّها، وما وُضِعَ في الإسلامِ مثله»^(٥).

ولا ريب أن هذه وجهة نظره هو، وسُننُ النَّسائيِّ وإن كان يحتلُّ مكانةً عظيمةً من بين كتب الحديث: إلا أن الصحيحين مقدَّمان عليه في الجملة.

(١) (النكت على كتاب ابن الصلاح) (١/٤٨٤).

(٢) (بُغية الراغب المتمني في ختم النسائيّ رواية ابن السنّي) (ص/٢٤).

(٣) المصدر السابق (ص/٤٥).

(٤) لم أف على ترجمته.

(٥) (فهرست ابن خير) (ص/١٣٩)، (القول المعبر) (ص/٥٥).

المبحث السابع

عناية العلماء بسنن الإمام النسائي

اعتنى العلماء بسنن الإمام النسائيَّ عنايةً تدلُّ على مكانته عندهم، فبالإضافة إلى الكتب التي اعتنت به ضمن عنايتهم للكتب الخمسة أو الستة: نرى عددًا من العلماء قد خصَّوه بالعناية، وذلك بالتأليف حوله، سواء من ناحية الإسناد، أو من ناحية المتن.

ولكن من الملاحظ أنَّ اعتنائهم به دون اعتنائهم بالصحيحين، بل دون اعتنائهم بسنن أبي داود وجامع الترمذي.

وفيما يلي ذكرُ ما وقفتُ عليه مما كُتِب حوله:

أولاً: الشروح:

١ - المطبوع:

١ - «زهر الرُّبى على المجتبى»: لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، وهو شرحٌ مختصرٌ، شرح فيه بعض ألفاظه، ولم يتعرض بشيءٍ للأسانيد، وقد طبع مرارًا.

٢ - «حاشية السُّندي على سنن النسائي»: للشيخ أبي الحسن السندي (ت ١١٣٨هـ)، وهو مطبوع مع شرح السيوطي.

٣ - «عرف زهر الرُّبى»: لعلي بن سليمان الدِّمَني البُجْمَعوي المغربي (ت ١٣٠٦هـ)، وقد طُبِع في المكتبة الوهيبية بالقاهرة (١٢٩٩هـ).

٤ - «الفيض السمائي على سنن النسائي»: مجموعة إفادات الشيخ الكنكوهي (ت ١٣٢٣هـ)، وما زاد عليها الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي (ت ١٤٠٢هـ)، طبع في المكتبة الخليلية، سهارنפור، الهند.

٥ - «روض الرُّبِّي شرح المجتبي»: للشيخ وحيد الزمان اللُّكُهَنَوِي.

٦ - «شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية»: للشيخ محمد المختار الشنقيطي (ت ١٤٠٥هـ).

٧ - «التعليقات السلفية على سنن النسائي»: للعلامة أبي الطيب محمد عطاء الله حنيف الفوجياني (ت ١٤٠٩هـ)، جمع فيه مجموعة حواشي مفيدة وهي:

أ - «زهر الرُّبِّي» للسيوطي.

ب - «حاشية السندي» المذكورة.

ت - «الحواشي الجديدة» للشيخين: أبي عبد الرحمن محمد الفَنجَابِي الدهلوي (ت ١٣١٥هـ)، والعلامة أبي يحيى محمد بن كفاية الله الشَّاهِجَهَانْفُورِي (ت ١٣٣٨هـ).

ث - «تعليقة» للعلامة الشيخ حسين بن محسن الأنصاري اليماني (ت ١٣٢٧هـ).

وهذا الشرحُ «التعليقات السلفية» أحسنُ الشروح المتوفرة إلى الآن حسب علمي، والله تعالى أعلم.

٨ - «ذخيرة العقبي في شرح المجتبي»، أو «غاية المُنَى في شرح المجتبي»: للشيخ محمد بن علي آدم الإثيوبي الوَلَوِي، طبع في دار آل بروم للنشر والتوزيع، (١٤٢٥هـ)، وهو في (٤٠) مجلداً، ذكر في آخره أنه انتهى منه سنة (١٤٢١هـ).

وهناك شروحٌ أخرى ذكرها بعضُ العلماء، ولم أقف عليها^(١).

ب - الشروح غير المطبوعة:

١ - «شرح سنن النسائي»: لأبي العباس أحمد بن أبي الوليد بن رشيد (٤٣٦ - ٥٦٣هـ)، وقد وُصِفَ شرحُه بأنه حفيلاً للغاية، ولا أعلم عنه شيئاً.

٢ - «الإمعان في شرح مصنّف النسائيّ أبي عبد الرحمن»: لأبي الحسن علي بن عبد الله بن النعمة (ت ٥٦٧هـ)، قال عنه محمد بن محمد ابن عبد الملك المراكشي: «بلغ فيه الغاية من الاحتفال وحشد الأقوال، وما أرى أحداً تقدّمه في شرح كتابٍ حديثيٍّ إلى مثله توسّعاً في فنون العلم، وإكثاراً من فوائده، وقد وقفتُ على أسفارٍ منه مدمجةً^(٢) بخطّه..»^(٣). ولا يُعرف عنه شيءٌ إلى الآن.

٣ - «شرح سنن النسائي»: لأبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن ابن حمزة الحسيني الدمشقي (ت ٧٦٥هـ)^(٤).

٤ - «شرح سنن النسائي»: لمحمد بن أحمد بن أيوب الحمصي العصياتي الشافعي (ت ٨٣٤هـ)^(٥).

٥ - «تيسير اليسرى شرح المجتبي من السنن الكبرى»: لعبد الرحمن

(١) يراجع: (جهود علماء أهل الحديث في نشر الحديث) - باللغة الأردنية - للشيخ عبد الرشيد عراقي (ص/١٤٧ - ١٤٨).

(٢) هكذا في الكتاب، ولعله: «مدبّجة»، ومعناه: مزينة.

(٣) (الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة) للمراكشي (١/٥/٢٢٩)، وقد نقلَ المحقّق - الدكتور إحسان عباس - في الهامش عن إحدى نسخ الكتاب المخطوطة قولَ بعضهم: «وقد وقفتُ أنا على بعضه بخطّه، وهو كما ذكرَ لا نظيرَ له في كثرة الإفادة».

(٤) انظر: (الدرر الكامنة) (٤/٦١)، (هدية العارفين) (٢/١٦٣).

(٥) (الضوء اللامع) (٦/٢٥٠)، (جامع الشروح والحواشي) (٢/١٠٦٠).

ابن أحمد بن حسن البهكلي الضمدي (ت ١٢٤٨هـ)، وهو مخطوط^(١).

ثانياً: مؤلفات في رجال سنن النسائي:

ألف عددٌ من العلماء في رجال سنن النسائي، وكلُّها لم تصلنا، وهي:

١ - «تسمية شيوخ أبي عبد الرحمن النسائي»: لأبي محمد عبد الله ابن محمد بن أسد الجهني الأندلسي^(٢)، وقد تلقى السننَ عن تلامذة النسائي الأندلسيين.

٢ - «شيوخ النسائي»: لأبي علي الحسين بن محمد الجياني (٤٢٧ - ٤٩٨هـ)^(٣).

٣ - «رجال النسائي»: لأبي محمد عبد العزيز بن محمد الدورقي (ت ٥٢٤هـ)^(٤).

٤ - «شيوخ النسائي»: لأبي بكر محمد بن إسماعيل بن محمد بن خلفون الأزدي (ت ٦٣٦هـ)^(٥).

٥ - «رباعيات سنن النسائي»: للقاسم بن علي الأنصاري، وهو مخطوط.

ثالثاً: كتب أخرى حول سنن النسائي:

١ - «أطراف سنن النسائي»: لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي،

(١) له نسخة في مكتبة جامع صنعاء، انظر: (الفهرس الشامل/ حديث/ ٣٨٩).

(٢) انظر: (فهرست ابن خير) (ص/ ٢٢١).

(٣) مقدمة السنن الأبين لابن رُشيد السبتى.

(٤) الرسالة المستطرفة للكتاني (ص/ ٢١٨)، (تراث المغاربة في الحديث النبوي وعلومه) لمحمد بن عبد الله التليدي (ص/ ١٤٩).

(٥) انظر: (برنامج الرعيني) (ص/ ٥٥)، (تذكرة الحفاظ) (٤/ ١٤٠٠).

المعروف بابن القيسراني، وبابن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ)^(١).

٢ - «مختصر سنن النسائي» أو: «تقريب النائي باختصار سنن النسائي»: للدكتور مصطفى ديب البغا، وهو مطبوع.

٣ - «بُغية الراغب المتمني في ختم النسائي رواية ابن السنّي»: للسخاوي (ت ٩٠٢هـ)، وهو مطبوع. وهو أحسن وأجمع مؤلّف في ترجمة النسائي وبيان منهجه في سنّنه، واستخراج اللطائف الإسنادية والمتنّية التي يشتمل عليها سنن النسائي ﷺ.

٤ - «القول المعتبر في ختم النسائي رواية ابن الأحمر»: للسخاوي نفسه، وهو مطبوعٌ أيضًا.

٥ - «إسعادُ الرائي بأفرادِ وزوائد النسائي على الكتب الخمسة»: إعداد: سيد كسروي حسن - في مجلدين -، جمع فيه زوائد النسائي في الكبرى والصغرى على الكتب الخمسة، والزوائدُ هي التي تكون في المتن أو المخرَج - وهو الصحابي - كما أنه ذكرَ الزوائد في الأسانيد، وهي التي يكون النسائي قد تفرّد بها عن الخمسة في أيّ طبقة من طبقات الإسناد. وقد بلغ عددُ الزوائد والأفراد عنده: (٣٢٢٧) حديثًا.

٦ - «صحيح سنن النسائي»: للشيخ العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ).

٧ - «ضعيف سنن النسائي»: للشيخ نفسه.

رابعًا: الدراسات الحديثة حول سنن النسائي:

الدراسات الحديثة عن سنن النسائي قليلة جدًا، والكتاب ما زال

(١) (هدية العارفين) (٢/٨٢).

بحاجة إلى دراساتٍ علميةٍ تكشفُ منهجَ النسائيِّ في كتابه، وتُظهرُ الفوائدَ التي يشتملُ عليها الكتاب.

والدراساتُ التي وقفتُ عليها أو علمتُ عنها هي:

١ - «الرجال الذين تكلمَ فيهم النسائيُّ بجرح أو تعديل»: وهي رسالةٌ علميةٌ قدّمها الدكتور قاسم علي سعد إلى قسم السنة وعلومها بكلية أصول الدين بجامعة الإمام بالرياض لنيل درجة الدكتوراه. وقد طُبِعَ في خمسة مجلدات.

٢ - «الأحاديث التي أعلّها النسائيُّ بالاختلاف على الرواة في كتابه المجتبي جمعًا وتخريجًا ودراسةً»: للدكتور عمر إيمان أبي بكر، ولم يُطبع إلى الآن.

٣ - «الإمام النسائيُّ وكتابه المجتبي»: للدكتور عمر المذكور، وهي دراسةٌ جادةٌ مفيدةٌ، وقفتُ عليها في منتصف عملي، واستفدت منها كثيرًا.

٤ - «المستخرج من مصنّفات النسائيِّ في الجرح والتعديل»: للشيخ أبي محمد فالح الشبلي.

٥ - «الرّواة الذين ترجمَ لهم النسائيُّ في كتابه (الضعفاء والمتروكين) وأخرجَ لهم في سنّنه، جمع ودراسة»: للدكتور عواد الخلف، وقد طُبِعَته جامعةُ الشارقة.

٦ - «رباعيات الإمام النسائي في السنن الكبرى - جمعًا وتخريجًا ودراسة: من أول كتاب عشرة النساء إلى آخر كتاب الملائكة» للباحث أسامة رشاد وصفي الأغا، وهي غير مطبوعة، نال بها درجة الماجستير من جامعة الأزهر بغزة بفلسطين.

وهناك دراساتٌ جيدةٌ حول النسائيِّ، ولكنها غير مفردة، منها:

١ - مقدمة «عمل اليوم والليلة»^(١) للدكتور فاروق حمادة، وقد ضمَّن هذه المقدمة دراسةً جادةً علميةً عن الإمام النسائيِّ وكتابه «السنن»، وهذه الدراسةُ مصدرٌ كثيرٌ من الباحثين.

٢ - كلامُ الشيخ الدكتور سعد بن عبد الله الحميد حول الإمام النسائيِّ وسُنَّه في كتابه: «مناهج المحدثين»^(٢).

٣ - مقدمة محقِّقي «السنن الكبرى» من طبعة دار التأسيس، حيث أفردوا مجلدًا لترجمة المؤلف والحديث عن الكتاب، وهي دراسة جيدة موسعة.

٤ - مقدمة تحقيق «السنن الكبرى» من طبعة مؤسسة الرسالة، وهي دراسة مختصرة.

(١) (ص/١١ - ٨٩).

(٢) (ص/٢٣٠ - ٢٥٩).

الفصل الثاني

منهج الإمام النسائي في سننه

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: منهج الإمام النسائي في تراجم الأبواب.

المبحث الثاني: شرط الإمام النسائي في «سننه»، وبيان درجة أحاديث سننه.

المبحث الثالث: الصناعة الحديثية في «سنن الإمام النسائي».

المبحث الأول

منهج الإمام النسائي في تراجم الأبواب

أولاً: صياغته للأبواب^(١) :

لما كانت الأبواب هي المدخل الرئيس للأحاديث، والمحور الأساسي لتوزيعها داخل الكتاب، وتأليف بعضها إلى بعض: تفتن الإمام النسائي في وضعها، وشابه في ذلك الإمام البخاري إلى حد كبير، ومن ذلك:

١ - يصدرُ البابَ أحياناً بآيةٍ من كتاب الله الكريم، بل استفتح كتابه في أول بابٍ منه بآية من كتاب الله تعالى، قال في أول كتاب الطهارة: «تَأْوِيلُ قَوْلِهِ ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾»^(٢) «^(٣).

وقد بلغت الآيات التي صدر بها بعض أبواب الكتاب عشرين آية من كتاب الله تعالى.

٢ - يتميز الإمام النسائي في صياغة تراجم أبوابه بوضوح العبارة في الدلالة على الحكم الفقهي المستنبط من الحديث، بحيث لا يتطلب من القارئ أي جهد لمعرفة المناسبة بين الحديث وبين الباب، وهذا هو

(١) انظر: (بغية الراغب) (ص/٢٥) وما بعدها، (الإمام النسائي وكتابه المجتبي) (ص/٨٠ - ٨٢).

(٣) (سنن النسائي) (٦/١).

(٢) سورة (المائدة)، الآية (٦).

الأكثرُ في الكتاب.

٣ - قد يأتي في الترجمةِ عبارةً مجملَةً إذا تعدّدت الأحاديثُ التي يذكرها تحت تلك الترجمة؛ لتكون شاملةً لها ولو على سبيل الإجمال.

٤ - وقد يضعُ الترجمةَ على صيغة الاستفهام؛ إمّا لأنَّ المسألةَ خلافيةً، وأنَّ الجميعَ ووكل استدلالاً بالحديث على مذهبه، وإمّا لأنَّ القصدَ من ذلك توجيهُ القارئِ للتركيز على المسألة المأخوذة من ذلك الحديث.

٥ - بل قد يضعُ باباً لشيءٍ، ثم باباً آخرَ لضده، كقوله في كتاب الافتتاح: «باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم»، ثم قال: «باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب»^(١)، وذلك مراعاةً منه للخلاف في المسألة، وذكراً للدليل كلِّ فريق.

ثانياً: الاهتمامُ بالاستنباط، والتبويبُ لما يَسْتَنْبِطُهُ من دون إسقاط، بحيث يُكْرَرُ لذلك المتون، ويصوّرُ كونه المقصد الأعظم من الفنون^(٢):

مما تميّز به الإمامُ النسائي رَحِمَهُ اللهُ: أن جُلَّ اهتمامه يكون منصباً على الاستنباط، وفي سبيل ذلك لا يتحاشى عن تكرار المتون، فيؤبِّبُ عليها بمسائل عديدة تشتملُ عليها هذه الأحاديث.

وقد بلغ به الأمر في ذلك أنه وضع أبواباً متعددةً لحديثٍ واحدٍ بغية استخراج أحكام متنوعة، وهو في الكتاب كثير، ومن ذلك أنه ترجم في كتاب الضحايا للعوراء، ثم للعرجاء، ثم للعجفاء، وذكر في كلِّ من هذه الأبواب الثلاثة حديثاً واحداً، وهو حديثُ البراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٣).

(١) انظر: (سنن النسائي) (٢/١٣٣ - ١٣٥).

(٢) (بُغْيَةُ الرَّاغِبِ الْمَتَمِّيِّ فِي خْتَمِ النَّسَائِيِّ رِوَايَةَ ابْنِ السَّنِيِّ) لِلْسَخَاوِيِّ (ص/٢٤).

(٣) (سنن النسائي) (٧/٢١٤ - ١٢١٥ الأحاديث: ٤٣٦٩ - ٤٣٧١).

ثم والى بعد ذلك أربعة أبواب، ذكر في كل منها حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله أمرنا أن نستشرف العين... الحديث^(١).

ثالثاً: تدقيق الاستنباط:

عُرف الإمام النسائي باستنباطه الدقيقة، وهو في ذلك يُزاحم إمام الصنعة أبا عبد الله البخاري^(٢)، ومن أمثلة استنباطه الدقيقة:

□ أنه بَوَّبَ في كتاب الطلاق بقوله: «الطلاق بالإشارة المفهومة»، وأوردَ فيه حديث أنس رضي الله عنه أنه: «كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله جَارٌ فَارِسِيٌّ طَيِّبُ الْمَرْقَةِ، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله ذَاتَ يَوْمٍ وَعِنْدَهُ عَائِشَةُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ تَعَالَ، وَأَوْمَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله إِلَى عَائِشَةَ، أَيْ: وَهَذِهِ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ الْآخَرَ هَكَذَا بِيَدِهِ، أَنْ لَا - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا -»^(٣).

□ وبَوَّبَ بقوله: «بَابُ الْكَلَامِ إِذَا قُصِدَ بِهِ فِيمَا يَحْتَمِلُ مَعْنَاهُ»، وذكرَ فيه حديث عمر رضي الله عنه: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَيْ...»^(٤).

□ وبَوَّبَ بقوله: «بَابُ الْإِبَانَةِ وَالْإِفْصَاحِ بِالْكَلِمَةِ الْمَلْفُوظِ بِهَا، إِذَا قُصِدَ بِهَا لِمَا لَا يَحْتَمِلُ مَعْنَاهَا: لَمْ تُوجِبْ شَيْئًا وَلَمْ تُثَبِّتْ حُكْمًا»، وذكرَ فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «انظروا كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم؛ إنهم يشتمون مذمماً، ويلعنون مذمماً، وأنا محمد»^(٥).

إلى غير ذلك من الأبواب^(٦).

(١) (سنن النسائي) (٧/٢١٦ - ٢١٧ ح ٤٣٧٢ - ٤٣٧٦).

(٢) (بُغْيَةُ الرَّاعِبِ الْمُتَمَتِّي فِي خْتَمِ النَّسَائِيِّ رَوَايَةَ ابْنِ السَّنِيِّ) لِلْسَخَاوِيِّ (ص/٢٤).

(٣) (سنن النسائي) (٦/١٥٨ ح/٣٤٦٦).

(٤) (سنن النسائي) (٦/١٥٨ - ١٥٩ ح/٣٤٦٧).

(٥) (سنن النسائي) (٦/١٥٩ ح/٣٤٦٨).

(٦) لمزيد من الأمثلة انظر: (بُغْيَةُ الرَّاعِبِ) لِلْسَخَاوِيِّ (ص/٢٨ - ٢٩).

المبحث الثاني

شرطُ الإمامِ النسائيِّ في «سُنَّهِ» وبيانُ درجاتِ أحاديثِ «سُنَّهِ»

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان شرط الإمام النسائي في «سُنَّهِ»^(١)

لم يُفصِح الإمامُ النسائيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن شرطه في كتابه، ولا عن منهجه الذي سَلَكَه، شأنه في ذلك شأنُ أكثرِ المُحدِّثين من أصحابِ الكتبِ الستة وغيرهم، الذين لم يُوضِّحوا شروطَ كتبهم، ولذا فمن الصعوبةِ بمكان القولُ بأنَّ شرطَ فلانٍ في كتابه هو كذا وكذا بالتحديد.

ومما يدلُّ على ذلك: أنك تجد الذين تحدثوا عن شروط الأئمة يختلفون فيما بينهم في تحديد شرط الإمام في كتابه، ممَّا جعلهم يختلفون حتى في تقديم بعض الكتب على بعضٍ من حيث القوَّة، بسبب اختلافهم في تحديد شرطه، وبيان منزلة كتابه.

لذا فمَن أراد الوقوفَ على حقيقةِ شرطِ إمامٍ ما: لا يتسنى له ذلك على سبيلِ الجزمِ والقطعِ إلا إذا درسَ أحاديثَ كتابه حديثًا حديثًا، وسبرَ رجاله، وكان أهلًا لأن يستنتجَ شرطه من الدراسة.

(١) انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/ ٨٨ - ١٠١).

ومع أنني لم أقم بتلك الدراسة، فهي تحتاج إلى رسائل علمية متخصصة؛ إلا أنني سأحاول - بعون الله تعالى - أن أكشف عن شرط الإمام النسائي على وجه التقريب، مستعيناً في ذلك بما نُقل عن النسائي من الكلام خارج سننه، مما يمكن عدّه من شرطه في كتابه، ثم بكلام أهل العلم في شرطه، ومنزلة سننه، ثم ما يظهر من واقع الكتاب من النظر في رجاله وأحاديثه.

ويمكن أن يُلخّص الحديث عن شرطه في الأمور الآتية:

أولاً: احتياظه لكتابه سنداً ومتمناً:

إنه مما لا شك فيه أن النسائي رحمته الله احتاط لكتابه سنداً ومتمناً، فقد روى ابن طاهر بسنده إلى أحمد بن محبوب الرملي قال: سمعت أبا عبد الرحمن النسائي يقول: «لما عزمْتُ على جَمْعِ السُّنَنِ اسْتَحَرْتُ اللَّهَ تعالى في الرِّوَايَةِ عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء، فوَقَعَت الخَيْرَةُ على تَرْكِهِمْ، فنزلتُ في جملة من الحديث كنتُ أعلو فيها عنهم»^(١).

وقد شهد له الأئمة بذلك، وسجلوا له هذا الموقف الحازم، قال أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ (ت ٣٢٣هـ) - شيخ الدارقطني -: «مَنْ يَصْبِرُ على ما يَصْبِرُ عليه أبو عبد الرحمن النسائي؟! كان عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة، فما حدث بها، وكان لا يرى أن يُحدِّثَ بحديث ابن لهيعة»^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر معلقاً على كلامه: «وكان عنده عالياً من قتيبة

(١) (شروط الأئمة الستة) لابن طاهر المقدسي (ص/١٠٤)، (بغية الراغب) (ص/٤١).

(٢) المصدر السابق (ص/١٠٥)، وانظر: (النكت على كتاب ابن الصلاح) لابن حجر (٤٨٣/١).

عنه، ولم يحدث به لا في السنن ولا في غيرها»^(١).

وهذه الأقوال تدلُّ على أنَّ من شرط النسائيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ترك الرواية عن الضعفاء، أمثال ابن لهيعة ومَن دونه في الضعف في رأيه، وما وقع من روايته في كتابه عن بعض الضعفاء فليسبب من الأسباب، وهو يبيِّن ذلك.

ثانياً: أقوال العلماء في شرط النسائيِّ في «سُنَّته»:

الناسُ في شرط الإمام النسائيِّ في «سننه» طرفان ووسط:

الطرفُ الأول:

مَنْ عَدَّ سنَّته هذه من الصَّحاح، أو أطلق عليها اسمَ الصحة، ومنهم: ابن الأثير، فقد قال: «سأل بعضُ الأمراء أبا عبد الرحمن عن كتابه «السنن»: أكله صحيح؟ فقال: لا، قال: فاكتب لنا الصحيح منه مجرداً»، ثم قال ابن الأثير: فصنع «المجتبى»، فهو المجتبى من السنن، ترك كلَّ حديثٍ أوردَه في السنن مما تُكَلِّم في إسناده بالتعليل»^(٢).

وقال ابن منده: «الذين أخرجوا الصَّحيح، وميّزوا الثابت من المعلول، والخطأ من الصواب، أربعة: البخاريُّ ومسلم، وبعدهما أبو داود والنسائي»^(٣).

وقال أبو بكر البرقانيُّ: ذكرتُ للدارقطنيِّ أبا عبيد بن حربويه، فذكر من جلالته وفضله، وقال: حدَّثَ عنه أبو عبد الرحمن النسائيُّ في الصحيح، ولعله مات قبله بعشرين سنة، ثم قال ابن طاهر: «فالدارقطنيُّ سمَّى كتابه السنن صحيحاً مع فضله وتحقيقه في هذا الشأن»^(٤).

(١) (النكت على كتاب ابن الصلاح) (٤٨٤/١).

(٢) (مقدمة جامع الأصول) (١١٦/١)، وذكره السخاويُّ أيضاً في (بغية الراغب) (ص/٤٠).

(٣) (شروط الأئمة) لابن منده (ص/٤٢)، (التقييد) لابن نقطة (١٥١/١ - ١٥٢).

(٤) (التقييد) لابن نقطة (١٥٢/١).

وهذا قد نُقِلَ عن الإمام النَّسَائِيِّ نَفْسِهِ، قال الحافظُ ابنُ حجر: «وقال محمدُ بن معاوية الأحمَرُ الراوي عن النَّسَائِيِّ ما معناه: قال النَّسَائِيُّ: كتابُ السُّنَنِ كُلُّهُ صحيح، وبعضُهُ معلولٌ، إلا أنه لم يُبَيِّنْ علَّتَهُ»^(١)، والمتَّخَبُ منه المسمَّى بالمجتبى صحيحٌ كُلُّهُ»^(٢).

ويظَهَرُ لي أنَّ كلامَ النَّسَائِيِّ ينتهي عند قوله: «وبعضُهُ معلول»، وأنَّ ما بعده من كلام ابن الأحمَر، قاله تعليقًا على ما نقله من كلام النَّسَائِيِّ.

وقد أطلق على سنن النَّسَائِيِّ «المجتبى» اسمَ الصحيح غير واحد من الحفاظ منهم: ابنُ منده، وابنُ السَّكَنِ، وأبو علي النَّيسابوري، والدَّارِقُطَنِي، وابن عدي، وأبو يعلى الخليلي، والخطيبُ البغدادي، وعبدُ الغني بن سعيد، والذهبي^(٣)، وقد سبقَ الحديثُ في توجيه كلامهم^(٤).

الطرف الآخر:

مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ النَّسَائِيَّ يَخْرُجُ لِكُلِّ مَنْ لَمْ يُجْمَعِ عَلَيْهِ تَرْكُهُ:

قال ابنُ منده: سمعتُ محمدَ بنَ سعد الباورديَّ بمصر يقول: «كان من مذهب أبي عبد الرحمن النَّسَائِيِّ أن يخرج عن كلِّ مَنْ لَمْ يُجْمَعِ عَلَيْهِ تَرْكُهُ»^(٥).

(١) أي: في «السنن الكبرى»، وذلك بقريته ما بعده، وهذا الكلام فيه نظرٌ قوي، كما سيأتي.

(٢) (النكت على كتاب ابن الصلاح) لابن حجر (١/٤٨٤).

(٣) انظر: (مقدمة ابن الصلاح) (ص/٤٠)، (النكت على كتاب ابن الصلاح) للحافظ ابن حجر (١/٤٨١)، (القول المعتبر في ختم النَّسَائِيِّ رواية ابن الأحمَر) (ص/٥٠ - ٥٤)، (بغية الراغب) (ص/٣٧ - ٣٨).

(٤) انظر ما سبق عند الحديث عن اسم سنن النَّسَائِيِّ، في بداية الباب الثاني، المبحث الأول من الفصل الأول.

(٥) (شروط الأئمة) لابن منده (ص/٧٣)، (علوم الحديث) لابن الصلاح (ص/٤٠).

وقال ابن منده: «إنَّ شرطَ أبي داود والنسائيَّ إخراجُ أحاديثِ قومٍ لم يُجمَعِ على تركهم إذا صحَّ الحديثُ باتِّصالِ الإسناد، من غيرِ قَطْعٍ ولا إرسال، ويكون هذا القسم من الصحيح»^(١).

وقال العراقيُّ - معلقًا على قوله -: «وهو مذهب متسع»^(٢).

وقال السخاوي: «وهو مذهبٌ متسع إن حُمِلَ على ظاهره؛ لاقتضائه التخريجَ لجلِّ الضعفاء...»^(٣).

وقال ابنُ رجب - بعد أن تحدَّثَ عن الضرب الثاني الذين أخرج لهم مسلمٌ في صحيحه، ثم نقلَ قولَ الإمام مسلم - قال: «الثاني: مَنْ دُونَهُمْ في الحفظِ والإتقان، ويشملُهُم اسمُ السُّرِّ والصدِّقِ وتعاطي العلم؛ كعطاء بن السائب.. وعلى هذا المنوال نسجَ أبو داود والنسائيُّ والترمذي، مع أنه [أي: الترمذي] خرَّجَ لبعض مَنْ هو دون هؤلاء، وبيَّنَ ذلك ولم يسكت»^(٤).

هكذا يبدو للقارئ - لأوَّلِ وهلةٍ - التبايُنُ في الموقفين حول شرط النسائي في كتابه، وفيما يلي مناقشةُ القولين للتوصُّلِ إلى النتيجة المتوخَّاة.

مناقشة أصحاب القول الأول:

أولاً: سبقَ أن بينتُ أن ما حكاه ابنُ الأثير من قصة الأمير مع النسائيِّ، من أنه طلبَ أن يجرِّدَ الصحيح: غير صحيح، ولم أجدها

(١) (شروط الأئمة) لابن منده (ص/٧٣)، وانظر: (شروط الأئمة الستة) لابن طاهر المقدسي (ص/٨٩).

(٢) (ألفية العراقي) - مع شرحها للسخاوي - (١/٩٨).

(٣) (بغية الراغب) (ص/٥٤).

(٤) (شرح علل الترمذي) لابن رجب (١/٣٩٨).

مسندةً في شيء من الكتب، على أنها لو كان إسنادها صحيحًا: لكانت باطلة؛ لمخالفتها مع واقع الكتاب؛ إذ كيف يُقال: إنه ترك كلَّ حديثٍ تُكلم في إسناده بالتعليل.. مع أن الكتاب مليءٌ بالأحاديث المعلّة التي أعلّها النسائي بنفسه، وحكم على كثيرٍ من الوجوه بالخطأ والنعارة، وفيه أيضًا أحاديثٌ ضعّفها النسائي لضعف رواتها.

والغريب في الأمر: أنه كيف يخفى هذا على ابن الأثير، وقد أدخل «المجتبى» ضمن الكتب الستة في كتابه «جامع الأصول»، وقد وقف بنفسه من خلال ذلك على الأحاديث المعلّة بالاختلاف على أسانيدنا، ثم يذهب إلى الاحتجاج بهذه القصة لبيان مكانة «المجتبى»، وكان الأولى له أن يضعها في ميزان النقد.

يقول الشيخ عبد الصمد شرف الدين معلّقًا على تلك الحكاية: «هكذا ذكر ابن الأثير هذه الواقعة المزعومة بين أمير مجهول، وبين إمام من حُفَظ الحديث وحامله في عصره، بدون أيِّ إسنادٍ في إثباتها...»^(١).

ثانيًا: أمّا ما نقله الحافظ ابن حجر عن ابن الأحمر أنه نقل عن النسائي قوله: «كتاب السنن كلّهُ صحيح، وبعضُه معلول...»:

فهناك قرائنٌ قويةٌ تشيرُ إلى عدم ثبوتِ هذه الرواية عن الإمام النسائي، وكذلك عن ابن الأحمر، قال الدكتور عمر إيمان أبو بكر - وهو في معرض نقد هذه الرواية -: «وأنا أشكُّ كثيرًا في صحّة هذا القول؛ وذلك لما فيه من التناقض الواضح؛ فقوله: «كلُّهُ صحيح» يُنافي قوله: «وبعضُه معلول»؛ إذ إنّ العلة تُنافي الصحة، وأغربُ من هذا كلّهُ قوله في «الكبرى»: «..إلا أنه لم يبيّن علته»، وهذا لا يقوله أحدٌ نظر في «السنن الكبرى» مجردَ نظرة، فضلًا عمّن كان من أحدِ رواتها المختصّين بها.

(١) مقدمة تحقيقه للسنن الكبرى (١٩/١).

والكلُّ يَعْلَمُ أَنَّ النَّسَائِيَّ شَغَلَهُ الشَّاعِلُ فِي الْكُتَابَيْنِ جَمِيعًا: بَيَانُ عِلَلِ الْأَحَادِيثِ... وَيُقَالُ فِي رَدِّهِ مَا قِيلَ فِي رَدِّ حِكَايَةِ ابْنِ الْأَثِيرِ، وَأَنَا أَشْكُ فِي ثُبُوتِ ذَلِكَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ ابْنَ حَجَرَ ذَكَرَهَا مُطْلَقَةً عَنِ الْإِسْنَادِ، وَلَوْ صَحَّ ذَلِكَ مِنْهُ: لَمَا قُبِلَ مِنْهُ؛ لِمَنَاقِضَتِهِ لَوَاقِعِ الْكِتَابِ، وَلِلْأَدْلَةِ السَّابِقَةِ»^(١).

وَيُقَالُ أَيْضًا: إِنَّ ابْنَ الْأَحْمَرَ - إِنْ ثَبَتَ ذَلِكَ عَنْهُ - إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ عَلَى التَّحْمِينِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ «الْمَجْتَبَى» مِنَ النَّسَائِيِّ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّهُ تَفَرَّدَ بِرَوَايَةِ «الْمَجْتَبَى» عَنْهُ ابْنُ السُّنِيِّ، حَتَّى قِيلَ: إِنَّهُ هُوَ الْمُخْتَصِرُ، كَمَا سَبَقَ، وَلَعَلَّ ابْنَ الْأَحْمَرَ حِينَ بَلَغَهُ أَنَّ النَّسَائِيَّ انْتَخَبَ «الْمَجْتَبَى» مِنَ «الْكِبْرَى»: ظَنَّ أَنَّهُ أَفْرَدَهُ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، هَذَا عَلَى فَرَضِ كَوْنِ «الْمَجْتَبَى» مَنْتَخَبًا مِنَ «الْكِبْرَى»، وَلَيْسَ رَوَايَةً مِنْ رَوَايَاتِ «الْكِبْرَى»، كَمَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ، وَقَدْ سَبَقَ تَفْصِيلُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

ثالثًا: وَأَمَّا مَنْ أَطْلَقَ عَلَى كِتَابِهِ «الْمَجْتَبَى» اسْمَ الصَّحَّةِ: فَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِمْ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَمَّنْ لَهُ اخْتِصَاصٌ بِالسُّنَنِ، وَعَلَى رَأْسِهِمْ ابْنُ الصَّلَاحِ، حَيْثُ قَالَ مَعْقِبًا عَلَى قَوْلِ السُّلَفِيِّ: «اتَّفَقَ عَلَى صِحَّتِهَا عُلَمَاءُ الشَّرْقِ وَالغَرْبِ...»، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: «هَذَا مِنْهُ تَسَاهُلٌ؛ لِأَنَّ فِيهَا [أَي: السُّنَنِ الْأَرْبَعَةَ] مَا صَرَّحُوا بِكَوْنِهِ ضَعِيفًا أَوْ مُنْكَرًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنْ أَوْصَافِ الضَّعِيفِ»^(٢).

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: «وَأَمَّا تَقْسِيمُ أَحَادِيثِ «الْمَصَابِيحِ» إِلَى حِسَانٍ وَصِحَاحٍ، مَرِيدًا بِالْحِسَانِ مَا فِي السُّنَنِ: فَلَيْسَ بِصَوَابٍ؛ لِأَنَّ فِي السُّنَنِ الصَّحِيحِ، وَالْحَسَنِ، وَالضَّعِيفِ، وَالْمُنْكَرِ»^(٣).

(١) (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٩٤ - ٩٥).

(٢) (علوم الحديث) (ص/٤٧).

(٣) (التقريب) (١/١٦٥).

فإذا كان النووي يُنكرُ على البغويّ تسميةَ أحاديثِ السننِ كلّها بالحسان: فمن باب أولى أنه يُنكرُ على من أطلقَ عليها اسمَ الصحة.

وقال ابنُ كثيرٍ في الردِّ على من أطلقَ على «المجتبى» اسمَ الصحة: «فيه نظر؛ فإنَّ فيه رجالاً مجهولين، إما عيناً أو حالاً، وفيهم المجروح، وفيه أحاديثٌ ضعيفةٌ ومعلّلةٌ ومنكرةٌ»^(١).

وقال العراقيُّ في الألفية^(٢):

ومَن عليها أطلقَ الصحيحًا فقد أتى تساهلاً صريحاً وقد اعتذر الحافظُ ابنُ حجرٍ لهؤلاء بأنَّ المقصود بإطلاقهم عليها اسمُ الصحة: إنما هو بحكم الأغلب؛ إذ إنَّ الصحيحَ والحسنَ في السننِ الأربعةِ هما الأصلُ فيها، والضعيفُ فيها بالنسبةِ إليهما قليل، فحكموا على جميعِ أحاديثها بالصحةِ باعتبارِ الأغلبية^(٣).

مناقشة أصحاب القول الثاني:

لا شك أنَّ القولَ بأنَّ النسائيَ أخرجَ لكلِّ من لم يُجمَعِ على تركه: مذهب متسعٌ إن حُمِلَ على ظاهره؛ لأنه يقتضي أنه أخرجَ لجلِّ الضعفاء، وهذا الظاهر غيرُ مرادٍ في كلامهم لأمر، منها:

١ - كونه لا ينطبق على واقع سنن النسائي، حيث إنَّ النسائيَّ تركَ إخراجَ حديثِ قومٍ ممن تُكَلِّمُ فيهم، حتى ولو كان ذلك يكلفُه النزول، كما تقدم.

ولهذا قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في توجيه كلامهم ليكون مطابقاً لواقع

(١) (اختصاراً علوم الحديث) له (ص/٢٥).

(٢) (ألفية العراقي) - مع شرحها للسخاوي - (١/٨٧).

(٣) انظر كلامَ ابنِ حجرٍ في (النكت على كتاب ابن الصلاح) (١/٤٨٩).

السنن: «وما حكاه ابنُ الصلاح عن الباورديّ وكذا ابن منده أنّ النسائيّ يخرجُ أحاديثَ مَنْ لم يُجمَع على تركه: فإنما أرادَ بذلك إجماعًا خاصًّا، وذلك أنّ كلّ طبقةٍ من نُقَادِ الرجال لا تخلو من مُتَشَدِّدٍ ومتوسط:

فمن الأولى: شعبة، وسفيانُ الثوري، وشعبةُ أشدُّ منه.

ومن الثانية: يحيى القطان، وعبدُ الرحمن بن مهدي، ويحيى أشدُّ منه.

ومن الثالثة: يحيى بنُ معين، وأحمد، ويحيى أشدُّ من أحمد.

ومن الرابعة: أبو حاتم، والبخاري، وأبو حاتم أشدُّ من البخاري.

وقال النسائيّ: لا يُتركُ الرجلُ عندي حتى يَجمَع الجميعُ على تركه.

فأمّا إذا وثَّقه ابنُ مهدي، وضعَّفه يحيى القطان - مثلاً -: فإنه

لا يترك؛ لما عُرفَ من تشديد يحيى، ومَنْ مثله في النقد!

وإذا تقرَّر ذلك: ظهر أنّ الذي يتبادر إلى الذهن من أنّ مذهبَ

النسائيّ في الرجال مذهبٌ متَّسع: ليس كذلك، فكم من رجلٍ أخرج له أبو داود والترمذيّ تجنَّب النسائيّ إخراجَ حديثه... بل تجنَّب النسائيّ إخراجَ حديثِ جماعةٍ من رجال الصَّحِيحَيْنِ^(١).

وما قاله الحافظُ ابنُ حجر في توجيه كلامهم هو المتعين، فالإجماعُ

المراد هنا هو إجماعُ خاص، وقد أيَّده السخاويّ، واستشهدَ على قوة

هذا التوجيه بأنَّ النسائيّ أخرجَ لعبد الله بن خُثيم - عبد الله بن عثمان -

في سننه، ثم قال: «ابنُ خثيم ليس بالقويّ في الحديث، وإنَّما أخرجتُ

هذا لئلاَّ يُجعلَ «ابنُ جريج عن أبي الزبير»، وما كتبناه إلَّا عن إسحاق بن

إبراهيم.

ويحيى القطان لم يترك حديثَ ابنِ خثيم، ولا عبدُ الرحمن [وهو ابنُ

(١) (النكت على كتاب ابن الصلاح) لابن حجر (١/٤٨٢ - ٤٨٣).

مهدي]، إلا أن علي بن المديني قال: ابن خثيم منكر الحديث، وكأن علي بن المديني خلّق للحديث^(١).

٢ - أن النسائي يُعدّ من المتشدّدين في التوثيق، نصّ على ذلك غير واحد من أهل العلم، حتى إنك تجد كثيراً في تراجم الرواة قولهم في الراوي: «روى عنه النسائي»، إشارة منهم إلى تقويته برواية النسائي - المتشدّد - عنه، قال الخطيب: «أبو الوليد^(٢) ليس حاله عندنا ما ذكره الباعندي عن السكري، بل كان من أهل الصدق، حدّث عنه النسائي، وحسبك به»^(٣).

وسبق قول الزنجاني: «إنّ لأبي عبد الرحمن شرطاً في الرجال أشدّ من شرط البخاري ومسلم»^(٤).

فمن غير المعقول أن يكون في شرط النسائي - وهو ذلك المتشدّد - ذلك المتسّع المذكور.

٣ - تبيّن من سبّر رجال السنن الأربعة - من خلال «التقريب» - أنّ النسائي أقلهم رواية عن الضعيف، كما سبق تفصيله عند الحديث عن منزلة سنن النسائي.

وبما تقدم يتبيّن أنه ليس المراد بقولهم: «أنّ النسائي يُخرّج لكلّ من لم يجمع على تركه»: ما يتبادر إلى الذهن من أنه يخرج لجلّ الضعفاء، بل المراد: أنه يخرج لكلّ من لم يُجمع على تركه من قبّل المتشدّدين والمعتدلين، فإذا جرّحه المتشدّد ووثّقه المعتدل: فإنه يخرج له؛ لأنه لم

(١) (سنن النسائي) (٥/٢٤٨/ح/٢٩٩٣).

(٢) وهو أحمد بن عبد الرحمن البصري.

(٣) (تاريخ بغداد) (٤/٢٤١).

(٤) (شروط الأئمة الستة) لابن طاهر (ص/١٠٤)، (بغية الراغب) (ص/٤١ - ٤٢).

يُجْمَع على تركه.

وأما الفريق الثالث: فهم أهل الوسط، وهم يرون أنَّ أحاديث سنن النسائي غالبها صحاح أو حسان، وفيها أحاديث ضعيفة أو منكرة أو معلّة، ولكنها بالنسبة للأحاديث المقبولة من الصحاح والحسان قليلة جدًا.

وهذا هو الراجح، وأقوال الفريقين السابقين تؤول إلى هذا القول، حيث إنَّ في توجيه الحافظ ابن حجر لِكَلَا القولين في شرط النسائي تضييقًا للخلاف، وتقريبًا لوجهات النظر، فمن أطلق على سننه الصّحة: فإنما أراد بذلك الغالب فيه، مع عدم الإنكار لوجود أحاديث ضعيفة فيه، ومن قال: إنه يخرج لكلِّ من لم يُجْمَع على تركه، أراد بذلك إجماعًا خاصًا على ما سبق بيانه، وليس المراد أنه متساهل إلى درجة أنه يخرج لمعظم الضعفاء.

ثم ليُعلم: أنَّ غالب ما وقع في سنن النسائي من الأحاديث المنكرة والشاذة والمعلّة وغير ذلك: معظمه من أحاديث الثقات، أخرجها النسائي لبيان عللها، وذلك أنه حين أخرج الوجوه المحفوظة والراجحة: أخرج بجانبها الوجوه الأخرى المعلّة، ثم بيّن عللها، وتفنّن في إبراز ذلك، خدمة للوجه المحفوظ، وهذه ميزة يمتاز بها كتابه عن بقية الكتب الستة، وقُلَّ أن يُخرج النسائي للضعيف اعتمادًا عليه^(١).

والخلاصة: أنَّ النسائي وإن لم يُصرِّح بشرطه في كتابه: إلا أن سبَر منهجه في الكتاب، وجمع كلامه المتعلّق ببعض الأحاديث المعلّة التي أخرجها في سننه، والتعرّف على منهجه في الجرح والتعديل... كلُّ هذا يوضّح أنه لا يُخرج للضعيف اعتمادًا عليه، ولا يعتمد على الضعيف.

(١) انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/١٠١).

المطلب الثاني: درجة أحاديث «سنن الإمام النسائي»

ما سبق في المطلب الأوّل مدخلٌ لا بدّ منه للوقوف على درجة أحاديث سنن النسائي، وقد تكفّل الحافظ أبو الفضل ابن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ) ببيان ذلك فقال:

«وأما أبو داود فمن بعده: فإنّ كتبهم تنقسم على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: صحيح؛ وهو الجنس المخرّج في هذين الكتابين للبخاريّ ومسلم؛ فإنّ أكثر ما في هذه الكتب مخرّج في هذين الكتابين، والكلام عليه كالكلام على الصحيحين فيما اتفقا عليه واختلفا فيه.

والقسم الثاني: صحيحٌ على شرطهم، حكى أبو عبد الله بن منده أنّ شرط أبي داود والنسائي إخراج أحاديث أقوام لم يُجمع على تركهم، إذا صحّ الحديث باتصال الإسناد من غير قطع ولا إرسال، ويكون هذا القسم من الصحيح..^(١)

والقسم الثالث: أحاديث أخرجوها للصدّيقة في الباب المتقدم، وأوردوها لا قطعاً منهم بصحتها، وربما أبان المخرّج لها عن علّتها بما يفهمه أهل المعرفة^(٢).

والخلاصة:

أنّ «سنن النسائي» يشتمل على ثلاثة أقسام من الأحاديث:

القسم الأول: ما أخرجه الشيخان أو أحدهما.

القسم الثاني: ما كان صحيحاً على شرط النسائي، وقد ذكرت في

(١) سبق في المطلب السابق أنّ المراد بالإجماع هنا إجماع خاص، وهو إجماع المتشدّدين والمعتدلين في كل طبقة، فإذا أجمع أصحاب الطبقة الواحدة على ترك رجل تركاه، وإن اختلفوا فيه: خرّجوا حديثه.

(٢) (شروط الأئمة الستة) لابن طاهر (ص/٨٨ - ٩١).

المطلب الأول - من هذا المبحث - أنه ليس من المتساهلين، فشرطه ليس فيه ذلك المتسع الذي يفهم من كلام ابن منده.

القسم الثالث: أحاديث ضعيفة، أوردتها لأسباب فنية عديدة، منها: بيان العلل وتوضيحها، وبيان ضعف موقف المخالف الذي يستدل بهذا الحديث الضعيف، وأنه ليس لديه للاستدلال إلا هذا الحديث، وهو ضعيف، أو لغيره من الأسباب^(١).

والقسم الثالث كان ولم يزل مجال بحث المتخصصين في سنن النسائي وسنن أبي داود، فعلى الرغم مما يؤخذ من سبب منهجهما ومن أقوالهما المختلفة أنهما يتحاشيان إيراد الضعيف في كتابيهما، على الرغم من ذلك كله: لماذا أوردنا الضعيف في كتابيهما؟

وقد سبق جزء من الجواب - فيما يتعلق بالنسائي - عند الحديث عن القسم الثالث، على أن الحافظ أبا الفضل ابن طاهر قد أثار هذا التساؤل بعد إيراده للأقسام الثلاثة الماضية فقال:

فإن قيل: لم أودعوها كتبهم، ولم تصح عندهم؟

فالجواب من ثلاثة أوجه:

أحدها: رواية قوم لها واحتجاجهم بها، فأوردوها وبينوا سقمها لتزول الشبهة.

وخلاصة هذا الوجه: أنهم أرادوا الرد على من استدلال بهذا الحديث مع ضعفه.

والوجه الثاني: أنهم لم يشترطوا ما اشترطه البخاري ومسلم من

(١) من الأسباب التي ذكرها النسائي في (سننه): أنه يخرج عن الضعيف لما عنده من زيادة في لفظ الحديث، وبيّن ذلك. (بغية الراغب) (ص/٤٢).

الصحة، فكانَ فيه مَسَوِّغٌ لذكر بعض الأحاديث الضعيفةٍ لسببٍ من الأسباب.

والثالث: أن يُقال لقائل هذا الكلام: رأينا الفقهاء وسائر العلماء يُوردون أدلَّةَ الخصم في كتبهم، مع علمهم أنَّ ذلك ليس بدليل، فكان فعلهما هذا - يعني أبا داود والنسائي - كفعل الفقهاء، والله أعلم^(١).

(١) انظر: (شروط الأئمة الستة) (ص/ ٩١ - ٩٢) - بتصرف - .

المبحث الثالث

الصناعة الحديثية في «سنن الإمام النسائي»

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الصناعة الحديثية المتعلقة بالإسناد

ازدان «سنن الإمام النسائي» بالتفنن في الصناعة الحديثية، سواء كانت متعلقة بالإسناد، أم المتن، ومما انتهجه الإمام النسائي فيما يتعلق بالإسناد ما يلي:

- ١ - يبدأ بالعالِي، ثم يُردفُ بالنازل، وهو منهج أكثر المتقدمين.
- ٢ - وأحياناً يبدأ بالنازل، ثم يُردفُ بالعالِي^(١).
- ٣ - ومما زاحم فيه الإمام البخاري: التقلُّل من الإتيان بـ«ح» للفصل بين السندين؛ فهي عنده قليلة جداً؛ وذلك لأنه يسوق إسناد كل متن حتى ولو كثرت الأسانيد للحديث الواحد، فلا يملُّ أن يسوق كل إسناد على حدة، فقلَّ أن يستعمل التحويلة.
- ٤ - وافق الإمام البخاري في جواز الرواية بالمعنى، ومن أمثلته: روايته من طريق ابن عُليَّة، عن أيوب، وابن عون، وسَلْمَة بن علقمة، وهشام بن حسان - دخل حديث بعضهم في بعض - كلُّهم عن ابن سيرين بلا واسطة، سوى سلمة فقط، فإنه قال: نُبِّئْتُ عن أبي العجفاء^(٢).

(١) (بُغية الراغب) للسخاوي (ص/٣٤). (٢) (سنن النسائي) (٦/١١٧/ح/٣٣٤٩).

٥ - العناية بتمييز صيغ التحديث للرواة، فيميز صيغة التحديث لكل واحد إذا روى عن أكثر من واحد.

ومما يُذكر هنا مما يدلُّ على تحرّيه الدقة في استعمال صيغ التحديث، ومما يدلُّ على أمانته أيضًا: أنه كان بينه وبين الحارث بن مسكين^(١) جفوة، قيل: كان سببها أن النسائي دخل عليه بزِيِّ العساكر، فخاف منه الحارث أن يكون عينًا للسلطان، فمنعه من حضور مجلسه، فكان النسائي يحضر مجلسه مختفيًا من وراء الباب^(٢)، فإذا أراد أن يروي عنه لم يكن يقول: «أخبرنا»، أو «حدثنا» مع أنه له ذلك؛ لأنه كان يسمع صوته، لكن من باب الأمانة والدقة كان يقول: «قريء على الحارث ابن مسكين وأنا أسمع»، هكذا في جميع الكتاب، مع كثرة ما روى عنه^(٣)، رحم الله الجميع.

٦ - يكتفي عن الضعيف إذا قرنه في الرواية بثقة^(٤):

وهو في ذلك يوافق صنيع الشيخين، وخاصة صنيع الإمام مسلم، كقوله: «أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حيوة - وذكر آخر - قالوا: حدثنا جعفر بن ربيعة...»^(٥).

وقوله: «أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حيوة - وذكر آخر - أنبأنا شرحبيل بن شريك...»^(٦).

(١) هو الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف، مولى بني أمية، أبو عمرو المصري، قاضيا، «ثقة فقيه» (ت ٢٥٠هـ). (التقريب) (ص/١٤٨).

(٢) انظر القصة في: (التقييد) (١/١٥٤)، (سير أعلام النبلاء) (١٤/١٣٠)، (بغية الراغب) (ص/٧٧ - ٧٨).

(٣) روى عنه النسائي (١٤٤) حديثًا.

(٤) (بغية الراغب الممتني في ختم النسائي رواية ابن السنّي) للسخاوي (ص/٣٣ - ٣٤).

(٥) (سنن النسائي) (٢/١٦٩ ح/٩٨٨).

(٦) (سنن النسائي) (٦/٦٩ ح/٣٢٣٢).

وذكر السخاوي أنّ المبهّم في المثال الثاني هو ابن لهيعة، كما صرّحت به رواية لأحمد في مسنده^(١).

وهنا تردُّ ثلاثة أسئلة مرتّب بعضها على بعض، وهي:

الأول: ما الفائدة في الإشارة إلى الضعيف بالتكنية، ولماذا لم يُسمّه؟

والجواب: أنّ فائدة ذلك هو الإشعار بضعف المبهّم، وأنه ليس من شرطه.

الثاني: إذا كان المشار إليه ضعيفاً، وليس من شرطه؛ فما الفائدة في الإشارة إليه أصلاً إذا لم يكن ممّن يصلح أن يُصرّح باسمه؟

والجواب: أنّ فائدة ذلك هي بيان كثرة الطرق؛ ليرجح الحديث بها عند المعارضة.

الثالث: ما الفائدة في الإشارة إلى هذا الضعيف مع عدم الإشارة إلى لفظه؟

يجيب الإمام السخاوي على ذلك بأنّ الظاهر من حال الإمام النسائي في التثبّت أنه قد عرف أنّ لفظهما أو معناهما سواء، وأنه ليس هناك فروق جوهرية بين اللفظين تحتاج إلى ذكرها وتمييزها^(٢).

على أنه أحياناً يوجد هذا مع كون المكني عنه ليس ضعيفاً، ولكن يحتمل أن يكون هذا من صنيع من فوقه^(٣).

٧ - من اللَّافِ لِلنَّظَرِ أَنَّ النَّسَائِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ اسْتِعْمَالِ صِيغَةِ «أَخْبَرْنَا» فِي الرَّوَايَةِ عَنْ شَيْوْخِهِ، دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الصِّيَغِ، حَتَّى قَالَ ابْنُ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ نَقْلًا عَنْ بَعْضِ شَيْوْخِهِ: «لَمْ يَقْلِ النَّسَائِيُّ قَطُّ فِي أَوَّلِ

(١) (بغية الراغب) (ص/٣٣).

(٢) المصدر السابق (ص/٣٤).

(٣) المصدر السابق (ص/٣٣).

إسناده: حدثنا»^(١).

وليس الأمر على إطلاقه، بل في الكتاب مواضع قليلة استعمل النسائي في الرواية عن شيوخه صيغة «حدثنا» دون «أخبرنا»، ومن ذلك قوله^(٢): «حدثنا إسحاق»، إضافة إلى أمثلة أخرى^(٣).

ولذا كان السخاوي أكثر دقة منه حيث قال: «فإن أكثر ما روى في سننه عن شيوخه بصيغة أخبرنا، وروايته فيها بحدّثنا قليلة، بل ربما يروي عن شيخه الواحد، كقتيبة وإسحاق وهناد بالصيغتين، ومعلوم أنّ أخذه عن شيخه غير منحصر في أحد التحوّلين، بل هو دائر بين التحديث والعرض»^(٤).

٨ - يُنبّه على ما لعله يقع لشيوخه من الاختلاف، كروايته عن قتيبة، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك: حديثاً، ثم قال: «أخبرنا قتيبة مرة أخرى ولم يذكر جعفرًا»^(٥). أي: أنه نقص عن تحديده الأول رجلاً.

والأمثلة في هذا كثيرة.

٩ - تنبيهه على لطائف ونكات إسنادية متنوعة:

وهي كثيرة أذكر هنا بعضها، وهي:

* تعيين المهمل: كقوله فيما رواه عن بكر: «وهو ابن مضر»^(٦)،

(١) (فهرست ابن خير) (ص/١١٢).

(٢) في (المجتبى) (٢/٤٢).

(٣) انظر (السنن): (٢٠٣/١، ٢٧١/٢، ١٤٨/٦، ٢٧٩/٧، ٣٠٩، ١٤٨/٨، ١٤٩).

(٤) (بغية الراغب المتمّي في ختم النسائي رواية ابن السنّي) للسخاوي (ص/٤٠).

(٥) (سنن النسائي) (١/١١٩ ح/٢٠٧).

(٦) (سنن النسائي) (٧/٢٠٥ ح/٤٣٤٤).

وفيما رواه عن عبيد الله: «هو ابنُ القبطية»^(١).

* تسميةُ المبهَم في أصلِ السند: كإيراده حديثَ محمد بن عبد الرحمن، عن رجلٍ، عن جابرٍ رضي الله عنه مرفوعاً: «ليس من البرِّ الصَّيَامُ في السفر»، ثم ساقه من طريق محمدٍ أيضاً فقال: عن محمد بن عمرو بن حسن، عن جابر^(٢).

* تسميةُ المكنِّي: كقوله فيما رواه عن أبي مُعيد: هو حفص بن غيلان^(٣).

وهو كثير.

* ويكنِّي المسمَّى حيث كان مشهوراً بكنيته: كقوله: أخبرنا عمرو بنُ يزيد - هو أبو بُريد الجرميُّ -...^(٤).

* الإشارةُ إلى المتَّفِق والمفترِّق: ومن أمثلته قوله: «إسماعيل بن مسلم ثلاثة، هذا أحدهم، لا بأس به، وإسماعيل بن مسلم شيخٌ يروي عن أبي الطفيل، لا بأس به، وإسماعيل بن مسلم يروي عن الزهريِّ والحسن، متروك الحديث»^(٥).

* بيانُ المنقطع: كقوله في حديثِ مَحْرَمَة بن بُكير عن أبيه: «مخرمة لم يسمع من أبيه شيئاً»^(٦). وقوله: «الحسنُ عن سمرة كتابٌ، ولم يسمع الحسنُ من سمرة شيئاً إلا حديثُ العقيقة»^(٧).

(١) (السنن) (٣/٦٤/ح/١٣٢٦).

(٢) (السنن) (٣/١٧٥ - ١٧٦/ح/٢٢٥٧، ٢٢٥٩).

(٣) (السنن) (١/١١٨/ح/٢٠٤).

(٤) (السنن) (٤/١٣٨/ح/٢١٣٣).

(٥) (سنن النسائي) (٥/١٥٠/ح/٢٧٢٨)، وانظر أيضاً: (٤/١٧٢/ح/٢٢٤٣، ٧/١٦٨/ح/٤٢٢٥).

(٧) (السنن) (٣/٩٤/ح/١٣٨٠).

(٦) (السنن) (١/٢١٤/ح/٤٣٨).

* وكذلك بيانه للمرسل: كقوله في حديث رواه عن جرير، عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة مرفوعاً: «لا تَقْدُمُوا الشهر حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ قَبْلَهُ..»، ثم أخرجه عن سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثم قال: «أَرْسَلَهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ»، ثم روى عن الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ، من دون ذكر حذيفة^(١).

* كثيراً ما يرجح المرسل على المتصل لوجود قرينة مرجحة^(٢).

* بيانه للضعيف إذا روى عنه في «السنن»: كقوله عقب حديث محمد ابن الزبير الحنظلي، عن أبيه، عن عمران، مرفوعاً: «لا نذَرَ في غضب، وكفَّارته كفارة يمين»، قال: محمدٌ ضعيفٌ لا يقومُ بمثله حجة، وقد اختلفوا عليه فيه^(٣).

* بيانه للغريب: كقوله عقب حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة في قصة ضباعة بنت الزبير: «مَحَلِّي حيث تحبسني» قال: لا أعلم أحدًا أسنده - يعني حديث عائشة - عن الزهري غير معمر^(٤).

* إشارته إلى ما يُعلم منه عدمُ التلازم بين السند والمتن، حيث وصفَ سندًا بالحسن، وامتته بالنعارة^(٥).

* بيانه لما يمكن أن يقع فيه نوعٌ من التدليس: كقوله عقب رواية لابن جريج: حدثني عبدُ الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر.. قال: «ابنُ خُثَيْمٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذَا لِئَلَّا يُجْعَلَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ...»^(٦).

(١) (السنن) (٤/١١٣٥ الأحاديث/ ٢١٢٦ - ٢١٢٨).

(٢) انظر: (بغية الراغب) (ص/٥٣).

(٣) (السنن) (٧/٢٨ ح/٣٨٤٢).

(٤) (السنن) (٥/١٦٨ ح/٢٧٦٨).

(٥) (بغية الراغب) (ص/٥٨).

(٦) (السنن) (٥/٢٤٨ ح/٢٩٩٣).

* إشارته إلى احتمال وقوع التصحيف: كقوله في حديث لسفيان الثوري، عن بيان بن بشر: «هذا خطأ، ليس من حديث بيان، ولعل سفيان قال: حدثنا اثنان، فسقطت الألف»^(١).

* وقد يذكر المحلل الذي سمع فيه من شيخه، كقوله: «أخبرنا عليُّ ابن الحسن بن اللَّائِي بالكوفة»^(٢).

* إشارته لما يزولُّ به اللَّبس؛ كقوله: «أخبرنا عبدُ الله بن محمد الضعيف - شيخُ صالح، والضعيف لَقَبٌ لكثرة عبادته -»^(٣).

* وأحياناً يذكر الثناء على شيخه: كقوله: «أخبرنا محمدُ بنُ رافع النيسابوريُّ الثقةُ المأمون»^(٤).

* وأحياناً يُشير إلى ما يُعرف به الراوي، وإن كان نقصاً في الجملة: كوصفه شيخه سريع بن عبد الله الواسطيَّ بالخصيِّ^(٥).

* إشارته إلى ما قد يقع من الراوي مما يجرح به بعض الأئمة: كروايته عن شيخه يعقوب بن إبراهيم الدورقي حديث: «لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»، ثم قال: «كَانَ يَعْقُوبُ لَا يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا بِدِينَارٍ»^(٦).

المطلب الثاني: الصناعة الحديثية المتعلقة بالمتن

أولاً: الاهتمام بالاستنباط:

من منهج الإمام النسائي في هذا الجانب: أنه يهتم بالاستنباط، ويُبَوِّبُ لما يستنبطه بدون إسقاط، بحيث يُكْرَرُ لذلك المتون، ويُصَوِّرُ

(٢) (السنن) (٤/٢٢٣/ح/٢٤٢٥).

(٤) (السنن) (٧/٦٧/ح/٣٩٤٦).

(٦) (السنن) (١/٤٩/ح/٥٨).

(١) (السنن) (٤/٢٢٣/ح/٢٤٢٥).

(٣) (السنن) (٤/١٦٥/ح/٢٢٢٢).

(٥) (السنن) (٧/٨٣/ح/٣٩٩١).

كونه المقصد الأعظم من الفنون^(١).

وقد سبق تفصيله في المبحث الأول من هذا الفصل، ولكنني سأذكر هنا منهجه في التكرار، حيث إنه يُكرّر الحديث بسنده ومتمنه، ولكنه قد يزيد طرق الحديث، وكذلك يزيد في نسب بعض الرواة، ومن أمثلة التكرار:

قصة عائشة رضي الله عنها في تتبعها سير النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج من عندها ليلاً إلى البقيع، ذكر هذه القصة في مواضع؛ ذكرها في كتاب الجنائز، في الأمر بالاستغفار للمؤمنين^(٢)، ثم أعادها في كتاب النكاح، في الغيرة^(٣)، بسندها ومتمنها سواء، ولكن بزيادة في نسب شيخه فقط، وباختصار يسير من آخر المتن، مع زيادة طريقين للحديث.

* وللإمام النسائي في تكرير هذه المتون طرق عديدة تلخص فيما يلي:

١ - يعقد باباً مستقلاً للحديث نفسه الذي أورده قبله، ولا يكون فارقاً بين تكرير الحديث إلا الباب؛ لأنه لا يأتي به إلا من الطريق السابق، مع اختلاف في شيخه فقط، ومن أمثلته: أنه ترجم في كتاب الضحايا للعوراء، ثم للعرجاء، ثم للعجفاء، وذكر في كل من هذه الأبواب الثلاثة حديثاً واحداً، وهو حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، ولكنه ذكر في كل ترجمة طريقاً للحديث^(٤).

٢ - وقد يكون بين الترجمتين في الجملة تفاوت يسير، ولا يأتي في حديثهما بزيادة واضحة، كترجمته في كتاب الطهارة بـ«ماء البحر»^(٥)،

(١) بغية الراغب المتمّي في ختم النسائي رواية ابن السني للسخاوي (ص/٢٤).

(٢) (سنن النسائي) (٤/٩١ - ٩٢/ح/٢٠٣٩).

(٣) (السنن) (٧/٧٢ - ٧٣/ح/٣٤٠٧).

(٤) (سنن النسائي) (٧/٢١٤ - ٢١٥). (٥) (سنن النسائي) (١/٥٠).

وفي كتاب المياه بـ «الوضوء بماء البحر»^(١)، وحديثهما واحدٌ سندًا وممتًا.

٣ - وربما يزيدُ في أحد الموضوعين تعيينَ ما أهمله من رواة السندِ أوّلاً.

٤ - وقد يقعُ له تكريرُ الباب مع حديثه سواء، يقولُ السخاويُّ عنه: إنَّ هذا «مما لم يظهر لي الأمرُ فيه»^(٢).

٥ - وقد يُكرِّرُ البابَ خاصَّةً دون متنه، وهذا - كما قال السخاويُّ - أسهلُّ مما سبقَ عند المحدثين^(٣).

ثانيًا: الاهتمامُ بتمييزِ ألفاظِ المتون:

وهو في ذلك متابعٌ للشيخين، وخاصة الإمام مسلمًا رَحِمَهُ اللهُ:

١ - فربما يقول: لفظُ فلانٍ كذا، ولفظُ الآخر كذا، ومن أمثلته: ما رواه من طريق حجاج وروح، كلاهما عن ابن جريج، وساق حديث: «مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»، ثم قال: قال حجاجُ: «بعد ما يُسَلِّمُ»، وقال رُوح: «وهو جالسٌ»^(٤).

٢ - وربما يكتفي بإيرادِ لفظِ أحدهم، مع الإشارة إلى صاحب اللفظ، كقوله: «أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسنِ ويوسفُ بنُ سعيد، واللفظُ لَهُ، قالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَتَمَةَ إِمَامًا أَوْ خَلْوًا؟ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِالْعَتَمَةِ حَتَّى رَفَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا...»^(٥)، وساق الحديث، وهو كثيرٌ في الكتاب.

(١) (سنن النسائي) (١/١٧٦).

(٢) (بُغْيَةُ الرَّاعِبِ الْمُتَمَتِّي فِي خْتَمِ النَّسَائِيِّ رِوَايَةَ ابْنِ السَّنِيِّ لِلْسَخَاوِيِّ (ص/٢٦).

(٣) المصدر السابق (ص/٢٧).

(٤) (سنن النسائي) (٣/٣٠٠ ح/١٢٥١). (٥) (سنن النسائي) (١/٢٦٥ ح/٥٣١).

٣ - ومن أمثلته أيضاً: أنه ذكر الفرقَ بين مَنْ كان لفظه «النبي ﷺ»، وبين مَنْ كان لفظه: «الرسول ﷺ»، كروايته لحديثٍ عن إبراهيم بن الحسن وعبد الرحمن بن محمد بن سلام المقبول، قال فيه أولهما: «إن النبي ﷺ»، وثانيهما: «عن رسول الله ﷺ»^(١).

وكذلك في حديثٍ رواه عن قتيبة وهناد بن السري، قال أولهما: «كان النبي ﷺ»، وقال الآخر: «كان رسولُ الله ﷺ»^(٢).

٤ - ومن هذا الباب: نراه يصرِّح بعدم ضبطه بعض الألفاظ في المتون، مما يدلُّ على ضبطه لما لم يذكر فيه شيئاً، ومن الأمثلة في هذا الباب: إيرادُه حديثَ ابن مسعود رضي الله عنه أن النبيَّ قال: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ الصَّوَابُ فَيْتِمَّهُ ثُمَّ - يَعْنِي - يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ». ثم قال النسائي: «وَلَمْ أَفْهَمْ بَعْضَ حُرُوفِهِ كَمَا أَرَدْتُ»^(٣)، وله أمثلة عديدة^(٤).

٥ - ومن حرصه رحمته على تمييز الألفاظ المتون: أنه في بابٍ واحدٍ يُكرِّرُ حديثاً واحداً بطرقه المتعددة، مع أنه متحدٌ إما لفظاً أو معنى، ومع ذلك يُعيد مع كلِّ طريقٍ متنه الخاصَّ به، ولا يستعمل في ذلك الإحالة على الذي قبله إلا في النادر، ومن ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - حديثُ ابن عمر رضي الله عنهما في كتاب قيام الليل، أن النبيَّ ﷺ «كان يصلِّي ركعتي الفجر ركعتين خفيفتين»^(٥).

(١) (سنن النسائي) (٦/١٥٦/ح/٣٤٣٣).

(٢) (سنن النسائي) (٥/١٤٠/ح/٢٧٠٠).

(٣) (سنن النسائي) (٣/٢٨/ح/١٢٤٠).

(٤) انظر كلامه في الأحاديث: (١٩٧٢، ٣١٣٧، ٣٢٠٦، ٤٦٦١، ٤٦٦٤).

(٥) (سنن النسائي) (٣/٢٥٣/ح/١٧٦٦ - ١٧٨٤)، باب وقت ركعتي الفجر، وذكر الاختلاف على نافع.

وقد رواه من تسع عشرة طريقًا، وألفاظ هذه الطرق: إمَّا متحدةً لفظًا، وهو الأغلب، أو معنًى، ومع ذلك ساق لفظ كلِّ طريقٍ بمتنه، وكان بإمكانه أن يُحيلَ على ألفاظ الطرق السابقة.

وبعدّه بخمسة أبواب ذكر حديث أمّ حبيبة رضي الله عنها: «من ثابَرَ على اثنتي عشرة ركعةً في اليوم والليلة...»، رواه من سبع عشرة طريقًا، وذكر متن كلِّ طريقٍ على حدة، ولم يستعمل الإحالة على ما قبله^(١).

٦ - وقد بلغ به الأمرُ أنه رحمته الله يُعَنُونُ على اختلاف الرواة في الألفاظ مع اتفاقهم على المعنى، فيكثرُ في الكتاب أن يقول: باب كذا وكذا واختلاف ألفاظ الناقلين لخبر فلان، ويعني بذلك الأحاديثَ المختلفةَ لفظًا، المتَّفِقَةَ معنًى، ومنشأ ذلك الرواية بالمعنى، ويريد بهذا أن يميِّزَ لفظ كلِّ راوٍ عن لفظٍ غيره.

وقد ذهبَ بعضُ الباحثين إلى أنَّ الإمامَ النسائيَّ «أشدُّ حرصًا من الإمام مسلم - المعروفِ عند الجميع بشدَّةِ اعتنائه بألفاظ الرواة - لأنَّ مَنْ يذكر المتن مع كلِّ إسنَادٍ أشدُّ حرصًا ممن يحذف المتن ويُشير إلى موضع الاختلاف بين الرواة فقط»^(٢).

ثالثًا: تقطيعه للأحاديث^(٣):

وتقطيعُ الحديث يراد به تفريقُ الحديث الواحدِ على أبوابٍ مختلفة، واشترطوا في جوازه أن يشتملَ الحديثُ على فقرتين فأكثر، كلُّ فقرةٍ مستقلةٌ من حيث المعنى عن الأخرى، بحيث لا يَحْتَلُّ معناها إذا ما

(١) (سنن النسائي) (٣/ ٢٦٠ - ٢٦٤ الأحاديث: (١٧٩٥ - ١٨١١)، كتاب قيام الليل، ثواب من صلى في اليوم والليلة اثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة، وذكر اختلاف الناقلين فيه لخبر أم حبيبة في ذلك، والاختلاف على عطاء.

(٢) (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/٨٤).

(٣) انظر: المصدر السابق (ص/٨٦ - ٨٧).

فُصِّلَتْ عن بقية الحديث، بخلاف التكرار، فالمراد منه إعادة الحديث بكامله في أبواب متعددة.

والتقطيعُ قد فعله غير واحدٍ من المحدثين، وخاصةً مَنْ أَلَفَ منهم على الأبوابِ الفقهيَّة، ويكثرُ التقطيعُ في الأحاديثِ الطَّوالِ المشتَمِلةِ على مسائلٍ كثيرةٍ في أبوابٍ مختلفة.

وتقطيعُهم لأمرين: الاختصار، وتحديدُ محلِّ الشاهدِ من الحديث؛ لأنَّ اقتصارَ المحدثِ على إيرادِ قطعةٍ من الحديث يُساعدُ القارئَ على فهمِ المسألةِ المبوَّبِ لها من دلالةِ الحديث، بخلافِ ما لو سردَ الحديثَ بكامله؛ فقد يخفى على بعضهم موضعُ الشاهدِ من الحديث.

والنسائيُّ رَحِمَهُ اللهُ لم يُكثِرْ منه إكثارَه من تكرارِ الحديث، ولعلَّ ذلك من أجلِ الخلافِ في المسألة، ومن أمثلةِ تقطيعه للأحاديث: تقطيعه لحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، وَيَتَحَرَّى صِيَامَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ»، رواه بتمامه في الصوم، باب التقدُّمِ قبل شهر رمضان^(١)، ثم أعاده في باب صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ، لكنه حذفَ الشطرَ الأوَّلَ من الحديث، واقتصرَ على الشطرِ الأخيرِ منه: «كَانَ يَتَحَرَّى صِيَامَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ»^(٢).

رابعاً: الاختصار:

وكما أنَّ الإمامَ النسائيَّ لم ينهجَ منهجَ تقطيعِ الأحاديث: فكذلك لم يسلكَ مسلكَ الاختصارِ إلَّا قليلاً، فربَّما يختصر، مع التصريح أحياناً بأنَّ

(١) (سنن النسائي) (٤/٤٦١ ح/٢١٨٨، ٢١٨٩)، كتاب الصوم، باب التقدّم قبل شهر رمضان، ذكر الاختلاف على خالد بن معدان في هذا الحديث.

(٢) (سنن النسائي) (٤/٥١٧ ح/٢٣٦٢)، كتاب الصوم، باب صوم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأبي هو وأمِّي، وذكر اختلاف الناقلين للخير في ذلك.

ما اقتصرَ عليه هو بعضُ متنٍ ما كَمَلَه.

قال السخاوي: وكأنه يفعلُ ذلك للخروج من عهدة الخلافِ في جواز اختصار الحديث^(١).

خامسًا: شرح الغريب وبيان المصطلحات:

كقوله في حديث الأعرابي الذي بال: «لا تُزرموه»: «أي: لا تقطعوا عليه»^(٢).

وقوله في حديث: «هذه ركس»: «الركس طعامُ الجن»^(٣).

وفي حديث: «كان يكره الشكّال» قال: «الشكّال من الخيل: أن تكون ثلاثُ قوائمٍ محجّلةً، وواحدةٌ مطلقةٌ، أو تكون الثلاثةُ مطلقةً ورجلٌ محجّلةً، وليس يكون الشكّالُ إلّا في رجلٍ، ولا يكون في اليد»^(٤).

سادسًا: أحيانًا يَسْتَرْسِلُ في بيان الأحكام الفقهية:

وهذا نادرٌ في سنن الإمام النسائي، ومن أمثلته:

أنه ذكرَ كلامًا طويلًا يتضمّن أحكامًا كثيرةً في الفيء^(٥).

ومنه أيضًا: أنه لما ذكرَ حديثَ أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَصُومُ، فَتَحَيَّنْتُ فِطْرَهُ بِنَبِيذٍ صَنَعْتُهُ لَهُ فِي دُبَّاءٍ، فَجِئْتُهُ بِهِ، فَقَالَ: «أَذِنَهُ»، فَأَذِنْتُهُ مِنْهُ، فَإِذَا هُوَ يَنْشُ، فَقَالَ: «اضْرِبْ بِهِذَا الْحَائِظُ؛ فَإِنَّ هَذَا شَرَابٌ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

(١) (بُغِيَةَ الرَّاعِبِ الْمَتَمِّيِّ فِي خْتَمِ النَّسَائِيِّ رِوَايَةَ ابْنِ السَّنِيِّ) (ص/٣١).

(٢) (سنن النسائي) (١/٤٧ - ٤٨ ح/٥٣)، كتاب الطهارة، [باب] ترك التوقيت في الماء، وقد أعادَ الحديثَ في كتاب المياه، باب التوقيت في الماء (ح/٣٣٠).

(٣) (سنن النسائي) (١/٣٩ - ٤١ ح/٤٢).

(٤) (سنن النسائي) (٦/٢١٩ ح/٣٥٩٧).

(٥) (سنن النسائي) (٧/١٣٤ - ١٣٥ بعد الحديث/٤١٥٢).

قال بعده: «وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِيمِ السَّكْرِ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، وَلَيْسَ كَمَا يَقُولُ الْمُخَادِعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ بِتَحْرِيمِهِمْ آخِرَ الشَّرْبَةِ وَتَحْلِيلِهِمْ مَا تَقَدَّمَهَا الَّذِي يُشْرَبُ فِي الْفَرَقِ»^(١) قَبْلَهَا، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ السَّكْرَ بِكُلِّيَّتِهِ لَا يَحْدُثُ عَلَى الشَّرْبَةِ الْآخِرَةِ دُونَ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ بَعْدَهَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ»^(٢).

سابعًا: أحيانًا يبيِّنُ أَصَحَّ مَا فِي الْبَابِ:

كقولهِ بعد حديث عبد الله بن عكيم: «كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جُهَيْنَةَ أَنْ لَا تَتَّفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ». قال النسائي: «أَصَحُّ مَا فِي هَذَا الْبَابِ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِعَتْ: حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ»^(٣)»^(٤).

ثامنًا: يُرَدِّفُ الْعَامَّ بِالْمَخْصَصِ، وَالْمُجْمَلَ بِالْمَبْيِّنِ، وَالْمَنْسُوخَ بِالنَّاسِخِ لَهُ: وهذه هي الطريقة التي يتبعها أكثرُ المحدثين.

المطلب الثالث: علم العلل

أولًا: اهتمامُ الإمامِ النَّسَائِيِّ بِبَابِ الْعِلَلِ:

أولى الإمامِ النَّسَائِيِّ جانبَ إِبْرَازِ الْعِلَلِ وَإِظْهَارِهَا اهْتِمَامًا كَبِيرًا، حَتَّى قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ كِتَابَهُ «السَّنَنِ» كِتَابٌ عِلَلٍ؛ وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ تَعَرُّضِ الْإِمَامِ النَّسَائِيِّ لِذِكْرِ الْعِلَّةِ فِي الْحَدِيثِ، وَبَيَانِهَا فِي كِتَابِيهِ - الصَّغْرَى وَالْكَبْرَى -، بَلْ لَقَدْ وَصَلَ بِهِ الشَّغْفُ بِإِظْهَارِ الْعِلَّةِ أَنَّهُ قَدْ أَخْرَجَ

(١) عَلَّقَ عَلَيْهَا الشَّيْخُ السَّنْدِيُّ فِي الْهَامِشِ بِقَوْلِهِ: «الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا تَحْرِيفٌ، وَالصَّوَابُ مَا فِي (الْكَبْرَى): «الَّذِي يَسْرِي فِي الْعُرُوقِ قَبْلَهَا».

(٢) (سنن النسائي) (٨/٣٠١/ح/٥٦١٠).

(٣) وهو حديث: «أَلَا دُبِعْتُمْ إِهَابَهَا فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ».

(٤) (سنن النسائي) (٧/١٧٥/ح/٤٢٥١).

أحاديث ليست على شَرْطِهِ، من أجلِ دَفْعِ عِلَّةٍ يَخَافُ أَنْ تَطْرَأَ فِي الإسنادِ، فأخرجها، كما سبق بيانُ أنه أخرجَ حديثَ ابنِ جُريج، عن عبد الله بن عثمان بن حُثيم، عن أبي الزُّبير، ثم قال: «ابنُ حُثيم ليس بالقويِّ في الحديث، وإنما أخرجتُ هذا لِئَلَّا يُجْعَلَ: ابنُ جريج عن أبي الزبير»^(١).

فمع أنه ضَعَّفَ ابنُ حُثيم، إلا أنه أخرجَ له، واعتذرَ أن تخريجَ حديثه في كتابه مخافة أن تُحذَفَ الوساطةُ بين ابن جريج وأبي الزبير - وهي ابن حُثيم - ولا يُتَفَطَّنَ لذلك؛ لكون ابن جريج يروي أحاديثَ عن أبي الزبير مباشرة، فَيُظَنُّ أنَّ هذا الحديث من تلك الأحاديث.

ولما كان النسائي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أحدَ الجهابذة في علمِ عللِ الحديث، وعالمًا بأنَّ علةَ الحديث لا تَظْهَرُ إِلَّا بِجَمْعِ طَرَقِهِ: أكثرَ من إيرادِ الحديث الواحدِ من طرقٍ متعددةٍ ووجوهٍ مختلفةٍ، عملاً بالقاعدة الذهبية: «الحديثُ إذا لم تُجْمَعِ طَرَقُهُ، لا تَتَبَيَّنَ عِلَّتُهُ»^(٢)، فتجدُه في كثيرٍ من الحالات يَخْصُصُ صفحاتٍ عدةً للحديث الواحد، مع أنَّ الكتابَ على الأبوابِ الفقهيَّةِ، وهو عادةً لا يتحمَّلُ كثرةَ الطرق، ومع ذلك استطاعَ ببراعته أن يوفِّقَ بين هذا وذاك.

وقد أَلَفَ الدكتور عمر إيمان أبو بكر رسالةً علميَّةً بعنوان: «الأحاديث التي أعلَّها النسائي بالاختلافِ على الرواة في كتابه المجتبى جمعًا وتخريجًا ودراسةً»، جمعَ فيها هذا النوعَ من الأحاديثِ المعلَّةِ،

(١) (سنن النسائي) (٥/٢٤٨/ح/٢٩٩٦).

(٢) هذه القاعدة مأخوذة من قول الإمام علي بن المديني: «الباب إذا لم يجمع طرقه لم يتبين خطؤه»، رواه عنه الخطيب في كتابه (الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع) (٢/٢١٢)، باب «كُتِبَ الطُّرُقُ الْمُخْتَلِفَةُ»، وذكرَ أيضًا كلامَ غيره من الأئمة مما هو في معناه.

وخرجَ بجملةٍ من النتائج التي تصلحُ أن تُذكرَ هنا، وسأذكرُها فيما يلي من الفقرات^(١).

ثانياً: طريقة عَرَضَهُ الاختلافَ على الرواة:

هناك طرقٌ عديدةٌ سلكها الإمامُ النسائيُّ لإظهار العلةِ عند الاختلافِ على الرواة، ولإظهار وجه الخلاف، وهي خمسٌ:

الطريقة الأولى: أن يُصدّرَ البابَ بذكر الاختلافِ على الراوي، ويجعله عنواناً للأحاديث التي وقعَ الاختلافُ في أسانيدِها، وهذه الطريقة هي السّمة الغالبةُ في الكتابِ في المسائل التي صرّحَ بالاختلاف فيها. ومن أمثلته: قوله في كتابِ قيام الليل: «بابُ صلاةِ القاعد في النافلة، وذكُرَ الاختلافُ على أبي إسحاق في ذلك»^(٢).

وقد يذكُرُ الاختلافَ دون ذكر البابِ معه، ويجعله عنواناً، ومن ذلك قوله في الكتاب السابق: «ذكُرَ الاختلافُ على أبي إسحاق في حديثِ سعيد بنِ بنِ جُبَيْرٍ، عن ابن عباس رضي الله عنهما في الوتر»^(٣).

الطريقة الثانية: أن يصرّحَ بالاختلافِ عقبَ الحديثِ، كأن يسوقَ إسناداً أو أسانيدَ على وجهٍ من أوجه الخلافِ مع متونها، ثم يقول: خالفه - أو خالفهم - فلانٌ، ثم يذكُرُ الإسنادَ - أو الأسانيدَ - إليه، التي خالفَ الراوي فيها من قبله.

ومن أمثلته: أنه روى حديثَ جابرٍ رضي الله عنه مرفوعاً «نهى عن الحقل»، رواه من طريقِ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن يزيد بنِ نُعَيْمٍ، عن جابرٍ رضي الله عنه ثم قال: «خالفه هشامٌ»، ورواه عن يحيى، عن أبي سلمة، عن جابرٍ، ثم

(١) انظر: (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/ ١١٥ - ١٢٤).

(٢) (سنن النسائي) (٣/ ٢٣٦).

(٣) (سنن النسائي) (٣/ ٢٢١).

أوردَ متنه، ثم قال: «خالفه عمرو بنُ أبي سلمة فقال: عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه»، ثم أوردَ متنه، ثم قال: «خالفهما محمد بنُ عمرو فقال: عن أبي سلمة، عن أبي سعيد رضي الله عنه»، ثم أوردَ متنه^(١).

الطريقة الثالثة: أن يُشيرَ إلى الاختلافِ بذكرِ ما يدلُّ عليه، دون أن يصرِّحَ بالاختلاف، كأن يسوقَ إسنادًا مرفوعًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم يُعقبه بإسنادٍ آخر موقوفًا، ثم يُرجِّحُ أحدهما على الآخر، وقد لا يكتفي ببيان الراجح في الموضع الأخير، بل يُصرِّحُ بكون الوجه الأولِ مرجوحًا، مع أنه سيبيِّن الوجهَ الراجح.

ومن أمثله: أنه روى حديثَ أنسٍ رضي الله عنه: «أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قطعَ في مَجَنٍّ»، رواه من طريق هشام، عن قتادة، عن أنسٍ رضي الله عنه مرفوعًا، وقال: «هذا خطأ»، ثم رواه من طريق سفيان، عن شعبة، عن قتادة، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «قطع أبو بكر» موقوفًا، ثم قال عن الموقوف: «هذا الصواب»^(٢).

ومعنى هذا: أنَّ الحديثَ قد اختلفَ في إسناده على قتادة رفعًا ووقفًا، وأنَّ الراجحَ هو الوقف.

الطريقة الرابعة: أن يصرِّحَ عقبَ أحدِ الطرُقِ بتفردِ الراوي وعدم متابعية غيره له على وجهه، كتصريحه في غير موضع بأنه: «لا أعلم أحدًا تابعَ فلانًا على روايته».

والتفرد عنده نوعان:

الأول - وهو الأغلب -: أن يكون الراوي قد خالفَ الجماعةَ في الإسنادِ أو المتن، وهذا النوعُ في حقيقته داخلٌ في الطريقة الثانية، وإنما

(١) (سنن النسائي) (٣٨/٧ - ٣٩ الأحاديث: ٣٨٨٢ - ٣٨٨٥).

(٢) (سنن النسائي) (٧٧/٨ - ٤٩١١/٨ - ٤٩١٢).

خُصَّ بالذكر لكون الاختلاف فيه واقعا بين راوٍ وحده وبين جماعة كثيرين من الرواة، ولا ريب أن إدراك وجه العلة في هذا النوع أظهر وأبين من غيره؛ لأن رواية راوٍ واحدٍ خلاف ما رواه الجماعة: فيه دلالة واضحة على شذوذ هذه الرواية.

ومن أمثله قوله: «لا أعلم أحداً تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية، وأيمن عندنا لا بأس به، والحديث خطأ»^(١).

والنوع الثاني: أن يُعلل رواية الراوي بكونها مخالفة لما عُرف عن الشيخ، وإن لم يذكر أن الراوي قد خالف أحداً في ذلك الحديث، ويبيّن أيضاً أنه ليس لذلك الراوي من الضبط ما يُؤهله لقبول ذلك منه. كقوله: «عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور، ولا يُحتج بحديثه، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته»^(٢).

الطريقة الخامسة: أن يصرّح بعدم سماع الراوي عن شيخه في هذا الحديث، مستدلاً بالروايات الأخرى التي يذكرها بعد ذلك، وفيها التصريح بالواسطة، ولها حالتان:

الأولى: أن يكون الإسقاط ممن دون الشيخ من الرواة عنه، كأن يروي جماعة عنه بإسقاط الواسطة، وآخرون عنه بذكر تلك الواسطة، فهذا اختلاف داخل في باب إعلال الحديث بالاختلاف.

الثانية: أن يكون الإسقاط من الشيخ نفسه دون الرواة عنه، وهذا لا يعدُّ اختلافاً، بل هو تدليس، أو إرسال خفي، أو انقطاع، على حسب حالة الراوي وشيخه.

(١) (سنن النسائي) (٣/٤٣/ح/١٢٨٢).

(٢) (سنن النسائي) (٨/٣٢٤/ح/٥٦٩٧، ٥٦٩٨).

ثالثاً: ذكر أنواع الاختلاف التي أعلّ بها الأحاديث:

هناك أنواع من الاختلاف يُعلّ الإمام النسائي الأحاديث بها، ومنها:

١ - أن يُعلّ الحديث بالخلاف الواقع بين الرواة في استبدالِ راوٍ بآخر في الإسناد، كأن يروي شخصٌ - أو جماعةٌ - مثلاً عن السَّيِّعِيِّ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، ويخالفهم آخرون فيرووه عن السَّيِّعِيِّ، عن مجاهدٍ، عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

وقد يكون الاستبدالُ بأكثر من راوٍ؛ كأن يروي شخصٌ - أو جماعةٌ - عن الزهريِّ، عن سالمٍ، عن ابن عمر رضي الله عنهما، ويخالفهم آخرون فيرووه عن الزهريِّ، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢ - أن يُعلّ الحديث باختلافِ الرواة في اسمِ راوٍ في إسناده، فيُسمِّيه بعضهم باسمٍ، وبعضهم باسمٍ آخر.

٣ - أن يُعلّ الحديث بالاختلافِ عليه بين رواته في الوصلِ والإرسال؛ فيرسله بعضهم ويصله آخرون.

٤ - أن يُعلّ الحديث بسببِ اختلافِ رواته فيه رفعاً ووقفاً، فيرفعه بعضهم ويوقفه آخرون.

٥ - أن يُعلّ الحديث بسببِ اختلافِ رواته في اتِّصالِ سنده وانقطاعه.

٦ - أن يُعلّ الحديث بسببِ اختلافِ رواته فيه بزيادةِ راوٍ في الإسناد، مما يعرف في مصطلح الحديث بـ«المزيد في متصل الأسانيد».

٧ - أن يُعلّ الحديث بسببِ تفرُّدِ أحدِ رواته بما لا يتابع عليه.

٨ - أن يُعلّ الحديث بسببِ دمجِ بعضِ رواته الموقوفِ بالمرفوع.

٩ - أن يُعلّ الحديث بسببِ اختلافِ رواته فيه بذكرِ زيادةٍ في المتن.

رابعًا: القواعد التي استخدمها للترجيح بها بين الوجوه المختلفة: لم يكتفِ الإمام النسائي رحمته الله في إظهار العلة بجمع طرق الحديث، بل قد أظهرَ عنايةً فائقةً في الترجيح بين الوجوه المختلفة على أسسٍ علميةٍ متينة، على ضوءها صوّبَ وخطأ، وصحّحَ وضعّف.

ومن القواعد التي اعتمدها في الترجيح بين الوجهين ما يلي:

١ - أن يُرَجِّحَ بين الوجهين - أو الوجوه - بكثرة رُواته، فيُرجِّحُ ما رواه اثنان على ما رواه واحدٌ، إذا لم يكن يتفوّقُ عليهما بمزيدٍ من الضَّبْطِ، والأمثلةُ على هذا النوع كثيرةٌ، من ذلك: أنه روى عن عليٍّ الأزديِّ، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم: «صلاة الليل والنهارِ مثني مثني» - بزيادة النهار أيضًا - ثم قال: «هذا الحديثُ عندي خطأ»، ثم أوردَ ثلاثَ رواياتٍ عن كلٍّ من: طاوس، وسالم بن عبد الله بن عمر، ونافع، كلُّهم عن ابن عمر رضي الله عنهما، كلهم لم يذكروا النهار^(١). وهذا منه ترجيحٌ بكثرة الرواة.

وفي هذه الحالة قد يصرِّحُ بالترجيح، وقد لا يصرِّحُ به اكتفاءً بسرد الطُّرُقِ المخالفةِ لأحدِ الوجوه، وهذا أيضًا في الكتاب كثير.

٢ - يُرَجِّحُ أحيانًا بين الوجوه بقوة الضَّبْطِ والحِفْظِ، ومن ذلك قوله في كتابِ الزكاة - عقبَ ذكرِ وجوهٍ ثلاثة -: «وسلمةُ بنُ كهيلٍ خالفَ الحَكَمَ في إسناده، والحَكَمُ أثبتُ من سلمة بن كهيل»^(٢).

وقوله أيضًا: «هذا الحديث ليس بثابت، وعبدُ الكريم ليس بالقويِّ، وهارونُ بنُ رِئَابٍ أثبتُ منه، وقد أرسلَ الحديثُ، وهارون ثقة، وحديثه أولى بالصوابِ من حديثِ عبدِ الكريم»^(٣).

(١) (سنن النسائي) (٣/٢٢٧ الأحاديث: ١٦٦٧ - ١٦٧٠).

(٢) (سنن النسائي) (٥/٤٩ ح/٢٥٠٩). (٣) (سنن النسائي) (٦/٥٩ ح/٣٢٣١).

٣ - إذا اختلفت الرواة في حديث ما، وكان العدد الأقل أكثر ضبطاً، والمخالفون لهم أكثر عدداً: ففي هذه الحالة تختلف وجهات النظر، ولكن الملاحظ أن النسائي يرجح الوجه بالأقوى ضبطاً، وإن كان أقل عدداً، ولا أستبعد أن يكون الإمام النسائي يلاحظ هنا تأييد القرائن الأخرى للوجه الذي يرجحه، وهذا عام في جميع أوجه الترجيح، فبجانب الوجه الأظهر للترجيح: هناك قرائن أخرى ترجح كفة إحدى أوجه الخلاف، وكثير منها قد لا يصرح بها المحدث اكتفاءً بالوجه - أو الأوجه - التي يصرح بها.

ومن أمثلة هذا الوجه: قوله في قيام الليل: «أبو نعيم^(١) أثبت عندنا من محمد بن عبيد، ومن قاسم بن يزيد...»^(٢).

٤ - إذا كان الخلاف على شيخ معين: فإن النسائي ينظر في طبقات تلاميذ ذلك الشيخ المختلف عليه من حيث الأثبات، فيرجح بذلك، ويقدم أثبتهم في ذلك الشيخ وأعرفهم لحديثه، وقد صرح بهذه القاعدة بعد ترجيحه لرواية أبي نعيم - كما سبق في الفقرة الماضية - فقال: «أثبت أصحاب سفيان^(٣) عندنا - والله أعلم -: يحيى القطان، ثم عبد الله بن المبارك، ثم وكيع، ثم عبد الرحمن بن مهدي، ثم أبو نعيم»^(٤).

هكذا رتب هؤلاء الرواة في ترجيح بعضهم على بعض بالنسبة لحديث سفيان الثوري، وإن كان بعضهم يترجح على البعض الآخر في الجملة أو في شيوخ آخرين، كترجح عبد الرحمن بن مهدي على وكيع بن الجراح في الجملة.

(١) وهو الفضل بن ذكين.

(٢) (سنن النسائي) (٣/٢٥٠/ح/١٧٥٣).

(٣) وهو الثوري.

(٤) (سنن النسائي) (٣/٢٥٠/ح/١٧٥٣).

ومما ينبغي أن يُعلم هنا: أنه في حالاتٍ نادرة قد يُرجَّح المرجوح؛ وذلك نظراً لقرائنٍ أخرى في الراوي والمرويِّ، ومن ذلك:

١ - أنَّ النسائيَّ رجَّح أشعثَ بنَ عبد الملك الحُمُرانيَّ على قَتادة بن دِعامَةَ في حديثٍ معين، فقال: «قَتادةُ أثبتُ وأحفظُ من أشعث، وحديثُ أشعث أشبهُ بالصواب»^(١).

٢ - كما رجَّح حجاجاً على ابن المبارك في حديث، حيث روى حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ...»، رواه عن حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي صالح الزيات، عن أبي هريرة، ثم رواه عن ابن المبارك، عن ابن جريج، به، وفيه عطاء الزيات، بدل ذكوان الزيات، قال الإمام النسائيُّ بعد ذكر روايتهما:

«ابنُ المبارك أَجَلُّ وأعلى عندنا من حجاج، وحديث حجاج أولى بالصواب عندنا، ولا نعلمُ في عصر ابنِ المبارك رجلاً أَجَلَّ من ابنِ المبارك ولا أعلى منه، ولا أجمعُ لكلِّ خصلةٍ محمودَةٍ منه، ولكن لا بدُّ من الغلط. قال عبدُ الرحمن بنُ مهدي: الذي يُبرئُ نفسه من الخطأ: مجنونٌ، ومَن لا يَغلطُ؟! والصوابُ: ذكوان الزيات، لا عطاء الزيات»^(٢).

هذا ما صرَّح به النسائيُّ رضي الله عنه من قواعد الترجيح، وهي لا تنحصر فيما ذكر، بل هناك قواعدٌ وقرائنٌ كثيرة يمكن اعتبارها من القواعد

(١) (سنن النسائي) (٦/٥٨ - ٥٩/ح/٣٢١٣ - ٣٢١٤).

(٢) (السنن الكبرى) (٣/١٣٣/ح/٢٥٣٨) - طبعة مؤسسة الرسالة -، وهذه الجملة كلها لا توجد في طبعة دار الكتب العلمية، وهي مليئة بالأخطاء، بينما توجد الجملة في طبعة الرسالة، زيدت من إحدى النسخ الخطية، وجُعِلت بين المعكوفتين. وقد نقل بداية هذه الجملة الدكتور عمر إيمان أبو بكر في (الإمام النسائي وكتابه المجتبى) (ص/١٢٣) عن (السنن الكبرى).

للترجيح بها بين الوجوه.

ثم إن هذا القواعد التي استخدمها الإمام النسائي للترجيح بها بين الوجوه هي متفق عليها بين أئمة الحديث وأهل المعرفة بالعلل، وليست خاصة بالإمام النسائي رحمته الله.

ولأجل ما أشرت إليه هنا من تفنن الإمام النسائي في بيان العليل وإبرازها، مع ما في كتابيه من الفوائد المتنوعة الأخرى؛ قال أبو عبد الله بن رُشيد: «إنه أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً، وأحسنها توصيفاً، وهو جامع بين طريقي البخاري ومسلم، مع حظ كبير من بيان العلل، التي كأنها كَهَانَةٌ من المتكلم»^(١).

تنبية:

قد يختلفون في الترجيح بتلك القواعد في حديث بعينه بسبب تداخل المرجحات، بخلاف المتأخرين؛ فإنهم يُرجحون زيادة الثقة ولو خالف جماعة، وحثهم في ذلك أنه زيادة ثقة، مع موافقتهم لأئمة الحديث في اشتراط نفي الشذوذ في حدّ الصحيح، ولهذا يقول الحافظ ابن حجر: «واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح ألا يكون شاذاً، ثم يُفسرونه بمخالفة الثقة من هو أوثق... والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين اعتبار الترجيح فيما يتعلّق بالزيادة وغيرها، ولا يُعرف عن أحدٍ منهم إطلاق قبول الزيادة»^(٢).

ولا شك أنّ منهج المتقدمين هو الصواب، وإطلاق المتأخرين بقبول زيادة الثقة أبعد عن الدقة واعتبار القرائن في هذا الباب، والله تعالى أعلم.

(١) انظر: (بُغية الراغب) للسخاوي (ص/٣٦).

(٢) (نزاهة النظر) (ص/٣٤).

على أنّ الخلاف بين المحدثين - متقدمين ومتأخرين - أيًا كانت نتيجته فهو خلاف بين أصحاب الشأن، ولكن من غير المبرر دخول الأصوليين هذا المعترك، وتعيدهم لمصطلح الحديث، بل ونقل المحدثين لأقوالهم في كتب المصطلح! مع أنهم ليسوا في علم الحديث لا في العير ولا في النفي، فقبولهم للزيادة أحيانًا، وردهم لها تارة أخرى، بناءً على احتمالات عقلية لا تمتُّ بصلّة إلى محيط الرواية؛ من اعتبار حال الراوي والمروي، والقرائن التي لا يعلم بها إلا قلة من جهاذة الحديث: كلُّ هذا مما عقّد الأمور، فلو ترك كلُّ فنٍّ لأهله: لقلّ الخلاف، ولعُرفَ الراجح من المرجوح.

المطلب الرابع: الغلو والنزول في «سنن الإمام النسائي»

الإمام النسائي من الأئمة الذين بكَروا في الرّحلات، فقد سبق أن أول رحلته كانت وعمره خمس عشرة سنة، وكان رَحَلَهُ اللهُ أيضًا ممن توسّع في الرّحلات، وقد سبق تفصيله في موضعه.

وكان من ثمار تبكيره في الرّحلات: أن أدرك من الشيوخ الكبار ما جعله يلتقي في كثيرٍ منهم مع بقية أصحاب الكتب الستة، مع كونه أصغرهم، بل كونه في طبقة تلاميذهم، كما سبق بيانه.

ولأجل رحلته المبكرة والواسعة: تميّز بعلو أسانيده، وفيما يلي إطلالة مختصرة على هذا الجانب:

١ - أعلى ما عنده: الرّباعيات، وقد جرّدها القاسم بن علي الأنصاري^(١)، ومنه: قتيبة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

وقد ألف الباحث أسامة رشاد وصفي الآغا رسالة علمية أسماها:

(١) وهو مخطوط.

«رباعيات الإمام النسائي في السنن الكبرى - جمعًا وتخريجًا ودراسة: من أول كتاب عشرة النساء إلى آخر كتاب الملائكة»، وذكر أن عدد رباعيَّاته في هذا القدر المحدد - من حديث رقم ٨٨٣٦ إلى حديث رقم ١١٩٤٩ - : مائة وثلاث وأربعون حديثًا، أغلبها صحيحة^(١).

٢ - أنزل ما عنده: ما كان بينه وبين النبي ﷺ عشرُ وسائط، ومثاله: «أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ امْرَأَةٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُلُّهُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾» ثَلُثُ الْقُرْآنِ».

قَالَ النَّسَائِيُّ بَعْدَهُ - فِي سُنَنِهِ الْمَجْتَبَى -: «مَا أَعْرِفُ إِسْنَادًا أَطْوَلَ مِنْ هَذَا»^(٢).

وقال عَقِبَ هذا الحديث - في سُنَنِهِ الكُبْرَى -: «لا أَعْرِفُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ إِسْنَادًا أَطْوَلَ مِنْ هَذَا»^(٣).

٣ - وعنده عددٌ من الأحاديث التُّسَاعِيَّاتِ، ومنها: «أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ يَذْكُرُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّ زُفَرَ بْنَ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّضْرِيِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا السَّنَابِلِ بْنَ بَعْكُكِ بْنِ السَّبَّاقِ قَالَ لِسَبِيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ: لَا تَحْلِينَ حَتَّى يَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ

(١) (رباعيات الإمام النسائي) (ص/٣٦٥)، وذكر أن عدد الأحاديث الصحيحة بنوعها: (١١٣) حديثًا، والحسن بنوعه: (٩) أحاديث، والمراسيل: (١٥) حديثًا، والضعيفة: حديثان، والمقطوعة والموقوفة (٤) أحاديث.

(٢) (سنن النسائي) (١٧١/٢ - ١٧٢/ح/٩٩٦)، وهو عند الترمذي أيضًا بهذا الإسناد.

(٣) (السنن الكبرى) (١٧٣/٦/١٠٥١٧) - طبعة العلمية ..

وَعَشْرًا أَقْصَى الْأَجَلَيْنِ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ...»^(١).

٤ - أمّا الثَّمَانِيَّاتِ، والسُّبَاعِيَّاتِ، والسُّدَاسِيَّاتِ، والخُمَاسِيَّاتِ عنده: فكَثِيرَةٌ لَا تَحْتَاجُ إِلَى تَمَثِيلٍ^(٢).

٥ - ترك الإمام النسائي حديث ابن لهيعة من طريق قتيبة، مع أنها طريقٌ عالية، وربما كان هذا ناتجاً من شدة تحرّيه، كما نبه إلى ذلك الإمام الدارقطني.

المطلب الخامس: المصطلحات التي استخدمتها في كتابه «المجتبى»

إنّ دراسة مصطلحات كلِّ إمام بعينه من أئمة الحديث الأوائل يحتلُّ أهميةً كبرى؛ لما في ذلك من جمع مادة علمية لهؤلاء الأئمة من كتبهم، وهي غالباً في غير مظانها، ثم إنّ هذه الاصطلاحات المفترقة في كتب أئمة الحديث تعدُّ هي الأساس لما عُرف مؤخراً بمصطلح الحديث.

وتظهر أهمية الوقوف على معاني هذه المصطلحات عند الأئمة المتقدمين بأنّ المتأخرين قد خصّصوا بعض المصطلحات - كالمرسل، والمنقطع، والمنكر - لنوع محدّد من أنواع الحديث، ولم يكن ذلك التحديد معهوداً لدى أئمة الحديث المتقدمين، فجمع مصطلحات إمام من أئمة الحديث، وبيان مراده من ذلك، ومقارنته بمصطلحات المتأخرين: لاشكّ أنّ في ذلك إثراء لمصطلح الحديث، وخدمةً لطبقة العلم.

والحقيقة أنّ المصطلحات الواقعة في «سنن الإمام النسائي» كثيرةٌ ومتنوّعة، ويمكن تقسيمها إلى قسمين رئيسين:

الأول: ما يتعلّق منها بالرواية من الكلام فيهم بجرّح أو تعديل.

(١) (سنن النسائي) (٦/١٩٥ - ١٩٦/ح/٣٥١٩).

(٢) انظر التفصيل في: (بُغْيَةُ الرَّاعِبِ) للسخاوي (ص/٣٦).

الثاني: ما يتعلق منها بالمتون الحديثية؛ من الحكم عليها بالضعف، أو الصحة، أو بيان بعض عللها؛ كالإرسال والنكارة، أو ترجيح الوقف في مروى مرفوع، كما يشمل هذا القسم أيضًا بيان الخطأ أو الصواب فيما يتخلل هاتيك المتون؛ إلى غير ذلك.

أما القسم الأول: وهو المتعلق بالرواة؛ فقد بلغ عدد الرواة الذين تكلم فيهم النسائي داخل «المجتبى» بجرح أو تعديل أكثر من خمسين راويًا.

ونصيب الرواة الذين وثقهم قليل، لا يصل عددهم إلى رُبْع من تكلم فيهم؛ لأن الأصل في الرواة عنده في الكتاب كونهم ثقات، وتوثيقه ﷺ لبعضهم إنما يكون لمناسبة اقتضت ذلك؛ كدفع الوهم عنه في حديث معين، أو تفضيله على بعض الرواة.

وأما الذين ضعفهم - وهم الأكثر - : فتنوعت عباراته في تضعيفهم؛ تبعًا لجهة ضعفهم.

وأكثر ما استخدمه من عبارات التضعيف في «السنن»: عبارة: «ليس بالقوي في الحديث»؛ فقد أطلقها في بضعة عشر راويًا، مما يدل على أنهم عنده ليسوا شديدي الضعف؛ على أن النسائي ﷺ قد ينزلهم إلى مرتبة أدنى من مرتبتهم عند غيره لتشدده، فقد يكونون عند غيره في مرتبة «صدوق».

ثم يلي عبارة: «ليس بالقوي في الحديث» عبارة: «ضعيف»، ثم: «منكر»، ثم: «متروك»، ثم: «ليس بذلك المشهور»، ثم: «لا يحتج بحديثه»، ثم: «لین الحديث»، ثم: «ليس بثقة»، ثم عبارة: «لا أعرفه» أو عبارة: «لا أدري من هو؟»^(١).

(١) هذا الترتيب لهذه الألفاظ هو من حيث كثرة الاستعمال وقتلته، وليس ترتيبها على =

هذه جملة من العبارات التي استخدمها النسائي رحمته الله لنقد الرواة في كتابه «المجتبى»، وهي في غالبها لا تخرج عنده عن معانيها المتعارف عليها عند المحدثين؛ إلا أن النسائي ربما تشدد في النقد والتجريح، فيؤديه ذلك إلى أن يُنزل الراوي إلى مرتبة هو فوقها عند غيره من النقاد.

وهذا لا يُعاب به الإمام النسائي؛ لأن كل إمام له اجتهاداته الخاصة به في بعض الرواة، قد لا يوافق عليها غيره من الأئمة.

وأما القسم الثاني: وهو ما يتعلق من ألفاظه التقديية بحكمه على الأحاديث، وما استخدمه منها في ذلك لبيان درجتها؛ لأجل الاحتجاج بها أو أطراحها.

وللبیان؛ فإنّ هناك مصطلحات استخدمها الإمام للحكم على بعض الأحاديث، ومعناها واحد عند المتقدمين والمتأخرين؛ مثل قوله: «هذا حديث صحيح»^(١)، وقوله: «هذا ليس بصحيح»^(٢)، وقوله: «هذا غير ثابت»^(٣).

فهذه المصطلحات كما هو بادٍ من صياغتها؛ لم ينفرد النسائي رحمته الله بما تدلّ عليه، بل هي محلّ اتفاق في مدلولاتها في الجملة عند أهل الفنّ والصناعة التقديية.

= حسب مراتب تلك الألفاظ.

(١) انظر: (سنن النسائي) (٦/٦٠١/٣٢١٧)، ونقل فيه عن الإمام أحمد أنه قال في حديث: «هذا حديث صحيح»، انظر فيه: (٨/٢٩٦/٥٥٨٦).

(٢) (سنن النسائي) (٧/١٩١/٤٣٠٠)، قال: «وحديث حجاج عن حماد بن سلمة ليس هو بصحيح».

(٣) (سنن النسائي) (٨/٣٢٠/٥٦٨٢)، قال بعد رواية حديث موقوفٍ على عائشة رضي الله عنها أنها قالت: اشربوا ولا تسكروا. قال: «وهذا أيضاً غير ثابت».

وهناك جملةٌ أخرى من المصطلحات التي استخدمها النسائي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للحكم على الأحاديث؛ غير أنّ في بعض معانيها خلافاً بين المتقدمين والمتأخرين، وقد تكون مغمورةً غير شائعةٍ، ومع ذلك أكثرَ رَضِيَ اللهُ مِنْ استعمالها، ولذلك يحسُنُ التنبيه على بعض معانيها.

ومن هذه المصطلحات:

١ - «الخطأ والصواب»: أكثرَ الإمامُ النسائيُّ من استخدام هاتين اللفظتين في «المجتبى» في معرض ترجيحه بين الوجوه المختلفة، وفي كثيرٍ من الحالات يجمعُ بين الحكم بالصّحة والخطأ في حديثٍ واحدٍ؛ فيحكم على أحد وجهيه بالخطأ، وعلى الآخر بالصواب، وأحياناً يحكمُ على أحد الوجهين بالخطأ أو الصواب، ويسكتُ عن الآخر؛ فيثبتُ له بالمفهوم عكسُ ما ذُكرَ أولاً.

وأما معناهما: فالصواب هو السداد وإصابة الحقّ، والخطأ ضدُّ ذلك؛ فإذا كان الراوي قد حفظ الرواية، وأتى بها على وجهها، وتأكّد له ذلك: حَكَمَ على روايته بالصواب، بشرط أن يكونَ في المقابلِ من الروايةِ مَنْ وَهَمَ في شيءٍ من طُرُق الحديث أو ألفاظه.

وإن لم يحفظ الراوي روايته، ولم يأتِ بها على وجهها، وبأن للإمام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خطؤه فيها: حَكَمَ على روايته بالخطأ.

أما إن كان غير جازم بذلك، ولكن ترجّح لديه أحد الأمرين - أعني: الصواب أو الخطأ -: فإنه يأتي بصيغٍ تُشعرُ بذلك؛ فيقول مثلاً: «هذا أولى بالصواب من كذا»، أو «أشبه بالصواب، ولا أحسب هذا إلا خطأ»؛ إلى غير ذلك من الألفاظ التي تدلُّ على ترجّح أحد الأمرين عنده؛ لا على سبيل الجزم.

والجديرُ بالذكر: أن غالبَ الأحاديث التي يحكمُ عليها الإمامُ

بالخطأ: هي الشاذة في عُرف المتأخرين؛ إذ إنَّ استخدامَه لها إنّما هو في الترجيح بين الوجوه المعلّة المختلفة، والعلّة غالبًا تكون في أحاديث الثقات، ومخالفة الثقة من هو أوثق منه أو أكثر عددًا: هو الشاذ في مصطلح الحديث.

ومثاله: ما قاله في «السنن الكبرى» عقب رواية عليّ الأزدي عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» قال: «وهذا إسناد جيد، ولكن أصحاب ابن عمر رضي الله عنهما خالفوا عليًّا الأزدي، خالفه: سالم، ونافع، وطاوس»^(١)؛ في حين أنه قال في «المجتبى» عن هذه الرواية نفسها: «هذا الحديث عندي خطأ»^(٢)، ثم أورد ثلاث روايات عن كل من: طاوس، وسالم بن عبد الله بن عمر، ونافع، كلهم لم يذكروا النهار^(٣).

فحكّم عليها في «السنن الكبرى» بما مضمونه: الشذوذ؛ بغير ذكر لفظ «الشذوذ»، ولكن بما يؤدّي الغرض نفسه، وفي «المجتبى» أطلق على روايته تلك لفظ الخطأ، ثم ساق الروايات التي أشار إليها في كلامه في الكبرى، لبيان شرح ذلك الخطأ، فتبيّن من ذلك أنّ الخطأ والشذوذ عنده سيّان، ولذلك يستعملهما فيما وهَم فيه الراوي، وعلى هذا نهج في كتابه، ومن نظر في أحاديث الكتاب وقف منها على جملةٍ صالحة.

٢ - «المرسل»: كثيرًا ما يستخدم النسائي رحمته الله مصطلح «المرسل»؛ مريدًا به بيان علّة في الإسناد، أو لأجل تعليل الموصول بالإرسال، وقد يُطلقه على ما رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وآله، ومعظم الأحاديث التي أعلّها رحمته الله بالإرسال هي من مرفوعات التابعين، وقد يُطلقه أحيانًا ويريد به

(١) (السنن الكبرى) (١/١٧٩).

(٢) (سنن النسائي) (٣/٢٢٧/ح/١٦٦٧).

(٣) (سنن النسائي) (٣/٢٢٧ الأحاديث: ١٦٦٨ - ١٦٧٠).

المنقطع أيًا كان موضعه من الإسناد.

ومن أمثلة إطلاقه المرسل على المنقطع - غير ما رفعه التابعي -: قوله عقب حديث العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن طلحة بن يزيد الأنصاري، عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعًا: «هذا الحديث عندي مرسلٌ، وطلحة بن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة شيئًا، وغير العلاء بن المسيب قال في هذا الحديث: عن طلحة، عن رجلٍ، عن حذيفة رضي الله عنه»^(١).

فقد أعلّ هذا الحديث بالإرسال؛ مع أنه منقطع بين طلحة وحذيفة رضي الله عنه، وإنما كان ذلك منه رضي الله عنه مسaireً لمذهب المتقدمين في تسمية الحديث الذي لم يتصل إسناده أيًا كان موضعه: مرسلًا.

بل إن النسائي رضي الله عنه أطلق المرسل على الحديث المعضل، ومن ذلك قوله عقب حديث إبراهيم التَّحَعي، عن عبيد بن نضلة، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم «... أَسْجَعُ كَسْجَعِ الْأَعْرَابِ»، قال بعده: «أرسله الأعمش»^(٢).

ثم رواه من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٣)؛ فأسقط الأعمشُ رجلين من الإسناد، وهما عبيد بن نضلة، والمغيرة بن شعبة، وهذا معضلٌ في عرف المتأخرين، ومع ذلك سمّاه الإمامُ مرسلًا.

٣ - «المنكر»: وهي قليلةُ الورد في كلامه رضي الله عنه على الأحاديث، وبيعض الاستقراء يظهر أن لهذه اللفظة عنده أحدَ المعاني التالية:

المعنى الأول: ما رواه الضَّعيفُ مخالفًا رواية الثقة، وهو المعنى المشتهرُ عند المتأخرين.

(١) (سنن النسائي) (٣/٢٢٦ح/١٦٦٦)، وانظر فيه: (٤٥/٥)، (٣٥/٧).

(٢) (سنن النسائي) (٨/٥١ح/٤٨٣٠).

(٣) (سنن النسائي) (٨/٥١ح/٤٨٣١).

ومثاله: أنه أوردَ حديثَ مصعب بن شيبة، عن طلق بن حبيب، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «عشرٌ من الفطرة»، ثم رواه من طريق سليمان التيمي وأبي بشر جعفر، عن طلق بن حبيب مرسلًا، ثم قال: «وحديثُ سليمان التيمي وجعفر بن إياس أشبهُ بالصوابِ من حديث مصعب بن شيبة، ومصعبٌ منكرُ الحديث»^(١).

ومصعبٌ بنُ شيبة ضعيفٌ عند غير واحد من النقاد؛ كأبي حاتم، وأبي داود، والدارقطني؛ بسبب سوء حفظه، وهو ثقةٌ عند آخرين؛ كابن معين، والعجلي؛ لصدقه؛ فروايته هنا - التي يُخالفُ فيها اثنين من الثقات الحفاظ - منكراً؛ حيث أسندَ ما أرسلاه.

المعنى الثاني: ما تفرّد به الضعيف وإن لم يكن شديد الضعف، ولكن العمل على خلافه.

ومن ذلك: قوله عقب حديث مصعب بن ثابت، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً في قتل السارق في المرة الخامسة: «هذا حديث منكر، ومصعب بن ثابت ليس بالقوي في الحديث»^(٢).

فمصعبٌ بنُ ثابت مع ضعفه المحتمل؛ حَكَمَ الإمامُ على روايته بالنكارة؛ لِمَا تفرّد بالرواية التي لا عاضدَ لها، مع مخالفة عمل المسلمين لها.

المعنى الثالث: مرادفة لفظ النكارة للغلط، وذلك أنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أطلق النكارة أحياناً مريداً به الغلط والخطأ.

من ذلك مثلاً: قوله في «المجتبى»: «حديثُ يحيى بن سعيد هذا إسناؤه حسنٌ، وهو منكر، وأخاف أن يكون الغلطُ من محمد بن

(١) (سنن النسائي) (٢/١٢٨/ح/٥٠٤٥). (٢) (سنن النسائي) (٨/٩١/ح/٤٩٨١).

فضيل»^(١)، فمعنى قوله «منكر»: أنه وقع فيه الغلط والخطأ، وليس بمعنى المنكر المعروف في اصطلاح المتأخرين؛ لأنه لا يكون السند حسناً حينئذ.

وقوله أيضاً: «وهذا حديث منكر؛ غلط فيه أبو الأوص - سلام بن سليم -؛ لا نعلم أن أحداً تابعه عليه من أصحاب سيماك بن حرب، وسيماك ليس بالقوي، وكان يقبل التلقين»^(٢).



هذا آخر ما يسره الله ﷻ لي في هذه الرسالة، وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين.

(١) (سنن النسائي) (٤/١٤٢/ح/٢١٥١).

(٢) (سنن النسائي) (٨/٣٩١/ح/٥٦٨٠).

ملحق
ببعض صور مخطوطات
«سنن النسائي - المجتبي»



نسخة برواية أبي طالب عبد اللطيف بن محمد بن علي القبيطي، عن أبي زرعة طاهر بن الحافظ محمد بن طاهر المقدسي، عن الدوني (ت ٥٠١ هـ).
 عليها سماعات لجماعة من العلماء، منها سماعات سنة ٦١٩ هـ، وسنة ٦٢٠ هـ، وسنة ٦٣٦ هـ.

فهرس الموضوعات

- ٥ قالوا في الإمام النسائي
- ٦ وقالوا في سنن الإمام النسائي
- ٧ مقدمة المؤلف وخطة المدخل
- ١٣ الباب الأول: حياة الإمام النسائي رَحْمَتُهُ
- ١٥ الفصل الأول: سيرة الإمام النسائي الشخصية
- ١٧ المبحث الأول: اسمه، ونسبته، وولادته
- ١٨ المبحث الثاني: بلده
- ٢٠ خريطة توضح موقع مدينة «نسا»
- ٢١ المبحث الثالث: نشأته، وصفاته، وشمائله
- ٢٤ المبحث الرابع: خروجه من مصر، ووفاته رَحْمَتُهُ
- ٢٩ الفصل الثاني: حياة الإمام النسائي العلمية
- ٣١ المبحث الأول: طلبه للحديث، ورحلاته
- ٣٧ المبحث الثاني: شيوخ الإمام النسائي
- ٣٨ أولاً: شيوخه في الحديث
- ٤١ ثانياً: شيوخه في القراءة والفقہ
- ٤١ فائدة: اشتراك أصحاب الكتب الستة في الرواية عن تسعة شيوخ
- ٤٣ المبحث الثالث: تلاميذ الإمام النسائي
- ٤٥ المبحث الرابع: مؤلفات الإمام النسائي

- ٥١ المبحث الخامس: مكانته العلميّة
- ٥٥ المبحث السادس: ثناء العلماء عليه
- ٥٩ الباب الثاني: سنن الإمام النسائي
- ٦١ الفصل الأول: التعريف بسنن الإمام النسائي
- ٦٣ المبحث الأول: التعريف بسنن الإمام النسائي
- ٦٣ أولاً: اسم الكتاب
- ٦٥ خطأ إطلاق الصحة على سنن الإمام النسائي
- ٦٥ ثانيًا: ما المراد بـ«سنن النسائي» عند الإطلاق؟
- ٦٩ ثالثًا: طبّعات «سنن الإمام النسائي»
- ٧٤ المبحث الثاني: هل «المجتبى» من تأليف الإمام النسائي أم ابن السنّي؟ رأي من ذهب إلى أنّ «المجتبى» رواية من روايات «سنن النسائي»، وليس مختصرًا من «الكبرى»
- ٧٦ الترجيح بين الأقوال
- ٨٠ المبحث الثالث: رُواة سنن الإمام النسائي
- ٨٥ أولاً: رُواة «المجتبى»
- ٨٩ ثانيًا: رُواة «السنن الكبرى»
- ٩٦ المبحث الرابع: أقسام الكتاب، وتبويبه، وعددُ أحاديثه
- ١٠٠ المبحث الخامس: المقارنة بين «السنن الصغرى» و«السنن الكبرى»
- ١٠٠ الوجه الأول: المقارنة بين الكتابين من حيث الحَجْمُ وعددُ الأحاديث
- ١٠٥ الوجه الثاني: المقارنة بين الكتابين من حيث ترتيب أحاديثهما
- ١٠٧ الوجه الثالث: المقارنة بين الكتابين من حيث درجة أحاديثهما
- ١١٢ المبحث السادس: مكانة سنن الإمام النسائي، وثناء العلماء عليه
- ١١٢ أولاً: منزلة سنن النسائي بين الكتب الستة
- ١١٧ ثانيًا: ثناء العلماء على سنن الإمام النسائي
- ١١٩ المبحث السابع: عناية العلماء بسنن الإمام النسائي
- ١١٩ ١ - شروح سنن النسائي

- ١٢٢ ٢ - مؤلفات في رجال سنن النسائي
- ١٢٢ ٣ - كتب أخرى حول سنن النسائي
- ١٢٣ ٤ - الدراسات الحديثة حول سنن النسائي
- ١٢٧ الفصل الثاني: منهج الإمام النسائي في سننه
- ١٢٩ المبحث الأول: منهج الإمام النسائي في تراجم الأبواب
- ١٣٢ المبحث الثاني: شرط الإمام النسائي في سننه، وبيان درجة أحاديث سننه
- ١٣٢ المطلب الأول: بيان شرط الإمام النسائي في سننه
- ١٤٢ الراجح في بيان شرطه
- ١٤٣ المطلب الثاني: درجة أحاديث سنن الإمام النسائي
- ١٤٦ المبحث الثالث: الصناعة الحديثية في سنن الإمام النسائي
- ١٤٦ المطلب الأول: الصناعة الحديثية المتعلقة بالإسناد
- ١٤٧ العناية بتميز صيغ التحديث
- ١٤٧ قصة الإمام النسائي مع شيخه الحارث بن مسكين
- ١٤٩ تنبيهه على لطائف إسنادية متنوعة
- ١٥٢ المطلب الثاني: الصناعة الحديثية المتعلقة بالمتن
- ١٥٢ أولاً: الاهتمام بالاستنباط
- ١٥٤ ثانياً: الاهتمام بتميز ألفاظ المتون
- ١٥٦ ثالثاً: تقطيعه للأحاديث
- ١٥٧ رابعاً: الاختصار
- ١٥٨ خامساً: شرح الغريب وبيان المصطلحات
- ١٥٨ سادساً: أحياناً يسترسل في بيان الأحكام الفقهية
- ١٥٩ سابعاً: أحياناً يبين أصح ما في الباب
- ثامناً: يُردف العامَّ بالمخصَّص، والمُجملَ بالمبيِّن، والمنسوخ
- ١٥٩ بالناسخ له
- ١٥٩ المطلب الثالث: علم العلل
- ١٥٩ أولاً: اهتمام الإمام النسائي ببيان العلل

إصدارات إدارة الشؤون الفنية مرتبة حسب تاريخ سنة إصدارها

أولاً: كتب التحقيق:

- ١- رسالة في أصول الفقه، العُكْبَرِي (ت٤٢٨هـ)، تحقيق مكتب الشؤون الفنية، ط١ / ٢٠٠٦ م. ط٢ / ٢٠١٠ م.
- ٢- تعظيم الفتيا، ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق فيصل العلي، ٢٠٠٦ م.
- ٣- كشف اللثام في شرح عمدة الأحكام (٧ مجلدات)، السِّفَارِينِي (ت١١٨٨هـ)، تحقيق نور الدين طالب، ٢٠٠٧ م.
- ٤- شرح كتاب الشهاب للقضاعي، ابن بدران (ت١٣٤٦هـ)، تحقيق نور الدين طالب، ط١ / ٢٠٠٧ م. ط٢ / ٢٠١٠ م.
- ٥- عادات الإمام البخاري في صحيحه، عبد الحق الهاشمي (ت١٣٩٢هـ)، تحقيق محمد ناصر العجمي، ٢٠٠٧ م.
- ٦- غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى (مجلدان)، مرعي الكرمي (ت١٠٣٣هـ)، تحقيق ياسر إبراهيم المزروعى، ورائد يوسف الرومي، ٢٠٠٧ م.
- ٧- الروض الندي شرح كافي المبتدي (مجلدان)، البعلي (ت١١٨٩هـ)، تحقيق نور الدين طالب، ط١ / ٢٠٠٧ م. ط٢ / ٢٠١٠ م.
- ٨- الأسئلة الكويتية روضة الأرواح، ابن بدران (ت١٣٤٦هـ)، تحقيق محمد ناصر العجمي، ٢٠٠٧ م.
- ٩- درة الغواص في حكم الزكاة بالرصاص، ابن بدران (ت١٣٤٦هـ)، تحقيق محمد ناصر العجمي، ٢٠٠٧ م.
- ١٠- شرح منظومة الآداب الشرعية، الحجاوي (ت٩٦٨هـ)، تحقيق نور الدين طالب، ط١ / ٢٠٠٧ م. ط٢ / ٢٠١٠ م.
- ١١- الخطب السنّية، مصطفى البولاقى (ت٢٦٣هـ)، تحقيق وليد العلي، ٢٠٠٧ م.
- ١٢- المنبر (مجموعة خطب جمعيّة)، عبد الله النوري (ت١٤٠١هـ)، ٢٠٠٧ م.
- ١٣- الخطب الجمعية في المواعظ الأسبوعية، محمد أحمد الفارسي (ت١٤٠٢هـ)، ٢٠٠٧ م.
- ١٤- الأحكام المفيدة في الأقوال السديدة، عبد الله بن عبد الرحمن السند (ت١٣٩٧هـ)، اعتنى به نور الدين مسعي، ط١ / ٢٠٠٧ م. ط٢ / ٢٠١٠ م.
- ١٥- رسالة أبي داود لأهل مكة في وصف سننه، مع المدخل إلى سنن أبي داود، تحقيق محمد النورستاني، ط١ / ٢٠٠٨ م. ط٢ / ٢٠١٠ م.
- ١٦- المصعد الأحمد في ختم مسند الإمام أحمد، ابن الجَزْرِي (ت٨٣٣هـ)، تحقيق محمد ناصر العجمي، ٢٠٠٨ م.

- ١٧- القول العلي لشرح أثر الإمام علي، السّفاريني (ت ١٨٨١هـ)، تحقيق محمد النورستاني، ط١ / ٢٠٠٨م. ط٢ / ٢٠١٠م.
- ١٨- تحفة الخلان في أحكام الأذان، الدمرداشي (ت ١٤٩١هـ)، تحقيق محمود الكبش، ٢٠٠٨م.
- ١٩- فرائد الفوائد في أحكام المساجد، ابن طولون (ت ٩٥٢هـ)، تحقيق مكتب الشؤون الفنية، ط١ / ٢٠٠٨م. ط٢ / ٢٠١١م.
- ٢٠- سؤالات علامة الكويت عبد الله خلف الدحيان (العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية)، ابن بدران (ت ١٣٤٦هـ)، تحقيق الطاهر خديري، ط١ / ٢٠٠٨م. ط٢ / ٢٠١٠م.
- ٢١- نصيحة الإنسان عن استعمال الدخان، عبد الله بن عبد الرحمن السند (ت ١٣٩٧هـ)، ٢٠٠٨م.
- ٢٢- الرشد، عبد الله النوري (ت ١٤٠١هـ)، اعتنى به نور الدين مسعي، ٢٠٠٨م.
- ٢٣- فتح الرحمن فيما يجب معرفته على كل إنسان، الواحلي (ت ١١٣٥هـ)، تحقيق محمود الكبش، ٢٠١١م.
- ٢٤- التيسير نظم التحرير، العمريطي (ت ٩٨٩هـ)، تحقيق ياسر المقداد، ٢٠١١م.
- ٢٥- إعلام الأنام بفضائل الصيام، البكري الشافعي (ت ٩٥٢هـ)، تحقيق سامي صبح، ٢٠١٤م.
- ٢٦- نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني، الغلاوي الشنقيطي (ت ١٢٠٩هـ)، تحقيق محمد أحمد جدو، ٢٠١٤م.
- ٢٧- الأسباب المعينة على الصبر على أذى الخلق، ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق عبد الرزاق البدر، ٢٠١٥م.
- ٢٨- ست رسائل في أحكام المساجد، تحقيق سامي صبح، ٢٠١٥م، وهي:
- تحفة الراكع والساجد في جواز الاعتكاف في فناء المساجد، عبد الغني النابلسي (ت ١٤٢٣هـ).
 - سعادة الماجد بعمارة المساجد ورغبة طالب العلوم إذا غاب عن درسه، الشُّرْبُلَالِي (ت ١٠٦٩هـ).
 - البشرى بعظيم المنة في حديث «من بنى لله مسجداً بنى له بيتاً في الجنة»، الطحلاوي.
 - فضل عمارة المساجد، عليّ الأجهوري (ت ١٠٦٦هـ).
 - فضل بناء المسجد، الطوخي (بعد ١٣٠٣هـ).
 - فضل بناء المساجد وعمارته وعمّاره، محمد عبد الفتاح الشافعي.
- ٢٩- الأصول من علم الأصول، ابن عثيمين (ت ١٤٢١هـ) = (٢٠٠١م)، ٢٠١٦م.

- ٣٠- ملحة الإعراب، الحريري (ت٥١٦هـ)، ٢٠١٦م
 ٣١- قاعدة مختصرة في وجوب طاعة الله ورسوله وولاية الأمور، ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، تحقيق عبد الرزاق البدر، ٢٠١٨م.
 ٣٢- ذخيرة الإخوان في اختصار الاستغناء بالقرآن لابن رجب، اختصار محمد بن عبد الله الحضرمي الملقب بـ (بحرق)، ٢٠١٨م.

ثانياً: كتب التأليف:

- ١- ضوابط الفتوى، ٢٠٠٥م.
 ٢- التأصيل الشرعي لما ينبغي أن يتجنبه الإمام والخطيب، الطاهر خديري، ط١ / ٢٠٠٥م. ط٢ / ٢٠١٠م.
 ٣- رسائل التواصل مع الأئمة والخطباء (١ و٢)، ٢٠٠٥م.
 ٤- رسائل التواصل مع الأئمة والخطباء (٣ و٤)، ٢٠٠٥م.
 ٥- المختصرات النافعة (١)، ٢٠٠٥م.
 ٦- المختصرات النافعة (٢)، ٢٠٠٥م.
 ٧- المختصرات النافعة (٣)، ٢٠٠٦م.
 ٨- محمد ﷺ من الميلاد الأسنى إلى الرفيق الأعلى، كمال محمد درويش، ٢٠٠٦م.
 ٩- سعة الخلاف ورحمة الاتفاق والاختلاف، الطاهر خديري، ط١ / ٢٠٠٦م. ط٢ / ٢٠١٠م.
 ١٠- كيف نعيد للمسجد مكانته، محمد أحمد لوح، ط١ / ٢٠٠٦م. ط٢ / ٢٠١٠م.
 ١١- الخطب المنبرية لعام (٢٠٠٥م)، ط١ / ٢٠٠٦م. ط٢ / ٢٠١١م.
 ١٢- بريق الجمان في شرح أركان الإيمان، محمد النورستاني، ط١ / ٢٠٠٧م. ط٢ / ٢٠١١م.
 ١٣- المدخل إلى صحيح مسلم، محمد النورستاني، ط١ / ٢٠٠٧م. ط٢ / ٢٠١٠م. ط٣ / ٢٠١٤م. ط٤ / ٢٠٢٣م.
 ١٤- المدخل إلى جامع الترمذي، الطاهر خديري، ط١ / ٢٠٠٧م. ط٢ / ٢٠١٠م. ط٣ / ٢٠٢٣م.
 ١٥- الأسماء والمصاهرات بين أهل البيت والأصحاب، السيد بن إبراهيم، ٢٠٠٧م.
 ١٦- مجالس مع فضيلة الشيخ محمد الأمين الجكني الشنقيطي، كتبها تلميذه: أحمد بن محمد الأمين بن أحمد الجكني الشنقيطي، ط١ / ٢٠٠٧م. ط٢ / ٢٠١٠م.
 ١٧- كيف يؤدي الموظف الأمانة، عبد المحسن العباد البدر، ط١ / ٢٠٠٧م. ط٢ / ٢٠١٠م.

- ١٨- المنهل العذب النمير في سيرة السراج المنير (خطب)، وليد العلي، ٢٠٠٧م.
- ١٩- أنيس الخطباء، الطاهر خذيري، ط١ / ٢٠٠٧م. ط٢ / ٢٠١١م.
- ٢٠- الخطب المنبرية لعام (٢٠٠٦م)، ط١ / ٢٠٠٧م. ط٢ / ٢٠١١م.
- ٢١- المدخل إلى سنن أبي داود، محمد النورستاني، ومعه رسالة أبي داود لأهل مكة في وصف سننه، ط١ / ٢٠٠٨م. ط٢ / ٢٠١٠م. ط٣ / ٢٠٢٣م.
- ٢٢- المدخل إلى سنن النسائي، محمد النورستاني، ط١ / ٢٠٠٨م. ط٢ / ٢٠١٠م. ط٣ / ٢٠٢٣م.
- ٢٣- المدخل إلى موطأ مالك بن أنس، الطاهر خذيري، ط١ / ٢٠٠٨م. ط٢ / ٢٠١٠م. ط٣ / ٢٠٢٣م.
- ٢٤- المدخل إلى سنن ابن ماجه، نور الدين مسعي، ط١ / ٢٠٠٨م. ط٢ / ٢٠١٠م. ط٣ / ٢٠٢٣م.
- ٢٥- حكم صلاة الجمعة قبل الزوال، صالح الصاهود، ٢٠٠٨م.
- ٢٦- الثناء المتبادل بين الآل والأصحاب، ٢٠٠٨م.
- ٢٧- طالب العلم بين أمانة التحمل ومسؤولية الأداء (رسائل التواصل مع الأئمة والخطباء (٥)، محمد بن خليفة التميمي، ط١ / ٢٠٠٨م. ط٢ / ٢٠١٠م.
- ٢٨- الكسب الطيب، أحمد جلباية، ٢٠٠٨م.
- ٢٩- الخطب المنبرية لعام (٢٠٠٧م)، ط١ / ٢٠٠٩م. ط٢ / ٢٠١١م.
- ٣٠- المدخل إلى صحيح البخاري، محمد النورستاني، ط١ / ٢٠١٠م. ط٢ / ٢٠١٤م. ط٣ / ٢٠٢٣م.
- ٣١- الخطب المنبرية لعام (٢٠٠٨م)، طبع ٢٠١٠م.
- ٣٢- المدخل إلى صحيح ابن خزيمة، محمد النورستاني، ط١ / ٢٠١١م. ط٢ / ٢٠٢٣م.
- ٣٤- بلوغ المرام في أحكام الفتح على الإمام، نور الدين مسعي، ٢٠١١م.
- ٣٥- القول التمام في استخلاف الخطيب والإمام، سيد حبيب، ٢٠١١م.
- ٣٦- الأعدار المبيحة للجمع بين الصلاتين، ياسر مقداد، ٢٠١١م.
- ٣٧- طاعة ولي الأمر، إعداد مكتب الشؤون الفنية، ٢٠١١م.
- ٣٨- مراتب الدلالة، محمد الحسن الددو، ٢٠١١م.
- ٣٩- دروس الإمام (الجزء الأول)، ط١ / ٢٠١١م. ط٢ / ٢٠١٤م. ط٣ / ٢٠١٦م.
- ٤٠- أيها الخطيب، عبد الرحمن الصاعدي، ٢٠١١م.
- ٤١- الخطب المنبرية لعام (٢٠٠٩م)، طبع ٢٠١١م.
- ٤٢- المدخل إلى صحيح ابن حبان، محمد النورستاني، ط١ / ٢٠١٢م. ط٢ / ٢٠٢٣م.
- ٤٣- فقه الصيام في الإسلام، حمادة مسير، ٢٠١٤م.

- ٤٤- قواعد ومهارات في إدارة المساجد، سامي صبح، ٢٠١٤م.
- ٤٥- المقتطفات النافعة من ثمار المطالعة، محمد الأمين بن مزيد، ٢٠١٤م.
- ٤٦- دروس الإمام (الجزء الثاني)، ٢٠١٤م.
- ٤٧- الخطب المنبرية لعام (٢٠١٠م)، طبع ٢٠١٤م.
- ٤٨- الخطب المنبرية لعام (٢٠١١م)، طبع ٢٠١٤م.
- ٤٩- الخطب المنبرية لعام (٢٠١٢م)، طبع ٢٠١٤م.
- ٥٠- أصول في المعاملات المالية المعاصرة، خالد المصلح، ٢٠١٥م.
- ٥١- حرمة الدماء، خالد الكندري، ٢٠١٥م.
- ٥٢- الخطب المنبرية لعام (٢٠١٣م)، طبع ٢٠١٥م.
- ٥٣- اللطائف القرآنية، ابن القيم (ت٧٥١هـ)، جمع متعب المطيري، ٢٠١٦م.
- ٥٤- الملخص في شرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان، ٢٠١٦م.
- ٥٥- شرح الدروس المهمة لعامة الأمة، عبد الرزاق العباد البدر، ٢٠١٦م.
- ٥٦- أحكام المساجد من صحيح البخاري، سيد حبيب، ٢٠١٦م.
- ٥٧- صفوف الصلاة فضائل وأحكام، فؤاد الجرافي، ٢٠١٦م.
- ٥٨- صور من حياة السابقين في تعلقهم بالمساجد، يونس الطلول، ٢٠١٦م.
- ٥٩- شرف إمام المسجد والمؤذن، سليمان الرحيلي، ٢٠١٨م.
- ٦٠- علم المواقيت والقبلة والأهلة من الناحيتين الشرعية والفلكية، صلاح الدين أحمد محمد عامر، ٢٠١٩م.
- ٦١- المدخل إلى مسند الإمام المبجل أحمد بن حنبل، سامي صبح، ٢٠٢٣م.

ثالثاً: الدوريات:

- مجلة الإمام القدوة: العدد (١) و(٢) ٢٠١٤م. العدد (٣) ٢٠١٦م.
- العدد (٤) ٢٠١٧م. العدد (٥) ٢٠١٨م.



